بعون من فضل نوالانسان من جنس الحيوان الناطق
قد طبع شرح فائق يكشف استار القواعد المنطقية ويرفع منه عجب القوانين العقلية المعروف بشرح السلم للمنشي الرومي
١٩٠٨
سنة
١٣٢٦
في المطبع الرفيع المعزالي المستشي وتشرف بوقوع في لكنو

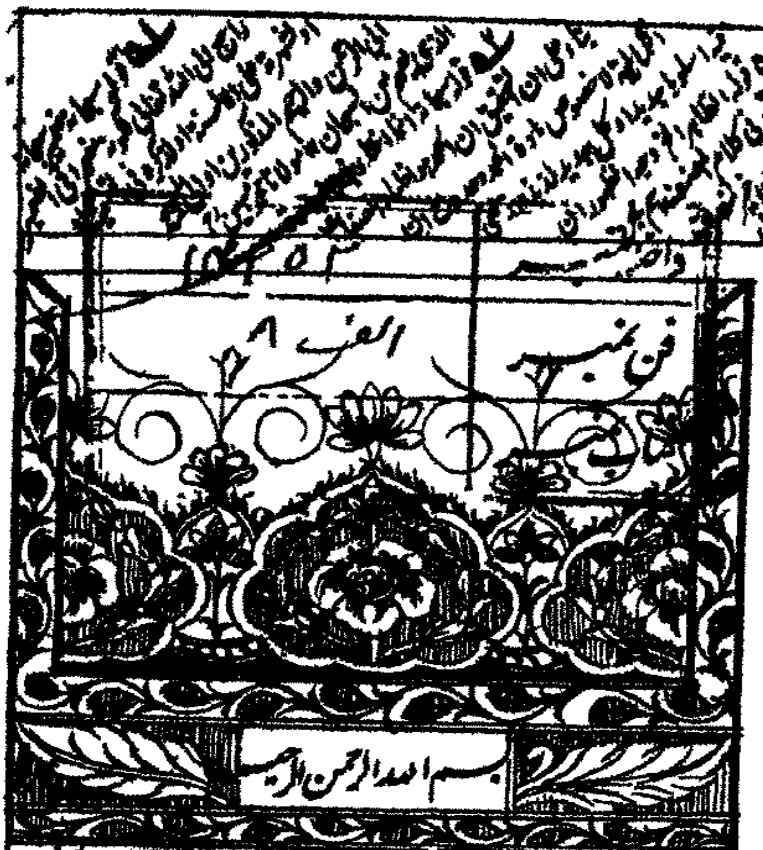
فن نمبر ۱ الف ۱

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيد الانبياء والمرسلين
وآله وصحبه اجمعين سبحانه اظهر انه اسلم بمعنى التسبيح و
منه قوله تعالى فلما رأى الشمس بازغة هذا ربي هذا اكبر هو سبحت والتسبيح التنزيه وهو التبرى عن
السوء والتفعيل قد يكون بايجاد الفعل نحو طوقته اذا جعلت في عنقه طوقا ومنه فصل من الافعال مثلا
كما في قطعته فانقطع وهو المراد هنا اذ التسبيح بمعنى قول سبحان الله وقد يكون
بانتساب الفعل بالاعتقاد او بالقول او بالاشارة عن الجوارح
وقد يكون بدلالة الحال فيشمل التسبيح الظهري ايضا والاربعة الاخيرة
منتفية في حقه تعالى فالمثبتة الاول منها تخص باولي العقول من
المسبحين والاخيرة يشمل الكل ثم للتسبيح شبه بالمركبات الخارجية من

الحسنات اي الصلوة فيستدعي حلالا اربعا فالمسبح هو العلة الفاعلية
والقول والعمل والحال والاعتقاد كالعلة المادية وتخصيصاتها العارضة
لها من اظهار التنزه عن كل سوء بمنزلة العلة الصورية وغايتها الكمالية
اشعة التنزه بسبب المنزهين بالكسر فان المنزه بالفتح لا ينزه من تنزيه
بل هم ينزهون به وهذا حال الحمد والصلوة واما عظم شانه حال من
ضمير سبحانه بتقدير القول اي مقولا فيه ما اعظم شانه
لا يحمد بهذا القول بظاهره يحتمل ان يكون حالا من الشان او ضميره
اعني المتصل بالاضافة الى الله سبحانه وعلى الاول يكون الظاهر
من الحد حد اي طرف المحدود عنده اي شانه تعالى لا يقف عند حد
لا يتجاوزه وعلى الثاني يكون الظاهر من الحد اما الطرف كالنقطة للخط
والخط للسطح والسطح للجسم فيكون معنى الكلام انه سبحانه وتعالى ليس له
طرف ونهاية لخروجه تعالى عن الكميات والكمات واما الحد
بمعنى المعرف المركب من الاجزاء الحقيقية كما يشعر به قوله في الحاشية
لانه بسيط وبسيط خارجا وذهنا على وجه التحقيق بحيث لا يمازجه بسيطة و
هو المناسبة من جانب الكيم على ما ادى اليه نظري هو ان الاجزاء الحقيقية
للشيء ما يدخل في قوام حقيقته اي ما يدخل في ذاته ولا شك ان الذات
بحفيظة تعالى كما نحوي الوجود الذهني والخارجي بنا على حصول

الاشياء بانفسها في الذهن كما هو التحقيق فالاجزاء الداخلة حقيقة
في ذات الشيء تكون محفوظة في كلا نحوي الوجود وح يثبت الملازمة
بالبرهان بين الاجزاء الحقيقية الخارجية والذهنية ومع قطع النظر عن القول
بحصول الاشياء في الذهن بانفسها نقول على تقدير القول بالمثال
في الذهن ايضا ان الاجزاء الحقيقية يكون داخلة في نفس قوامها
فاذا كان قوامها في الخارج فقط فاجزاءها الحقيقية اي الاجزاء الخارجية
فقط وما الاجزاء للمثال التي ليس اجزاء حقيقية بل للامر المباين
له وبالجملة ان التحديد المراد ههنا هو التحديد بالاجزاء الحقيقية وهي
عين الاجزاء الخارجية او مستلزمة لها وعلى التقديرين يلزم من نفي
الاجزاء الخارجية نفي التحديد الحقيقي المراد ههنا وبيان نفيها على
وجه التحقيق ان الواجب تعالى وتقدس لو كان له اجزاء خارجية
فتكون تلك الاجزاء علة له تعالى لضرورة كون وجودات الاجزاء علة
لوجود الكل وح يكون الكل معلولا متاخرا عن علته متاخرا تاخرا
الذاتي فقط او مع الزماني على الاول يثبت الحدوث الذاتي وعلى الثاني
الحدوث الزماني وكلا نحوي الحدوث مختصان بالممكن فيكون الواجب
ممكنا على تقدير القول بالاجزاء الحقيقية والتحديد الحقيقي وح يثبت
المطلوب بالبرهان لكن لم يكن نقول من قبل ان الدليل يقتضي

لبطلان الاجزاء الخارجية دون الذهنية سبيل الى هدم اساس المطلب

[illegible] القول في بيان المطلوب ان الواجب تعالى

لو كانت له اجزاء لكون بحسب ذاته محتاجا الى نفس ذوات تلك الاجزاء

وبحسب وجوده يكون محتاجا الى وجود الاجزاء كما هو شان الذات المركبة

وقد بناه على وجه التحقيق في بعض الحواشي فيكون الواجب تعالى بحسب

ذاته عاريا عن الوجود فان المحتاج الى شيء آخر لو كان جزءا يكون فاقدا

للوجود بحسب الذات وفقدان الوجود هو العدم فيكون الواجب تعالى بحسب

الى ذاته معدوما وهذا ينافي معنى الوجوب الذاتي فانه عبارة عما لا يقبل العدم

لذاته تعالى وقد يستدل على المطلوب بان الواجب تعالى لو كان له اجزاء

فاما ان يكون تلك الاجزاء ممكنات فيلزم من رفعها بحسب الذات

رفع الواجب كذلك فلا يكون الواجب واجبا او ممتنعات وهو ظاهر

البطلان ضرورة ان امتناع الاجزاء يستلزم امتناع الكل او واجبات فيلزم

تعدد الواجب وايضا يلزم ان لا يكون الواجب تعالى حقيقة بحصل من الاجزاء

اعتبارا فان الواجبات لا يعقل بينها علاقة الافتقار والا لصارت ممكنة

والتركيب الحقيقي لا يعقل بدون الافتقار وهذا ايضا بيان لو ان يقنع به

الناظر ولكن لا يقنع المناظر فان كنه الواجب تعالى [illegible] في

نفس الامر بدليل شرعي ببيان عقلي خارج عن العقول المتوسط بين العقول

[illegible]

٢ اولا يلزم ان يكون واجبا وهذا مما رد الحدوث والامكان لانه من خاصة الاجسام الخ قاله ١٢

انما يبطل ذلك بلسان الشرع وفي عالم النظر بالبيانات اشهد وانا
نبي الى اخره المقدار ته وانا غير انا فانما يبطل ويبطل كون امر واحد
بسيطا في الخارج حسب ذاته فشاء لانتزاع امور متكثرة وهو خلاف
الواقع كما بينا في مقام آخر ولا يليق هذا المقام ولا يتصور على صيغة
المجهول اصلا لا يتصور بانا ولكنه اما الاول فقد ظهر بطلانه بما مر
من ابطال الجزء الذي لا يتجزأ بالحقيقة فان العلم بالكنه انما يكون بسيطا وانا
اذا كان الامر كذلك فالشخص الخارجي الذي يتشخص من ذاته تعالى و
من ان يتشخص الخارجي
جوكذلك حاصلا في الذهن من الاذهان سيما اذا كان الشخص واجبا
لذاته فان الواجب بالذات يكون غنيا بالذات عن الجاعل فلو
حصل ذاته تعالى في الذهن يكون متشخصا به فهذا الشخص اما
يكون هو الشخص الخارجي بعينه فيلزم الاحتياج الى المحل فيحتاج اما الى
العلة الجاعلة او يكون مغايرا له فيلزم ان يكون للشخص الواحد
تشخصان وهو باطل فان قلت لا مضائقة اذا كان احدهما خارجيا
والآخر ذهنيا وانما يلزم الاستحالة لو كان من جنس واحد قلت تشخص الشيء
عبارة عما يفيد الامتياز للمعروض عن جميع ما عداه سواء كان كليا او جزئيا خارجيا او ذهنيا فاذا

ایضا باطل فان الزاید یتاتی فیہ استمالات ثلثۃ اما ان یکون قائما بنفسہ
او منتفیا بالقوام منفصلا والانفصال ظاہر البطلان فان الوجود والعلم
کلیہما محمولان علی الواجب تعالی والمنفصل لا یحمل علیہ اصلا والقیام
یستلزم احتیاج القائم الی ما قام بہ والاحتیاج ینافی اللزوم للامکان والممکن
یستلزم العلۃ فوجود الواجب یستلزم ان یکون لہ علۃ ولا یکون
غیرہ تعالی والا لم یکن الواجب واجبا ولا یکون لعلۃ الغیر ذات الواجب
من حیث ہی ہی فاذن لا بد من عامی الوجود فالوجود الذی یکون
یکون علۃ لوجودہ اما ان یکون عین الوجود المعلول فیلزم الدور او
غیرہ فیلزم التسلسل واذا اقر دلا تصور علی صیغۃ المجہول ولو
قرء علی صیغۃ المعلوم یکون المراد بان علمہ تعالی لیس
بحصول الصورۃ والارتسام کما ذہب الیہ ارسطو واتباعہ فان
ولا ینکشف الغطاء عن وجہ المقصود ما لم یذکر مسئلۃ علم الواجب
التی ہی من مہمات المسائل فتحیرت فیہ الافہام ولم یات احد بما
یتعلق بقلب الاذکیاء وانا فی مع اعترافی بعجزی فی کل باب نذکر بتوفیق
اللہ تعالی وتائیدہ ما ینشرح بہ الاذہان الصافیۃ ویمیل الافہام الفائقۃ
ولکن تغرابۃ المقام وضیقہ لا تذکر الامر اختصارا مع اختصارا موضحا
موصلا الی المقصود فنقول ان الاقسام العقلیۃ التی یعلم

الواجب تعالی بالممکنات خمسة والمذاہب المعتدة الواقعة فی هذہ العشرة
فتبطل الباطل منہا ویحق الحق ویکشف فی ذیلها المقصود ہہنا اما الاحتمالات
العقلیة الخمسة فہی ان علمہ تعالے بالممکنات اما ان یکون عین ذاتہ
تعالے او جزءہ او قائما منضما الیہ او منتزعا عنہ تعالی او امرا منفصلا
عنہ تعالے والاحتمالات الاربعة الآخرة باطلة فثبت الاول اما الاول
فلما مر من ابطال الجزء له تعالے واما الثانی فلما تبین لک سابقا وہو
ان الانفعالات یجب ان تکون بحسب صدور الصفات فان علم زید علے
وجہ التفصیل غیر علم عمرو کذلک کما یشہد بہ الضرورة والمعلومات غیر
متناہیة فالعلم ایضا کذلک والمعلومات الغیر المتناہیة مستقلة کانت
او ماہیة عند الحکیم مترتبة ترتیبا ذاتیا او طبعیا بالذات فی سلسلة
المعدات فیکون طوہا مرتبة بالعرض بحیث یتعین الاول وہو علم
یتعلق بالحادث الیومی والثانی وہو علم یتعلق بالحادث بالغد وکذا
الے غیر النہایة والتسلسل فی الامور الغیر المتناہیة الموجودة
بالفعل المترتبة ولو بالترتب العرضی بحیث یتعین الاول والثانی
والثالث الی غیر ذلک باطل بالتطبیق والتضایف وایضا یکون الامر
المنضم الی اول المعلولات وقد تقرر فی مدارکہم انہ یکون اقوی فی الممکنات
وہو اضعف فانہ حینئذ یکون عرضا قائما بالمحل والاعراض اضعف وجودا

سیما اذا کانت صورا مرتسمۃ فان الوجود الذہنی اضعف من
الخارجی مطلقا وایضا صدور تلک المتضمنات منہ تعالی الان یکون
بالاضطرار او بالاختیار والاول باطل والثانی یوجب تعلق العلم بہا قہرا
ان منتہی الی الذات فیحصل المطلوب او لا فیلزم التسلسل المستحیل
من جہۃ اخری فان قلت لانسلم استحالۃ الاضطرار فی الصفات
الکمالیۃ قلت التزام الدخول فی ہذہ الورطۃ الظاہر ان مع امکان
الخلاص عنہا بوجہ وفی ہذا الجواب کما سبانی ترجیح المرجوح وہو محال
الاحتمال الثالث بہا فلان کون الامر الانتزاعی مشارا
للانکشاف اما ان یکون بسبب المنشاء فیرجع الی احد القسمین
الباقیۃ او بسبب نفس مفہومہ الانتزاعی فلا تحصل لہ الا بعد الانتزاع و
بعدہ یصیر منضما الی المنتزع بالکسر فیرجع الی الثانی وہو
الرابع فلا نزید علی الاستکمال بالمنفصلات فان العلم صفۃ
کمالیۃ لہ تعالی ولا یجوز العقل علیہ وکذا یلزم الاضطرار الفاحش
ان لم یسبقہا علم وان یسبقہا یرجع الی الباقی الاحتمالات وایضا
یلزم نسبۃ الجہل الی جنابہ تعالی فی مرتبۃ تقرر ذاتہ وصفاتہ
تعالی اللہ عن ذلک علوا کبیرا وایضا تلک العلوم المتفصلات غیر
متناہیۃ لعدم تناہی معلوماتہ ومترتبۃ لترتبہا کما ذکرنا وموجودۃ

بالفصل والا یلزم التسلسل لانتفاء علم البعض حینئذ وفی ہذا الشق الاخیر
تحقق خمسۃ مذاہب الاول قول افلاطون بان علوم الباری تعالے
بالممکنات صور قائمۃ بنفسہا مجردۃ عن المادۃ وہذا المذہب مع بطلانہ
بما مر یبطل بان الصور بنفسہا اعراض وہی طبیعۃ ناعتۃ لا یجوز ان تقوم بنفسہا
الثانی قول فی وجہ انتصے عنہ ان مرادہ بالقائم بنفسہا ان لا تقوم بالعالم بہا
وحینئذ یجوز ان یکون صور الاعراض کالسواد والبیاض مثلاً
قائمۃ بالمحال کالاجسام مثلا غیر قائمۃ بالباری تعالے فان قلت علم السواد
بدون الجسم ممکن قلت لعلہ لا یکون فی علم الباری تعالے لامر
لا یعلمہ الا ہو کما لا یکون وجود السواد فی الخارج بدون الجسم لامر
یعلمہ الکل ایضا وایضا فی قول اکثر المشائین من وجود الممکنات
الموجودۃ فی الدہر المجرد عنہ بالواقع من غیر تقدم وتاخر
فالممکنات الموجودۃ فی الدہر الحاضرۃ عندہ تعالے ہو العلم بہا وفیہ
انہ لا یشمل العلم بالمتقضیات والممکنات المعدومۃ ازلا وابدا
فانہا لا وجود لہا فی الدہر اصلا الا ان یقال بالتوزیع بان یکون علم
البعض بالوجود الدہری والبعض الاخیر بطریق اخر وفیہ ما فیہ
ویبطل ہذا المذہب مع ما مر ابطال المعیۃ الدہریۃ بالجزاء براہین
التسلسل فیہ لوجود الامور الغیر المتناہیۃ بالفعل کما ہو المقرر عندہم

من ان الماضيات والمستقبلات كلها موجودة في الدهر المتبر عنه
بالواقع بالفعل اما وجود والترتيب فلما ذكرت في شق الانصمام آنفا ولان
المعدات فيها ترتيب طبعي في الدهر وفي المتصلات كالحركة والزمان امر
المتناهيين يكفي الاتصال للترتيب ولا يحتاج الى ترتيب آخر كما في الخط
والسطح ولا بطال المية الدهرية لنا بيانات اخرى عويصة لا يحتملها المقام
والثالث قول بعضهم من ان صور الاشياء كلها حاصلة في العقل الاول
وهو مع الصور كلها حاضر عند الباري تعالى فالعقل الاول مع الصور
علم حقيقي للباري تعالى اقول يرد عليه مع ما مر ان يكون علم الباري تعالى
للممكنات بعد علم العقل الاول فان الصور الحاصلة فيه بعده والعقل بعد الباري
تعالى وجوبا كما ترى والرابع قول المعتزلة من ان المعدومات الممكنة ثابتة في
عالم الواقع غير موجودة فيه وهي معلم للباري تعالى وفيه بعد ما
اورد سابقا وهن ظاهر فان الثبوت هو الوجود ولو اريد به معنى آخر
فلا يفي بالمقصود والخامس قول صاحب الاشراق ابن الباري
تعالى يعلم الاشياء بالاشراق النوري بحصول منفصل عن المعلوم والعلم
الاشراق وفي نقل مذهبهم لهم تلفظات كثيرة تشعر به الاذعان دون
الاذهان وبعد تعمق النظر في تلك الالفاظ لا يظهر مذهب آخر
وراء سائر المذاهب المذكورة والحق في هذا الباب وفي الاحتمال الرابع

اعني كون علمه تعالى انتزاعيا يتحقق مذهب المتكلمين القائلين بان علمه
تعالى صفة بسيطة ذات اضافة فتناط كشف كل واحد واحد من الاشياء
اضافة خاصة وهي معنى انتزاعي غير مدرك عليه مامر ومذهب القائلين
بحسب الجلي من النظر وما بحسب الدقيق من النظر غير مدرك عليه بنفس علمه
على الشق الانصافي كما لوحظ في بعض الحواشي وفي احتمال الثالث
اعني شق الانضمام تحقق مذهب ارسطو واتباعه الى علماء ابن نصر الفارابيين
بانقسام الصور في ذات تعالى وتقدس [illegible]
وفي الشق الثاني يتحقق مذهب الشيخ الاشراقي الاول سالما عن
المناقشات ويحقق فيه مذاهب ثلثة الاول مذهب الصوفية الصافية
وبيانه على وجه الاجمال انه ليس في عالم الكون الا ذوات واحدة
بسيطة وهي الوجود ليست بكلية بمعنى القابل للتكثر بحقيقة ولا جزئية
بمعنى ان لا تقبل التكثر اصلا بل تلك الذات تتلون بالوان الماهيات
انتزاعية وقيوم في بذاتها منشاء لانتزاع التعينات الغير
المتناهية ومترتب الآثار والاحكام المختلفة على تلك التعينات
الواقعية المنتزعة عن الذات الواحدة فالمتعين بكل تعين هو الممكن
والمعين هي عينه هو الواجب فعلمه تعالى انما يتعلق في
علم الذات اذ ذاك ليست مغايرة للكائنات بالذات بل بالاعتبار

اتحاد ذات الکاشف قلت یتصور الکشف مع کون الکاشف مباینا
ای ذات الباری تعالی وھو سید الکشاف ۱۲
للمکشوف اذا کان للاول خصوصیۃ مع الثانی وانما یتبع ذلک فیما لیس
لہ خصوصیۃ اصلا بل الخصوصیۃ قد یرید علی الاتحاد فی حق الکشف بالنظر
الی تمائز الخصوصیات یحصل تمائز العلوم فان قلت لا یخلو اما ان یکون
تلک الخصوصیات انضمامیۃ فترجع الی شق الانضمام او انتزاعیۃ
فترجع الی شق الانتزاع وقد بطلنا الشقین فیما مر قلت نختار
کونہا انتزاعیۃ ولکن لیس مناط الکشف علی ہذہ المفہومات الانتزاعیۃ
بل علی مبناہا وہو ذات واحدۃ بسیطۃ فیجوز ان یکون ذات واحدۃ
منشاء لانتزاع امور کثیرۃ مختلفۃ الآثار والاحکام کما یشاہد فی الکرۃ
فانہا تکون منشاء لانتزاع المنطقۃ ومرایدہ دائرۃ الصغار والاقطاب
والمحاور مع کونہا متمائزۃ فی الآثار کذلک یکون ذات
الواجب تعالی منشاء لانتزاع خصوصیات مختلفۃ متمائزۃ الاحکام
والآثار وہی العلوم المتمائزۃ وحینئذ لا غبار فی ہذا المذہب لا یکون
علم الباری تعالی علی ہذا الطور بحصول الصورۃ فیتم قول المصنف لا یتصور
علی صیغۃ المعلوم ولعل تنقیح ہذا المطلب الشریف بہذا النمط النفیس لا یوجد
فی مطاوی الکتب الکبار فضلا عن الصغار فانظر بعین العقل الصائب
ولا تکن من المسرعین فی الرد والقبول حتی تجلی لک حقیقۃ الحال لائح

بالمعروف والمجهول اى لم يلد ولم يولد اما الثانى فظاهر فانه يستلزم الامكان
واما الاول فلان الوالد غير مستعمل فى العرف واللغة فى السبب
فقط بل فى اخراج المثل من البطن والله سبحانه وتعالى
منزه عنهما ولا تغير لائق فى ذاته هو ظاهر من معنى الواجب الذاتى ولا فى
صفاته فانه قد تقرر فى موضعه ان صفاته تجب لذاته تعالى ولا طويل
الكلام بذكر الدلائل الموردة فى مقامه تعالى عن الجنس والجهات الجنس
اما ان يراد به مصطلح اهل المنطق فقد ظهر وجه نفيه من السابق من نفى
الاجزاء الحقيقية للواجب تعالوا الجنس الحقيقى يكون جزء حقيقيا البتة
وهو المقصود من النفى ههنا ايضا واريد به المجانس ففى الشريك
فى مقام الحمد له تعالى وقد سمعت من بعض الاساتذة قدس اسرارهم
لفظ الجنس مقام الجنس وهو يناسب الجهات ولكن لم تحصل البراءة و
المراد بالجهات الستة المشهورة وفيه من البراءة ما لا يخفى جعل الكليات
والجزئيات فى الحاشية فيه اشارة الى ان القول بالجعل البسيط
هو الحق كما ينطق به القرآن المجيد انتهى وجه الاشارة ظاهر
حيث ترك المفعول الثانى كما ترك فى قوله تعالى جعل الظلمات والنور
فان الجعل البسيط يستدعى المجعول الذى هو المفعول الاول دون المجعول
اليه الذى هو المفعول الثانى واذا وقع الايهام بروا التصريح من المصنف

في تحقيق الجعل البسيط فوجب علينا تحقيقه وان كان المقام غريبا وبيانه

ان الممكنات اذا خرجت من العدم الى عالم الكون من الجاعل فلا بد له من تاثير

واثر تابع له فالاثر بالذات انما نفس الشيء الموجود في عالم الكون من الجاعل

سواء كان بسيطا كالعقول والافلاك وبسائط العناصر او مركبا

لم يكن تهاو على هذا لا يكون تحت الامجعول الا فقط بسيطا او مركبا دون

المجعول اليه او اختلاطي مع حيثية الوجود وبهذا الاختلاط الذي فرض

اثر الجاعل بالذات لا يكون في مرتبة الحكاية فانها تابعة للجاعل

فاذا فرضنا عدمه او عدم حكايته تم الامر بالضرورة فليس من شان

العاقل ان يقول به بل يكون في مرتبة المحكي عنه اعني

مرتبة اتصاف الماهية بالوجود في نفس الامر وهي هيئة تركيبية

واقعية لا تكون تابعة للاعتبار المعتبر ولذا وقع في كلامهم ان اثر الجاعل

مفاد الهيئة التركيبية الكلية اعني مفاد كون الشيء موجودا والاول

الجعل البسيط القائل به الاشراقية والثاني الجعل المؤلف

القائل به المشائية فهذا تحرير محل النزاع بين الفريقين وندكر ادلة الفريقين ثم نبين

الفريقين ثم نبين ما هو الحق على ما اشار اليه الصبيان شاف صاف عن

الكدورات فنقول استدل على المذهب الاول بانه يجب الانتهاء الى

الجعل البسيط فان كلما يفرض اثر الجاعل يكون ماهية من الماهيات وفيه

١٨

وهن ظاهر فانه مبني على عدم تصور الجعل البسيط والمؤلف اذ به يرتفع
النزاع بين الفريقين من اول الامر ولصيرورة نزاعا لفظيا ومنشار الخلاف
بينهما بالحقيقة ان الاثر بالذات اما نفس الماهية مستقلة كانت او
غير مستقلة مع قطع النظر عن خلط الوجود وهذا مذهب الاشراقيين
ولا يفيد الدليل لهذا المذهب فان الخلط وان سموه ماهية فليس مما هم
بصدده او يكون الاثر اختلاط الماهية بالوجود سواء كانت مستقلة
كالماهية الانسان والفرس او غير مستقلة كالمعاني الحرفية الحاصلة
بكنهها في الذهن لطائفة تصورها وليس مناط الخلاف بين الفريقين
بالاستقلال وعدمه فانها بيان للاتفاق كما سنحققه انشاء الله تعالى
والاثر لا يكون تابعا له كما ذكرنا بل ان المجعول اما نفس الماهية مع قطع النظر
عن الخلط بالوجود بالذات ومرتبة الخلط بالتبع او المجعول
بالذات الثاني فقط والاول بالتبع فحاصل الخلاف يرجع الى ان
الاثر بالذات للمحاصل اما مرتبة الطبيعة بلا شرط شيء او المرتبة بشرط شيء
وهو الخلط بالوجود فان قلت على هذا لا يتعلق الجعل بالذات
بالجزئيات فانها ماهية بشرط شيء وهو خلاف ما قال المصنف خلاف المذهب
الاشراقية قلت هذا الخلط يتصور في الكليات نظرا الى وجود الطبائع
وفي الجزئيات نظرا الى الوجود الخاص وكلا الخلطين يسميان بشرط

شی ہو الوجود واستدل ایضا علی المذہب الاول بان الاخر بالذات
لایمان یکون امرا عینیا موجودا فی الخارج والوجود امرا عتباری و
کذا اتصاف الماہیۃ بہ ایضا امر اعتباری فلم یبق الا الماہیۃ وہی
وجوابہ ان القدر الضروری کون المجعول امرا عینیا واما المجعول الیہ
فقد یکون امرا عتباریا واقعیا کما اذا جعلنا الشیء فوقا او تحتا فالمجعول
امر حقیقی والمجعول الیہ ہو الفوقیۃ والتحتیۃ امر اعتباری وقد استدل
علیہ بعض المدققین بان الماہیۃ من حیث ہی لا ما ان لا تکون ثمرۃ الجعل
اصلا وہو باطل بالضرورۃ مع انہ خلاف صریحہم من الحکماء المشائیۃ والاشراقیۃ
واما ان تکون ثمرۃ الجعل بالتبع فتکون متاخرۃ عن الماہیۃ الموجودۃ التی
ہی ثمرتہ بالذات ضرورۃ تاخرا بالتبع عما بالذات فیکون الماہیۃ
المطلقۃ متاخرۃ عن المخلوطۃ مع ان الامر علی خلاف ذلک واما ان
یکون الماہیۃ ثمرتہ بالذات وفیہ المطلوب وجوابہ باختیار الشق الثانی
بان الماہیۃ المطلقۃ متقدمۃ علی المخلوطۃ بالذات من حیث ہی و
متاخرۃ فی وصف الجعل ولا مضائقۃ فی ان یکون الشیء مقدما
علی الشیء بحسب الذات ومتاخرا عنہ فی الوصف فافہم واستدل
علی المذہب الثانی بان الامکان انما یعرض للہیئۃ الترکیبیۃ فانہ عبارۃ
عن کیفیۃ نسبۃ الوجود الی الماہیۃ فالاحتیاج الی الجاعل ایضا انما یکون من

من جهة الهيئة التركيبية فنى اثرا بجاعل توقيفيا لانا لانسلم ان الامكان بالعرض
(اى فى دليل علة الحاجة ١٢)
الا لهيئة التركيبية بل انما يعرض الماهية من حيث هى هى فانه عبارة
عن نفس صلاحية الماهية للعلولية ولو اصطلحنا على المعنى المذكور
(اى نفس صلاحية الماهية للوجود الى الماهية ١٢)
فى الدليل فلانسلم ان الامكان علة للاحتياج بل علة الاحتياج ما ذكرنا
على ان المتكلمين يقولون بان علة الاحتياج الى الجاعل ليس الامكان
بالمعنين المذكورين بل علة الحدوث وقيل ما فيه ولك ان تقول فى
(اى نفس صلاحية الماهية للوجود الى الماهية ١٢)
توضيح الدليل بانا سلمنا ان الامكان علة للاحتياج الى الجاعل
(يعنى كيفية نسبة الوجود الى الماهية ١٢)
فيجوز ان يكون الاحتياج فيما يعرض هو بهذه الهيئة التركيبية وفى طريقه
اعنى الماهية والوجود على طريق خاص بان يكون المتبوع
اعنى الماهية محتاجا اليه بالذات واثرا له كذلك والتابع اعنى
(اى الى الجاعل ١٢) (اى بالذات ١٢)
الوجود فى الهيئة التركيبية محتاجا اليه بالتبع واثرا له كذلك
(اى الى الجاعل ١٢) (اى بالتبع ١٢)
فهذا المعنى يقرر الجعل البسيط والدلائل على مذهب الشافعى
(اى الجعل البسيط ١٢)
ضعيفة سخيفة رديئة فاجهدوا حق ما اقول بتوفيق الله تعالى
وتائيده وان كان مستنبطا من كلامهم يقتضى تمهيد مقدمة اولا
وهى ان الاثر للجاعل بالذات فى الماهيات الحقيقية التى كلامنا
(الاعتبارات ١٢)
فيها بهذا ان لا يكون تابعا لاعتبار معتبر ولحاظ لاحظ فان
الماهيات الحقيقية تخرج من حيز العدم الى بقعة الوجود
(زين مخفى ١٢)

بالضرورة سواء فرضنا وجود المعتبر والاعتبار أو عدمهما فنقول ان
قلنا يكون الاعتباريات اثرا للجاعل بناء اعتبار المنشار الذي هو
ليس باعتباري واذا تمهد هذا نقول ان لنا سبيلين الاول ان نفي
وجود الكلي الطبيعي في الخارج كما هو الحق عندي وسنذكر برهانا قويا
على ذلك في مقامه وجوده ان كان مخالفا مجهور الحكماء لكنني في
مقام التحقيق لست من الذين تقلدوا بقلائدهم وعلى هذا التقدير
ليس في عالم الكون الا التشخصات الحصة هي الوجودات الحقيقية
لان التحقيق ان الوجود اما عين التشخص كما هو راي الفارابي او
مساوق له كما هو راي غيره ومعنى المساوقة ههنا ان لا يتخلف
احدهما عن الآخر تخلفا زمانيا او ذاتيا فلو كان الوجود عارضا لها
او جزأ او منفصلا ليفوت العينية او المساوقية كما لا يخفى على من
له ادنى تامل بل لابد ان يكون عينا خارجا فاذا تقررت العينية فنقول
يتحقق الهيئة التركيبية بين شيء ووجوده اللهم الا في الذهن
باعتبار انتزاع معنى الوجود المصدري وانتسابه في الذهن
اليه ومنشا هذين الامرين الاعتباريين نفس تلك التشخصات
في الخارج هي مؤثرات للجاعل بالذات واما الوجود المصدري
وانتسابه الى تلك فهما مؤثران بالتسبيع لكونهما اعتباريين

مضاوهذا المعنى يحقق الجعل البسيط والثاني في سبيل وجود الكلي الطبيعي
وهو الحق عندهم وحينئذ اما ان يكون الوجود الخاص والتشخص
عينا للماهية فمع انه بطلانه يرفع التمايز بين الاشخاص يثبت مطلوبنا
كما ذكرنا انفا او جزءا لها فمع بطلانه بهذا البيان يؤيد المطلوب
ايضا فان الجعل المؤلف لا يكون بين الشيء وذاتياته فاذا بطل
المؤلف ثبت البسيط لعدم خلو الماهية عنهما واما احتمال
انفصال التشخص والوجود فمع انه بطل ايضا فانهما من محمولات
الماهية والمنفصل لا يحمل على ما انفصل عنه وايضا يلزم الترجيح
بلا مرجح في نسبة التشخص الى زيد دون عمرو فانه في جانب
المنسوب اليه لم يكن حينئذ الا الماهية المشتركة بينهما لا تمايز
فيها اصلا فلو اعتبر تمايز بينهما بالمنفصلات الاخر يلزم التسلسل
او الدور كما لا يخفى على من له ادنى فطانة فاما ان لا يعتبر التمايز
بالمنفصلات بل بالمتصلات فيعود الى احد الشقوق الباقية
نقول ان الضرورة شاهدة بان المنفصلات مستقلة في التحقق
لا يكون احدها تابعة للاخرى تبعية تقتضي الى الواسطة
في العروض وان عرض لها التبعية بمعنى الواسطة في الثبوت وجح
يتعدد ايحمل بكل منهما بالذات بمعنى نفي الواسطة في العروض فلم يكن

المسلك المؤلف بقيل هنا فان الاطراف حينئذ مجهولة بالذات وفي
المؤلف نعيس كذلك وهذا البيان الاخير يفهم الناظر وان لم يفهم الناظر
لكن لا يفيد اصل مقصودنا فان هذا الشق من البوطل ايضا و
بما الانضمام فهو بط ايضا فان انضمام شئ الى شئ سيما اذا كان المنضم
امرا مخصصا للقبيل المشترك المخصص والوجود الخاص فرع
تشخص المنضم اليه بالضرورة فيلزم الدور او التسلسل فان قلت
يجوز ان يكون الانضمام كانضمام الصورة الى المادة بان يكون
للتشخص والوجود الخاص بالنظر الى طبيعتها تقدم على
الماهية وبالنظر الى الخصوصية المنضمة اخر قلت لا يكون تغاير
الاعتبارين في التشخص فانه امر خارجي على هذا التقدير مشخص بذاته
فلو كان له تشخص وطبيعة يلزم التسلسل بل هو امر متميز بذاته
لا يعقل له مرتبة الطبيعة فاذا لم يكن التشخص منضما لكن الوجود
الخاص ايضا كذلك على ان في الوجود الخاص اذا كان الانضمام
كانضمام الصورة الى المادة يلزم الدور صراحة فان الصورة
بنفس طبيعتها كما تفيد الوجود الخاص للمادة تفيد وجود
الطبيعية لها فطبيعة الوجود المأخوذة في الوجود الخاص للماهية
اذا كانت علة للوجود المطلق للماهية يلزم الدور صراحة ولا يعقل

تحقق الجعل المؤلف الا على طريق الانضمام فان الطبيعة الماخوذة
مع الوجود حينئذ تكون موجودة في الخارج قابلة لان تكون اثر الجعل
والمؤلف كما قررنا واذا بطل شق الانضمام ايضا بطل الجعل المؤلف
فان الوجود حينئذ يكون امرا انتزاعيا منشاه انتزاعه وحدة نفس الماهية
فالوجود لم يكن صرفة واثر الجاعل بالذات كما قررنا سابقا وكذا
الاتصاف به فانه ايضا امر اعتباري منشاء انتزاعه نفس الماهية
من حيث هي فان الانتزاع لا يتوقف على تحقق حيثية اخرى
كالاستناد الى الجاعل وغيره فانها لو كانت غير ما كانت
هي الوجود حقيقة فيجري الكلام فيه فحينئذ لم يكن قابلا للاستناد الى
الجاعل واثرا له بالذات الا الماهية من حيث هي اعني نفس الماهية
بلا اعتبار حيثية اخرى وهذا هو الجعل البسيط الحق كما ذكره المصنف
فاعمل على هذا التحقيق فانه من النفائس المختصة بهذا الكتاب

الايمان به اي بالله تعالى الى آخره وقيل بالجعل مطلقا او
بالجعل البسيط لتعم التصديق في الحاشية فيه اشارة الى ان التصديق
هو المعتبر في الايمان فيما بينه وبين الله تعالى ووجه الاشارة اطلاق
التصديق على الايمان فلو كان الايمان مركبا من التصديق وغيره
لم يطلق عليه حقيقة فان الاجزاء الخارجية شيء لا يكون محمولة

علیہ کالبنات علی لبیت والاعتصام بہ ای باللہ تعالے بجذبۃ التوفیق
معناہ معروف والصلوٰۃ والسلام علی من بعث بالدلیل الذی فیہ شفاء
لکل علیل فان القرآن المجید دلیل مرشد لنا لے حلاوۃ حسل الایمان وہو
یشفی کل واحد عن الامراض الظاہرۃ والباطنۃ کما یظہر لمن تفکر فی
آیات کلامہ المجید وعلی آلہ واصحابہ الذین ہم مقدمات الدین المقدمۃ
ہہنا اما بالمعنی اللغوی او بالمعنی الموقوف علیہ وکلا الوجہین یصحان
نہج الہدایۃ والیقین اذ بہ یتوصل بہم الی الہدایۃ والیقین اما بعد
فہذہ رسالۃ فی صناعۃ المیزان ای فی علم المنطق سمیتہا تسہیل العلوم
ہذہ التسمیۃ بالنظر لما ہو المقصود من الکتاب فان المنطق وسیلۃ الی العلوم
کلہا اللہم اجعلہ بین المتون کالشمس بین النجوم فی الضیاء
والشہرۃ واختصار غیرہ من المتون عند ظہورہ مقدمۃ وہی
ما یتوقف علیہ الشروع فی العلم والمراد بالتوقف ہو الصحیح لدخول
الفارو المذکورات فیہا کذلک فان الموضوع والحد والغایۃ
المذکورۃ فیہا مما یتوسل بہ الی الشروع فی العلم ویدفع بہا
استحالۃ طلب المجہول المطلق وطلب العبث وعدم الامتیاز بین
المسائل وبالجملۃ ان الموقوف علیہ التام للشروع یعنی ما لا یمکن
الشروع بدونہ انما ہو التصدیق بفائدۃ ما والتصور بوجہ ما وہما

قد تحقق ان فی ضمن الفائدة المعتدة بها المذکورة فیما مضی بحیث
تفید الامتیاز التام وهی الرسم التام وبیان الموضوع وبیان الغایة المذکورة
فیما وکلما هو فرد للموقوف علیه التام بالمعنی المذکور فهو الموقوف علیه
بمعنی المصحح لدخول الفاء کما تری فی تعدد المعلل المستقلة
للمعلول الشخصی مثلا کالدرهم للسقف فان الموقوف علیه التام
طبیعیا وخصوصیات تحققها مصححات لدخول الفاء یمکن حصول
السقف بدون کل واحد منها علی الانفراد وهذا توجیه لکون الامور
المذکورة مقدمة للعلم وانما کونها مقدمة للکتاب بمعنی یذکر قبل
المقاصد لارتباط بها ونفعه فیها ظاهر ویحتمل ما یحتمل الکتاب
من المعانی الثلثة الالفاظ الدالة علی المعانی والمعانی
المعبرة بالالفاظ وجموعهما واحتمال النقوش ساقط من السین لعدم
قصد المتدوین به والذکر والنفع یتحقق بالذات امر بالعرض
فی المعانی والالفاظ والمجموع کما لا یخفی علی من له ادنی تامل و
المراد ههنا المعنی الاعم فیصح التعریف علی کل واحد من الشقوق العلم
التصور فیه اشارة الی الترادف کما فی الحاشیة او الی
ان المنقسم الی التصور والتصدیق هو العلم الحصولی بنا علی تعریف
التصور بالحصول وایضا اشارة بعیدة الی تخصیص المقسم بالحادث

فان العلم الحاصل قد یستعمل فی عرفهم مرادف الکاین بمعنی الموجود بعد
العدم ہو الحاصر عند المدرک ہذا التعریف یشمل بجمیع انحاء
العلوم من الحضوری والحصولی وعلم الواجب والممکن وعلم الشیء بالکنہ
وغیرہ ولا یدمن التخصیص بالحصولی والحادث نظرا الی تقسیمہ الی
البدیہی والنظری والالیفوت الحصر الظاہر من التقسیم وما قیل من
ان العلم الحصولی الحادث منقسم ومنحصر فیما ثبت حکم الانحصار
فی مطلق العلم قضیۃ علی ما اقول ان وجد قسم من اقسام مطلق العلم اعنی
الحضوری والقدیم ینافی الانحصار المقصود من التقسیم الضابط والشرط فیہ
ان مطلق الطبیعۃ محل للتقاسیم ولکن لا تنافی فی
تلک المرتبۃ لوجود ایجابات المتکثرۃ فمطلق العلم منحصر فی البدیہی
والنظری بالنظر الی العلم الحصولی الحادث و
غیر منحصر بالنظر الی الحضوری والقدیم والمقصود من الحصر
ان لا یوجد قسم آخر من المقسم اصلا ثم قال ذلک القائل فی موضع آخر
ان المقسم ہو الطبیعۃ المطلقۃ دون مطلق الطبیعۃ فمع اثر مناف لقولہ
فی ہذا المقام یعنی ان المقسم بالحقیقۃ ہی الطبیعۃ من حیث
ہی ہی ویعبر عنہا بمطلق الشیء لا الشیء المطلق اعنی الطبیعۃ من
حیث الیوم اذ التقسیم عبارۃ عن ضم قیود بخلافہ

متجانفة الى امر واحد لتحصيل اقسام متبائنة والامر الواحد هو المقسم وهو
ان يكون حينئذ اعني وقت الانضمام طبيعة تامة قال الانهمام والتقييد
ينافي العموم بل الانضمام الى الطبيعة من حيث هي هي البتة مع
الانضمام وهذا ظاهر لمن له حدس صائب الا ترى انا اذا قسمنا الحيوان
الى الانسان والفرس فانما نقسم مفهومه من لفظه ولا نعتبر حال ما
اخذ ولا نفهم منه الا الطبيعة من حيث هي هي فتامل فانه عين التحقيق
يقع عليه المناظرون ويجاذل المجاذل والحق انه من اجلى البديهيات
كالنور والسواد بل هو تنقيح حقيقة عسير جدا اختلفوا في العلم فقيل
انه بديهي وقيل نظري يمكن اكتسابه او متعسره اقول هذا النزاع
في غير موضعه فان العلم اما ان يراد به المعنى المصدري الذي يعبر
عنه بالفارسية دانستن او نفس مفهوم ما ذكره المصنف من الحاضر عند
المدرك باي معنى اخذته بديهي او نظري اما العلم والصبيان لا يناسب
ان يكون محلا لافهامهم بالبداهة والنظرية واما ان يكون مرادهم
مصداق هذين المفهومين فهو غير متعين بعد ففي الواجب نفس
حقيقته كيف يذهب احد الى انه بديهي وفي الممكن في الحضور
نفس ذاته كيف يحكم ببداهته وفي الحصولي الصورة المحاصلة
قد تكون بديهية وقد تكون نظرية كيف يحكم عليها بالبداهة مطلقا او

بالنقرية كذلك ثم في الممكن قد قيل في العلم بغير ذاته وصفاته انه من
مقولة الانفعال اعني قبول النفس للصورة اذ هو منشأ الانكشاف
عند البعض وقيل انه من مقولة الاضافة اعني نسبة التعلق بين العالم
والمعلوم فما دام لم يتعين مورد النزاع لا يليق النزاع بشان العقلاء
ولا يتصور الاشتراك بين المصاديق المذكورة الا في المفهومين المذكورين
وهما من البديهيات الاولية كما عرفت فهذا النزاع
باطل من اول الامر ويمكن ان يجعل النزاع لفظيا فمن قال
ببداهته ذهب الى المصدري ومفهوم الحاضر عند المدرك ومن
قال بنظريته ذهب الى المصداق ولا يخفى انه بعيد من
شان المحصلين هذا الكلام على المنازعين واما على المصنف
انه لا يفهم ماذا اراد بمرجع الضمير في قوله انه من اجلى البديهيات
انا نفس مفهوم العلم بالمعنى المصدري او نفس مفهوم الحاضر عند
المدرك فكلامه حق لكن قوله نعم تنقح حقيقته عسير لا يلائمه فان
المعاني الانتزاعية حقيقتها ما يحصل في الذهن دون غيره كما تقرر
عندهم وان اراد مصداقه فلم يتعين بعد كما ذكرنا فان
قلت قد تعين تصداق الحاضر عند المدرك عند المصنف على ما سيأتي
من ان العلم حقيقة بها لحالة الادراكية قلت ان الحكم على شيء

لم يثبت بعد ما يليق بشان العاقل على ان جعله من اجلى البديهيات
مع وقوع الاختلاف الكثير في ذلك بعيد مع ان رجوع الضمير الى
بعض افرادها لكل الذي قصد عمومه بعيد من العبارة والحق ان
معنى كلام المصنف اي العلم بالمعنى المصدري من اجلى البديهيات
من حيث المفهوم كالنور والسرور نعم تتفاوت حقيقة اي مصداقه
وشايع انتزاعه عسير فان الحقيقة حينئذ تطلق على المصداق و
الافراد ايضا ولا شبهة في تصوره اما في الواجب فقد عرفت
ان مصداق هذا المفهوم نفس ذات الواجب وقيل ذوات الممكنات
وقيل الصورة القائمة بالباري تعالى على ما مر من التفصيل فقد
عرفت حال تصوره واما في الممكن فقيل الصورة الحاصلة وقيل
قبول النفس تلك الصورة وقيل التعلق بين العالم والمعلوم وعلى
تقدير الصورة الحاصلة فان يكون حصول نفس المعلوم او مثاله و
لم يتضح بعد قال بعضهم في الحاشية المتعلقة على قوله في المتن كالنور
والسرور الاول من الحسيات والثاني من الوجدانيات الظاهر
التنظير ويمكن ان يحمل اشارة الى ما هو المشهور في هذا المقام
وهو ان يقال المعنى كالعلم بالنور والسرور وهذا علم خاص
بديهي وبداهة الخاص يستلزم بداهة العام ويرد عليه المنع

المشهوران من مبتدع كون العلم ذاتيا وكون الخاص مدركا بالكنه وتبعه
من عند نفسي طريق ذوقي لدفع هذين المنعين ولكن خوف
الملل والمين لا يرخص في ذكره انتهى اقول على ما قررنا من بيان
مراد المصنف يكون الطريق الذوقي لدفع المنعين واضحا عند المنصف
من ان العلم في قولنا العلم بالكنه الخ بمعنى المعلوم بالكنه
فان علم النور والسرور حصلان خاصان للعالم بالمعنى المصدري
المطلق ولا شك ان بداهة الحصة الخاصة من المعنى المصدري
الانتزاعي تستلزم بداهة مطلقه بكنهه فان الحصة امر انتزاعي حاصل
في الذهن بكنهها فاري كنه الانتزاعي ما هو حاصل في الذهن والمطلق
جزء خارجي اي تفصيلي يكون حاصلا بكنهه ايضا وحينئذ يندفع
المنعان المشهوران بالكلية وحينئذ لا يرد عليه ما ورد بان الكلام
في مفهوم العلم المقيد البديهي اعني العلم بالتصور مثلا الايجادي
نفسا او الايصوري بداهة حقيقة العلم بالكنه او الكيفية
تصورية بوجه اجمالي وذلك لان كلام المصنف لم يكن في العلم
بالكنه المصطلح بمعنى ان يكون ذاتيات الشيء مرآة له بل في العلم
بكنهه اعني حصول نفس الشيء وهو حاصل في المعنى المصدري
للعلم المطلق اذا تصورنا الحصة الخاصة منه فان المطلق المذكور يكون
جزء تفصيليا منه فلا يمكن تصور كنه المقيد بدون تصور كنه

سطلقة فظهر حينئذ تحقيق قول المصنف في المتن والحاشية على خلاف
ما زعموه في الشرح فافهم ذلك فان كان اعتقاد النسبة جزمية مطابقة
وحكم الاعتقاد ان لم يبلغ الى حد الجزم بمعنى انتفاء احتمال الجانب
المخالف يسمى ظنا فهو قسم منه وان بلغ الى ذلك الحد فاما
ان لا يطابق الواقع ليسمى جهلا مركبا او يطابق الواقع فاما ان يزول
بامر فيسمى تقليدا او لا يزول فيسمى يقينا ثم قد يترتب على الاول
ان الاذعان ليس بادراك بل هو حكم ما ليس بمدرك اصلا فكيف يكون
من عوارض الادراك كحصول الصور والعلوم في النفس فتوهم
كيفيات نفسانية اخر سوى الادراك والحكم وان الكلام في ان
صدر عن القوم الذين يحققون علم الاوائل بالاعتقاد لكنه
غلط فاحش فان الادراك عبارة عن انتشار الانكشاف والانتباه
للذهن وفي الاعتقاد انكشاف تام للحكم على الواقعي عند
المعتقد كما يظهر لمن له بصيرة بالرجوع الى الوجدان كيف وحالات
الانسان هي التصديقات الآتية وانما حالتها بالنظر الى الكشف
التام تسمى بذلك الكشف لانها مباينة للكشف التصوري فان كان مرادهم
الاصطلاح فقط على ان العلوم التصديقية ليس بعلم
بمعنى العلم التصوري فلا مشاحة ان كان مرادهم

انها ليست من جنس العلوم بمعنى انتشار الانكشاف مطلقا فهو باطل
ضرورة انه بعد التصديق سيما اليقين تحصيل للذهن نور به يتجلى الامر
الواقع يقال له بالفارسية بدانش وله اسم في كل لغة تكيف
يخرج من جنس الادراك بل التحقيق ان اقوى مراتب الانكشاف
اليقين ثم الجهل المركب ثم التقليد ثم الظن واضعف العلوم التصورية
ضعف مدارج العلوم ثم العلم الحضوري الذي جعله بعضهم العلم
بالحقيقة فان فيه ليس قوة الكشف الآتي بل ان النفس مع كمال
شعورها عندها لا تظنها كما تعلم الاشياء الآخر فلا تعلم انها
بسيطة او مركبة جوهر او عرض فلو كان لها كشف فتعلم
نفسها كما تعلم غيرها بالجوهرية والعرضية والبساطة والتركيب
فهذا ضعف مدارج العلوم كما ان اليقين اقواها فخالفتهم
بجماهير الحكماء بغير دليل وبداهة بجهالة العقل السليم والفهم المستقيم
الا ان يقال مرادهم من الادراك حصول الصورة بمعنى الصورة
الحاصلة ولا شك ان الاذعان ليس بصورة حاصلة شيء
وان كان منشاء الانكشاف فان الصورة عبارة عن الشيء
الحاصل في الذهن من الخارج بعد حذف الشخصات وتجريدها
عن المادة تجريدا تاما او ناقصا والاذعان من الكيفيات النفسانية

الحاشية فيها ثم هذا لا يفرالم خانه قال الحاصل عند
المدرك وبما اخذ لفظ [illegible] في التعريف والاقصور
لشافي هذا يشتمل ما لم يكن فيه نسبة تامة جزئية سواء لم يكن فيه
نسبة اصلا او كانت ولم تكن جزئية وما تكون فيه تلك ولم يكن
فيه الاذعان كما في صورة التخييل والشك والوهم وهما
نوعان متباينان عن الادراك ضرورة هذا الكلام يفيد فائدتين
الاولى ان التصديق كيفية ادراكية والكشفية ان الفرق
والتصديق نوعان متباينان والمصنف اهمل كليهما اولا بعضها
وبيان الاول قدمنا آنفا وقد يستدل على الثاني في الشهود
بان لكل واحد من ماهية التصور والتصديق لوازم خاصة منافية
للوازم اخرى وتنافي اللوازم يدل على تنافي الملزومات والا يلزم
اجتماع المتنافيين وفيه منع مشهور ايضا بان اللوازم
يجوز ان تكون لوازم الصنف فالملزومات يجوز ان تكون متباينة
صنفا اقول من الضروريات ان التصديق بماهية
ايا ما كانت ماهية يستلزم ان يتعلق بمتعلق يلزم ان يكون
النسبة الجزئية معتبرة فيه والتصور من حيث ماهية لا يستلزم
ذلك فلا شبهة رح في تنافي اللوازم وكذا في كونها لوازم

المایۃ منتفیۃ المطلوب بالکلیۃ وقد عرفت ان المایۃ الخارجیۃ یمکنہا ان یکون
من المستفیلات وانما سبیل اثباتہا تبانیہا بدرک تنافی لوازمہا
بالضرورۃ او بالبرہان وہذا الطریق موجود ہہنا ایضا
بالضرورۃ لا یقال ہذا قول الی دعوی الضرورۃ فلیکتف بالاول
لانا نقول ہذا دعوی الضروری فی المقدمات فلا یستلزم ضرورۃ
المطلوب ثم لا یخفی ان التصور فی التصدیق بکل شیء حتی بنفسہ والنقیض
وبکذا الواجب فان المراد بالتصور مطلقہ الشامل للاخطار والاربتہ
بالتصور بالوجہ والکنہ بہما وبکنہہ واما التصور بالقید
بعدم الحکم وعدم اعتبارہ فہذا ایضا قد یعرض نفسہ ونقیضہ
کما لا یخفی علی المتامل وہہنا ابحاث فی مقام اثبات التباین
بین التصور والتصدیق وتعلق التصور بکل شیء بانضمام
بعض المقدمات الیہا شک مشہور وہو ان العلم والمعلوم
متحدان بالذات فاذا تصورنا التصدیق فہما واحد
وقد قلنا ہناک ان الاتحاد فی الحقیقۃ فی الحاشیۃ اعلم ان مدار
ہذہ الشبہۃ علی ثلث مقدمات تلقتہا المحققون بالقبول الاولی
ان العلم والمعلوم متحدان بالذات والثانیۃ ان التصور والتصدیق
حقیقتان مختلفتان والثالثۃ ان التصور یتعلق بکل شیء اقول

وبالشيء بتوفيق ليس الامر كما زعم المصنف فان اتحاد العلم
بالذات الا يفهم اذا اراد به انه ان يراد به ما قصد تصوره فهذا باطل
كما مر في علم الشيء بالوجه واما ان يراد بالمعلوم الشيء من حيث هو
العلم مرتبة فيانيه فنده المقدمة تنافي على القول بحصول الاشباح ايضا
فلا يهتدي بهذه المقدمة رابعة اعني القول بحصول الاشياء بانفسها
في الذهن ولم يكلف المقدمات الثلث المذكورة في الحاشية
فاذا تصورنا التصديق او المصدق به لا يلزم على تقدير
حصول الاشباح بها محال اصلا فان شيخ التصديق
والمصدق به مغايرا لها بالذات وان اتحدا مع المعلوم
بالذات اعني نفس الشيء مع قطع النظر عن القيام قال
في الحاشية ثم اعلم انه قد تقرر الشيء باعتبار نفس التصديق
وحينئذ فالجواب ان التعلق بكل شيء لا يستلزم التعلق
بكل وجه فيجوز ان يمتنع تعلقه بحقيقة التصديق كنهه ويجوز
التعلق باعتبار وجه ورسمه الا ترى ان حقيقة الواجب
تعالى ممتنع تصورها بالكنه وانما يجوز بالوجه وان معنى الحدوث
يمتنع تصورها وجدها وانما يجوز بعد ضم ضميمة اليها
فتدبر هذا قول بتوفيق الله وتوفيقه ان القضية الشرطية

قد خالطت بوجودها الانطباعي اي الانضمامي مع الذهن فالحيث انما
تحدث فيه بحدوث الصورة والانكشاف صارت حالة فهذه الحالة بوجودها
القائم بالذهن خالطت مع الصورة خالطا رابطيا اتحاديا اراد بالخلط
الرابطي الاتحادي حمل العرضيات على المعروضات وليس الاتحاد
ههنا في الوجود كما زعم بل الاتحاد الحلولي كما في العرضي بالنسبة
الى المعروض لا بل كما في عرضين قائمين بمعروض واحد كالضاحك
والمتعجب وحاصل الكلام ان من الوجدانيات ان بعد حصول الصورة
في الذهن يحصل لنا حالة في الذهن يعبر بالفارسية بدانش
وفي العربية بحالة الشعور والفهم وكذا في لغة اسم تخصها
كما ان السراج اذا دخلت في دار مظلمة تنور بها الدور فالسراج
كالصورة والضياء القائم بتلك الدور بمنزلة الحالة الادراكية
والفرق بين الصورتين ان الضياء قائم بالسراج والدور
كليهما والحالة المذكورة انما قامت بالذهن فقط والصورة واسطة
في الثبوت لما سلف نحو ما يكون الاتصاف بذي الواسطة فقد تقرر قد
حققت في مقامه ان مناط الحمل مطلقا سيما في العرضيات
على المحمول فقط دون الاتحاد بالذات والوجود فان العرض
قد يوجد ولا يوجد العارض والمعروض جوهر والعارض

كيف نكيف الاتحاد ثم يتصور الحلول بينهما هو الذي عبروه بالاتحاد
على التحقيق وان كان ظاهر عبارتهم مشعرا باتحاد الوجود فاذا وجد
علاقة الحلول بين الشيئين بان يكون احدهما حالا في الآخر
او يكون كلاهما حالين في امر ثالث تحقق الكل والموجود هنا هو العشق
الا خير فان الصورة والحالة كلتاهما قائمتان بالذهن
وح لا يرد عليه ما اورد على بطلانها بان تلك الحالة
ان كانت معقولة فاما ان تقوم بالصورة فتكون عالمة حقيقة
لان مناط الحمل والعشق قيام المبدء وامّا ان يكون قائمة
بالذهن فلا تكون محمولة على الصورة ولا تكون عرضا لها فانا
نختار الشق الثاني ونقول حملها على الصورة كحمل الضاحك
على المتعجب وايضا لا يرد ما اورد ان كلامنا في الشبهة على
اتحاد العلم والمعلوم بالذات وعلى تقدير كون العلم حقيقة هي
الحالة المذكورة يلزم تغايرهما بالذات فان الاتحاد انما قصد
في العلم بمعنى الصورة دون الحالة وبالجملة هذا التحقيق عندي
حقيق بان يتلقى بالقبول وبعد تنقيحه بهذا النمط الانيق
ارجو من اللبيب دفع الاوهام الموردة هيهنا ولم نشتغل بذكرها
ودفعها لئلا يخرج الكلام من النمط الذي بسطه للناظرين

فی نہج الافکار المعرضین عن اللغو کالحالۃ الذوقیۃ ہی ادراک
المذوقات بالمذوقات فصارت صورۃ ذوقیۃ وحاصلۃ التمثیل
فی النفس بمثال واضح لیستعان بہ علی غیرہ فان عند کل
المذوقات کالحل والعسل مثلا یحصل صور تہا فی الذہن ویخلط
بہا حالۃ ادراکیۃ خاصۃ فی الذہن بالضرورۃ وہی الحالۃ الذوقیۃ
وکذا السمعیۃ بالمسموعات وہکذا اللمسیۃ بالملموسات فینتقل
الذہن من ہذہ الامثلۃ الجزئیۃ الضروریۃ الی صور الکلیات و
صور الجزئیات المغایرۃ لما ذکرنا فان الحال فیہا ایضا کذلک
فیحصل بعد حصول صورہا فی الذہن حالۃ الالتفاتۃ مغایرۃ لہا
مختلطۃ بہا اختلاطا یصح بہ الحمل کما ذکرنا وشفی الفکر الدقیق
لعلہ اشارۃ الی جواب اشکال دقیق وہو ان صور الجزئیات المادیۃ
فی الحواس کما ہو المقرر عندہم والحالۃ الادراکیۃ قائمۃ بالنفس
کما ہو المثبت عندہم ایضا فکیف الاختلاط لہا ولم تحصل ما قلنا
بان الحالۃ والصورۃ قائمتان بالذہن فیام عرضین بمحل واحد
وہو المصحح للحمل وجوابہ انا لانم ان صور الجزئیات انما تحصل
فی الحواس بل تحصل فی النفس کما صورنا فیما مر من حصول الخاصۃ
المنحفظۃ للجزئی المادی فی النفس اولا مر عاقل لہ فیہا وکلام المصنف

هنا مبنی علی التحقیق دون المقرر عندهم وعلی تقدیر التسلیم
فیجوز ان یکون تلک الحالة ایضا فی الحواس کما قیل ان مدرک
الجزئیات هو الحواس والحق ان الادراک التصوری والتصدیقی
للنفس واختلاط الحالة الادراکیة بالصورة کاختلاط الاذعان
بالقضیة الشخصیة فان الاذعان للنفس بالضرورة والقضیة
الشخصیة لیست بموجودة فیها لامتناع جزء ما فیها او کاختلاط
الالتفات بالجزئیات المادیة وتحقیقنا الذی ذکرنا انما هو فی
صور الکلیات ولم یصرح المصنف بالحمل بالمواطاة بین الحالة
والصورة وقوله انما صارت علما معناه انما صارت علما
بمعنی الصورة العلمیة لا بمعنی الحالة الادراکیة فان لفظ العلم یدل
علی معان کثیرة وانما یرد الاشکال علی من قال بالحمل بالمواطاة
الحقیقی فان المجازی لا ینکره ایضا ووجه الاشارة انفراد
الصورة الذوقیة وغیرها علی سبیل التمثیل من القاعدة
الکلیة المذکورة سابقا وهی شاملة لها ایضا فتلک الحالة
تنقسم الی التصور والتصدیق حقیقة وهما نوعان متباینان
متباینة کذلک وانما انقسام الصورة فانما یکون الی التصور و
التصدیق بالعرض وهما النوعان فی الذهن دون الاولین

فتغايرتا لتفاوت النوم واليقظة العارضتين لذات واحدة المتباينتين
بحسب حقيقتها فتغاير الذات الواحدة المعروضة لهما ذات
القضية والتصور والتصديق العارضان لها على سبيل التعاقب
كما يناسبه التنظير بالشك والاذعان وعلى سبيل الاجتماع كتصورات
الاجزاء الثلثة والاذعان وحاصل الجواب ان التنافي انما
يلزم لو كان الاتحاد والتباين بالنظر الى امر واحد وليس كذلك
فان التصور المتخذ مع التصديق سوار اخذ بمعنى المصدق به
او الاذعان هو التصور بمعنى الصورة العلمية والمتصف بالمتباين
للتصديق هو التصور الحقيقي بمعنى الحالة الادراكية وبالجملة ان
الحالة التصورية اذا تعلقت بالقضية فلا تجد بها وكذا الاتحاد
القضية مع الحالة الادراكية التصديقية فلا يلزم اتحاد
المتباينين اصلا واذا تعلقت بنفس التصديق فتكون عارضة له
واتحاد العارض مع المعروض بالذات محال فلا يلزم الخلف
نعم ان التصور بمعنى الصورة العلمية تتحد مع القضية وحقيقة
التصديق بالذات وليس في استحالة هذا الجواب حاجة في
التصديق بمعنى الاذعان ايضا بالكلية وليس اكثر من
كل شاهد بحيا والانصاف مستغن عن النظر والتأمل باطل

فانا نحتاج فی کثیر من العلوم الی النظر ولا نظر بالصریح بالصفة الکاشفة
کما فی تصور حقیقة الملک والجن والتصدیق بان العالم حادث ۱۲
انه بقوله متوقفا علی النظر وهذا تعریف لہ فی المشهور قال فی الصحائف
الحق ان البداهة والنظریة من صفات العلم فلا یرد انه رب شیئ
یکون نظریا عند شخص وبدیهیا عند آخر ومن ثم جوز والصاحب
القوة القدسیة ان النظریات یسرها تقدیر بدیهیة عنده
فلا معنی للتوقف ووجه الدفع ان علم کل واحد مغایر بالشخص
فیجوز ان یتوقف احدهما دون الآخر وقد یجاب بالتصرف فی معنی التوقف
انتهی اقول بتوفیق الله تعالی وتوقیفه ان تحقیق المقام ان
وجود الطبائع النوعیة یتقدم علی وجودات الاشخاص سواء کانت
کالانسان ۱۲ کزید وعمرو ۱۲
فی الخارج او فی الذهن فقد یکون التقدم طبعیا کما قالوا فی وجود
الطبیعة للصورة الجسمیة فانها علة لوجود الهیولی ووجود الهیولی
علة للوجود الشخصی لتلک الصورة وعلة العلة علة فیکون وجود
الطبیعة الجسمیة علة لوجود الشخصیة وقد یکون متبقیا محضا
کما فی وجود الانسان المطلق وشخصه وبالجملة یکون الاول
اسبق من الثانی فی توقف الاول علی علة وترتب علیها
اسبق علی توقف الثانی علی علة وترتب علیها ولا شک ان
التوقف والترتب نسبة وتغایر النسبة یتغایر المنتسبین

فتوقف وجود الطبيعة على علتها امر مغائر لذاتها لتوقف وجود الشخصية
عليها وآذا تحققه هذا فنقول ان المكتب انما يكون الطبائع الكلية
فان الجزئيات لا تكون كاسبة ولا مكتسبة كما سيأتي تحقيقه و
الكاسب علة للوجود الذهني للمكتسب فالطبائع الكلية التي هي
مرتبة المعلوم من المكتسب اذا قيست الى علتها تكون اسبق بالتوقف
والترتب بالنظر الى علتها وهي الكاسب والطبائع الجزئية
القائمة بالذهن التي هي مرتبة العلوم تكون مسبوقة بهما
بالنظر اليهما لا تكون الاول واسطة في العروض للثاني فان
الوصف لا يتعدد فيهما وبهما تتعدد وصف التوقف والترتب
كما بينا بل انما يتصور الواسطة في الثبوت فيما قال المصنف البداهة
والنظرية من صفات العلم بل فان الظاهر منه انحصر فان كونهما
صفتين للعلم لا ينكر فالحق انهما صفتان للعلم والمعلوم كليهما بالذات
بمعنى نفي الواسطة في العروض والمعلوم فقط بمعنى نفي الواسطة
مطلقا فان التوقف له عليها بالنظر الى ذاته وللعلم بعد توقفه
مرتبة وجود الطبيعة التي هي مرتبة وجود العلوم بعدية بالذات
فيتحقق الواسطة في الثبوت والا لدار فيلزم تقدم الشيء على
نفسه برتبتين بل برتب غير متناهية فان الدور يستلزم

التسلسل توضیح بیان الاستلزام یکون مثلث مقدمات مسلمۃ
(ای استدلال الدور والتسلسل ۱۲)
بدیھیۃ الاولی ان ذات الشئ نفسہ والثانیۃ ان الموقوف
والموقوف علیہ یجب ان یکونا متغائرین والثالثۃ ان الحکم
الثابت للشئ ثابت لذاتہ وبعد تمہید ھا نقول ان آ اذا کان موقوفا
علی ب وب علی آ فیلزم ان یکون آ موقوفا علی ذاتہ والموقوف
والموقوف علیہ متغائران فیکون آ وذاتہ متغایرین فیحصل
حینئذ اما ان فی نفس الامر ثم ان آ وذاتہ متحدان بحکم المقدمۃ
(بحکم المقدمۃ الثانیۃ ۱۲)
الاولی فکما توقف آ علی ذاتہ یتوقف ذاتہ علی ذاتہا بحکم المقدمۃ
(فلا کذا ۱۲)
الثالثۃ فیلزم توقف ذاتہ آ علی ذاتہا والموقوف والموقوف علیہ
(خود ۱۲)
متغائران فیکون ذاتہ آ وذات ذاتہ آ متغائرین فیحصل ثلث
امور موجودۃ مرتبۃ وھکذا فیلزم امور موجودۃ غیر متناھیۃ
مترتبۃ وھو التسلسل وھو یلزم تقدم الشئ علی نفسہ
بمراتب غیر متناھیۃ باستعانۃ تلک المقدمات بالضرورۃ
(الثلث ۱۲)
واورد علیہ بان الموقوف والموقوف علیہ وان کانا متغائرین
فی نفس الامر ولکن لا یلزم علی تقدیر الدور واجیب بان
(اجیب فرزبان ۱۲)
الدور اذا وقع فی نفس الامر فیکون مجامعا لجمیع المقدمات
الواقعیۃ فیلزم باستعانتہا المطلوب وفیہ ان الامر

المفروض فی نفس الامر لایمکن ان یکون مجامعا لما فیہا مع قطع النظر
عن العرض الاترے انا اذا فرضنا زیدا ناہقا فی نفس الامر
فلا یجامع القضیۃ الحقۃ لانہا ہی قولنا لاشیء من الانسان بناہق
الا بحول بتوفیق اللہ تعالے وتوفیقہ ان کلام المصنف ہہنا صاف
عن الکدورات فان مقصودہ ان الاکتساب فی نفس الامر بالفرض
الفارض وتقدیر المقدر اذا کان علی طریق الدور فباستعانۃ
تلک المقدمات الحقۃ یلزم الاستلزام فی نفس الامر فحاصل
کلامہ انہ لیس الکل فی نفس الامر بالفرض الفارض نظریا و
الا یلزم الدور فیہا فیلزم التسلسل فیہا مع قطع النظر عن الفرض
فیلزم تقدم الشیء علی نفسہ بمراتب غیر متناہیۃ فی نفس الامر
وہو باطل قطعا او تسلسل وہو ایضا باطل لان عدد
التضعیف ای تضعیف العدد اذا ضعفناہ ازید من العدد
الاصل الذی ضعفناہ وکل عددین احدہما ازید من الآخر
فزیادۃ الزائد بعد انصرام جمیع احاد المزید علیہ فالعدد الذی
حصل بعد التضعیف لا یتصور زیادتہ علی المضعف الا بعد انصرام
جمیع احادہ واستدل علیہ بقولہ فان المبدء لا یتصور علیہ
الزیادۃ الا احادا ان تکون فی جانب قبلہ او بعدہ والاول ای کون

مبدء او علی الثانی یلزم کون العدد وسطا بین الواحد والاثنین و
یعود الی الشق الاخیر وهو قوله والا وساواهما فتنتهی متوالیته فلا
یتصور الزیادة فیها لاختلال النظم فح لو کان المزید علیه غیر متناه
لزم الزیادة فی جانب عدم التناهی وهو باطل وتناهی العدد یستلزم
تناهی المعدود فنقدر بهذا برهان التضعیف وتصویره موقوف
علی عدة مقدمات الاولی ان کل عدد قابل للتضعیف فان کل مرتبة
منه اما زائدة او ناقصة او تامة وکل ما یصح انتزاع یقبل التضعیف بالضرورة
والابطل الا تقیضه وقد ثبت فی مقامه وعدد التضعیف زائد علی
المضعف والثانیة ان العدد الزائد لا یتصور زیادته علی المزید علیه
الا بعد انضمام جمیع احاد المزید علیه وبیانه مر آنفا فی المتن و
الشرح والثالثة ان کل ما هو خارج من القوة الی الفعل معروض
للعدد بالضرورة سواء کان متناهیا او غیر متناه مرتبا او غیر مرتب
واذا تمهد هذا فنقول یلزم بالنظر الی المقدمتین الاولیین
ان کل عدد غیر متناه قابل للتضعیف وعدد التضعیف زائد
ولا یتصور الزیادة الا بعد انضمام جمیع احاد المزید علیه والانضمام
یقتضی التناهی واذا ثبت تناهی جمیع الاعداد یلزم تناهی
جمیع المعدودات بحکم المقدمة الثالثة فان الزیادة والنقصان

والتناهي والالتناهي من خواص الكم بالذات والمتكلم بالعرض وبهذا
التقرير يندفع ما في الحاشية في ذيل قوله فتدبر اشارة الى منع و
هو ان يقال لم لا يجوز ان يكون التضاعف خاصة المتناهي دون
غيره الى آخره وذلك لما قلنا في المقدمة الاولى وبهذا التقرير يندفع ما
في الحاشية الاخرى وهو انه لا شك ان الامور الغير المتناهية سواء
كانت مرتبة او غير مرتبة مجتمعة في الوجود او متعاقبة تكون معروضة
للعدد بالضرورة لكون مراده من المنقسم من الامور المتعاقبة الامور
المتعاقبة الماضية فانها خارجة من القوة الى الفعل دون المستقبلة
الغير المتناهية المتعاقبة على طريق المتكلمين القائلين بابدية العالم
نعم يجري فيها على طريق الحكماء القائلين بالمعية الدهرية في عالم
الدهر فانها خارجة من القوة الى الفعل على سبيل التمايز فان القدر
الضروري ان كل ما يخرج من القوة الى الفعل على سبيل التمايز
لا بد ان يكون معروضا للعدد سواء كان التميز فيه بحسب الماهية
او الوجود الخارجي او الوجود الذهني او الالتفات فقط كما في المتغايرات
فان شريك الباري والخلاء بعد التصور والالتفات يكونان
معروضين للاثنينية وكذا الاجزاء الانتزاعية للمتصل الواحد
المتناهي او غير المتناهي انما تكون معروضة للعدد بعد الانتزاع

والالتفات نعم قبل الانتزاع مصححة لمعروضية العدد والشيئ

ان اجزاء العدد اعني الواحدة اجزاء تفصيلية تقتضي عروضها

لتفصيل المعروض بالفعل اي نحو كان والتفصيل في الاجزاء التحليلية قبل

القسمة فلا يجري البرهان المذكور في ابطال الاجزاء التحليلية

الغير المتناهية وكذا في هذا الحكم الاجزاء المتناقصة الغير المتناهية كما في

الخط المتناهي مثلا او المتساوية الانتزاعية كما في الخط الغير

المتناهي المفصل بسوية لا يبطلها هذا البرهان نعم لابطال

البناني براهين اخر قوية لان جهة كونها معروضة للعدد في نفس الامر

بل من جهة ان من شانها بالحمل الشائع عادة مفنن بمراتب غير متناهية وهو يطل

بالتطبيق وغيره والحق في الجواب منع المقدمة الثالثة

فان الامور الغير المتناهية وان كانت خارجة من القوة الى الفعل

لكن لا نسلم كونها معروضة للعدد اي لا يصح منها انتزاع عدد غير متناه

مشتمل على الوحدة الغير المتناهية الانتزاعية المفصلة والاستدلال

على كونها معروضة للعدد لم يوجد دعوى الضرورة غير مقبولة بل

الحق ان الالتفاتيات سوى ركان عددا او تعدد الا تشبث الى حد

اللاتناهي والا صارت نقطة لامتناع الزيادة عليها بعد خروجها عن عالم

الفصل الى اللاتناهي متفكر فانه دقيق ومن العجائب ما نقل عن بعض

الكلمة ان الحق ان الامور الغير المتناهية لا تتصف بالزيادة والنقصان
بالقياس الى نظائرها لاتصافها من عوارض الكم من حيث التناهي وبعد
تعيين الحدود وتم تمكين الحكم عليها بالتساوي مطلقا سواء كان في
التطابق بين احاد ها وبداهته قولهم الكل اعظم من الجزء في المتناهي سلم
لا في الغير المتناهي لعلاتهم اكثر البراهين كالتطبيق والتضعيف وغيرهما
ووجه العجب ظاهر لمن له ادنى حدس ومزاولة في الفن فان قولنا الكل
اعظم من الجزء بديهي مطلقا سواء كانا في المتناهي او غير المتناهي اذ
الكل عبارة عن الجزء والشيء الآخر في الكل مرتبة لا يكون بحذائها
مرتبة في الجزء وهذا معنى الزيادة وبه يتم التطبيق والتضايف و
التضعيف المذكور ههنا ايضا فتم لا بطال الثالث وجه آخر ذكرنا آنفا
واذن وجب علينا ذكر التطبيق والتضايف على وجه اخصر لينكشف الغطاء
عن وجههما الاول ان يفرض الامور الغير المتناهية الموجودة بالفعل المرتبة
ترتيبا طبعيا او وضعيا او غير ذلك بحيث يتعين الاول والثاني والثالث
وهكذا فلنسم المبدء من تلك السلسلة آ وا بجانبه الآخر ب ثم نفرز
منهاج مج ب جزء من آب وآب كله ضرورة دخول اج في مج ب فيه
فاذا طبقنا آ على ج بمعنى ايقاع المرتبة بازاء المرتبة لا بالحركة و
لا بايقاع الحاذات بل بان يحكم العقل حكما صحيحا واقعيا بان في

السلسلة الاولى اعنى سلسلة الكل مبدءا اعنى آحادها فى سلسلة الجزء مبدءا
اعنى رج دان فى السلسلة الاولى ثانيا كذلك فى الثانية ثان وهكذا الحكم
العقل بوجود تعيين المراتب بسبب الترتيب فى الثالث والرابع فاعلم
ان يحكم بالحكم الصحيح بان بازاء كل مرتبة من الاولى مرتبة من الثانية
يلزم مساواة الكل للجزء فنقيض اللازم رج اجتماع النقيضين فى الواقع
قان فى الكل مرتبة لم يكن بحذائها فى الجزء والا لم يكن الكل كلا
ولا الجزء جزءا فلو فرضنا مساواتهما يعنى ان كل مرتبة من الاولى
بازائه مرتبة من الثانية يلزم صدق السالبة الجزئية والموجبة
الكلية مع بقاء شرائط التناقض فان عدم الانطباق بالمعنى المذكور
لم يختلف حقيقة الكل والجزء بالضرورة فكما فى اول الامر بينهما تفاوت
كذلك بعد الانطباق واعلم ان الحكم العقل بوقوع كل مرتبة من الاولى
بازاء الثانية فالاول زائد عليه بمرتبة متناهية بالزيادة بعد انصرام
جميع احاد المزيد عليه فالثانى متناه والاول اما يزيد عليه بقدر متناه فهو
ايضا متناه فيظهر الخلف وبهذا يظهر بخافة النقل من بعض الكتبة من ان
الحق رح كما يظهر بخلافه ما قالوا ان البرهان لا يجرى فى المجردات
قان تعيين المراتب موجودة فيها ايضا وسيجئ بحريان البرهان
وبهذا البرهان عما يوصل عليه وقوى عليه اعتمادى وفرضنا اجزاء

فی المتصلات تسهیلا علی المتعلم واجری فی المتصلات ایضا بالطریق
المذکور ولا نطول الکلام بذکرہ والبرہان الثانی تقریرہ ان المتضائفین
اذا ذہبا الی نہایۃ فیما یخرج من القوۃ الی الفعل یلزم وجود احد
المتضائفین بدون الآخر والتالی باطل فان وجود الملزوم بدون اللازم
محال اذ المتضائفان متلازمان ببیان الملازمۃ ان المتضائفین
کالعلیۃ والمعلولیۃ اذا ذہبا الی النہایۃ فی الماضی او تحققا الی
النہایۃ فی الحال فالمعلولیۃ فی المبدء کالحادث الیومی متحقق بلا علیۃ فانا
فرضنا انقطاع ہذہ السلسلۃ عن الآتی وکلامنا یتحققان فیما
سبق فرد من المتضائفین اعنی معلولیۃ فیما سبق متحققۃ فان لان
کل واحد فیما سبق علۃ ومعلول والمعلولیۃ الاخیرۃ بقی بلا علیۃ و
بالجملۃ فی ہذا التصویر تحقق معلولیۃ بلا علیۃ فیلزم ان یکون فی
الجانب الآخر علیۃ فقط لتحقق التساوی بینہما فیلزم الخلف وبہذا
یظہر فساد ما قیل ان اللازم ان یکون بازاء کل معلول علۃ وہو متحقق
ہہنا وانا تساوی المفہومات فغیر لازم ووجہ الفساد بما قررنا ظاہر
علی اللبیب لا نطول الکلام بذکرہ ولا یعلم التصور من التصدیق
وبالعکس لان المعرف مقول والتصور مساوی المعرف فتم المتابعۃ ببیان
الاول ان کل کاسب التصور معرف کما ہو المثبت عندہم والمعرف

مقول لانه عرف بالمقول على الشئ لافادة تصوره فيلزم ان يكون
كاسب التصور مقولا عليه والتصديق ليس بمقول عليه لانه مباين له و
المباين لا يحمل عليه البتة فيلزم ان لا يكون التصديق كاسبا للتصور و
فيلزم المحذور ان اريد به ما عرف بالتعريف المذكور فلا تسلم الصغرى
من القياس الاول والمقرر عندهم لا يفي بالمطلوب ههنا فان
المقصود ههنا هو الامر الواسع وان اريد بالمعرف ما يفيد التصور
فقط فلا نسلم الكبرى من القياس الاول فان قلت التصور المكتسب
لا يخلو اما ان يكون بالكنه فكاسبه لا يكون الا ذاتيا واما بوجه
فكاسبه لا يكون الا عرضيا والنسبة والعرضي كلاهما محمولان دج تم
الدليل بلا كلفة بان يقال كاسب التصور محمول والتصديق
ليس بمحمول فكاسب التصور ليس بتصديق قلت كاسب التصور علم
يفيد ج بالنظر الى الترتيب ويجوز عند العقل ان يكون الترتيب في
التصديقات مفيدا لبعض التصورات وبيان الثاني ان التصور
يتعلق بوجود التصديق وعدمه فيكون متساوي النسبة اليه
فلا يكون مرجحا ولا موجبا فلا يكون علة فلا يكون كاسبا فان
الكاسب علة للوجود الذهني للمكتسب والجواب ان الترجيح المعتبر
في العلة بالنظر الى المعلول هو ترجيح الوجود لا ترجيح التعلق و

الترجيحان متخالفان فح نسلم الاتحاد فنقول ان بعض التصورات يكون
له خصوصية مع بعض التصديقات يكون بسببها مفيدا له
وكاسبا وبالجملة هذان الدليلان في غاية السخافة ولم يقم دليل
قوي على هذا المدعى بعد فحص كل واحد منهما اي التصور والتصديق
بديهي ونظري التقريع ظاهر على ما قاله المصنف ابطال الكتاب التصور
من التصديق وبالعكس كما لا يخفى على من له ادنى فطانة والبسيط
لا يكون فيه كاسبا اي لا يكون كاسبا بالكسب المعتبر عندهم بحيث يكون
للصناعة والاختيار فيه مدخل والا فمطلق افادة التصور يكون
بتصورات المفردات ايضا كما في التصور المركب بالفصل وحده
وبالخاصة وحدها فلا بد من ترتيب امور للاكتساب وهو التفكر
والتفكر فيه دلالة على اتحادهما فان لم يكن بين مفهوميهما تغاير
اصلا كما هو الظاهر فهما مترادفان وان كان بينهما تغاير يكون
ملاحظة ما فيه الحركة معتبرة في النظر وفي التفكر يعتبر الانتقال المحض فيما
متصادقان فقط ثم بهذا المعنى اعتبره المتاخرون وللقوم الاخر
سلمان اخر سنوه في كتبهم لا بذكر باحوالها ولا بطائها وهنا شك
خوطب به سقراط وهو من تلامذة فيثاغورس من اساتذة افلاطون
وهو ان المطلوب اما معلوم فالطلب تحصيل الحاصل واما مجهول فكيف

تکلیف الطلب ولا یختص هذا الاشکال بالمطلوب التصوری بل یجری
فی المطلوب التصدیقی بان یقال عند طلب الدلیل علی
قولنا العالم حادث هذا المدعی اما ان یکون معلوما لک او مجهولا
علی الاول فالعلم حاصل فطلبه یکون تحصیلا للحاصل او مجهولا
فیلزم طلب المجهول المطلق ویجری فیه الجواب المذکور بقوله
واجیب بانه معلوم من وجه ومجهول من وجه وحاصله ان المطلوب
قد یکون معلوما من وجه ومجهولا من جهة اخری فیطلب الکسب
من جهة الوجه فلا یلزم المحذوران هذا فی المطلوب التصوری
والمطلوب التصدیقی یکون معلوما من وجه من جهة التخیل او الشک
او الوهم ومجهولا من جهة العلم الاعتقادی فیطلب بالدلیل فلا یلزم
المحذوران وبالجملة یتاتی جهتا العلم والجهل فی کل منهما و
طلب المجهول المطلق وتحصیل الحاصل محال فی کل متناول اشتباه
العلم والجهل باضافة الحیثیات متباینات فیها فلا وجه لتخصیص الشبهة
بالتصور کما عرض لبعض الکملة فعاد قائلا الوجه المعلوم
معلوم والوجه المجهول مجهول حاصله ان المطلوب اما ان یکون
الوجه المعلوم فیلزم تحصیل الحاصل او الوجه المجهول فیلزم طلب
المجهول المطلق وحله ان المجهول لیس مجهولا مطلقا حتی یمتنع

الطلب فان الوجه المعلوم وجهه جواب باختيار الشق الثاني
وحينئذ فيلزم طلب المجهول المطلق بيد فان الوجه المعلوم له علاقة
العروض او الدخول بالمجهول فيكون الوجه المجهول بواسطة تلك
العلاقة معلوما ملتفتا ولكن من حيث ذاته او من وجه آخر مجهولا
فلذا يطلب بالتعريف او الدليل الا ترى ان المطلوب الحقيقة
المعلومة ببعض اعتباراتها تايد للمطلوب ببعض الامثلة بان
المطلوب في التصور قد يكون حقيقة بعض الاشياء وهي في نفس
ذاتها مجهولة لكن ببعض اعتباراتها كالوجه معلومة فتلك الحقيقة
المجهولة قد تطلب تصورها بالحد التام لمعلوميتها ببعض الوجوه
وقد يكون المطلوب الحقيقة المجهولة ببعض الوجوه وانما يصح طلبها
ايضا اذا كانت معلومة بوجه آخر وبهذا في التصديقات انما
يصح طلبها اذا علمنا باسبقا بالوجه وليس كل ترتيب مفيدا
ولا طبيعيا اي ليس كل ترتيب يلزمه افادة المطلوب بمعنى انه اذا
حصل في الذهن نفس ذلك الترتيب يفضي الى المطلوب
لا طبيعيا بمعنى انه اذا وقع في الذهن فطبيعة الانسان وفطرته
تقضي المطلوب ولك ان تقول المفيد بمعنى الفاعل لتمام
والطبيعي بمعنى العلة الناقصة يعني ليس كل ترتيب علة تامة

للمطلوب ولا علة تامة فيقضيه بنفسه المتمم الآخير للعلة التامة فيحصل المطلوب
ترى الآراء متناقضة اى لاجل ان ليس كل ترتيب مستلزما للمطلوب
بنفس ذاته ولا باعتبار مراعات الطبيعة الانسانية اى
فطرتها ترى الآراء متناقضة فلا بد من قانون عاصم
عن الخطاء فيه هو المنطق وبهذا البيان تم الاحتياج الى
المنطق والاحتياج ههنا بمعنى المصحح لدخول الفاء لا بمعنى اللولا
لامتنع فان الاخبار انما تحقق فى الامر الاعم الشامل للطريق
الجزئى والكلى وهو اعم من المنطق الذى يبحث فيه
عن المعقولات الثانية او آلاتى ومن الامر الذى
لا يبحث فيه كذلك وموضوعه المعقولات من حيث
الايصال الى التصور والتصديق وموضوع العلم ما يبحث
فيه عن عوارضه الذاتية اى اللاحقة لذاته بلا واسطة
او بواسطة فى العروض او بواسطة فى الثبوت وتفصيله فى مقامه مشهور وذهب القدماء الى
ان موضوع المنطق المعقولات الثانية من حيث الايصال
الى المجهول والمعقول الثانى عبارة عما يعرض للشئ فى الذهن ولا يعرض
فى الخارج عروضا بينا او انتزاعيا فيخرج منه

الاعراض الموجودة في الخارج كالسواد ولوازم الماهية والوجود
(اي ماليس في موضوعها دخل الوجود الخارجي فيه ١٢)
والشيئية ونحوهما وما عرض لبعض المحققين ان العروض
(في حاشية ملا عبد الله اليزدي ١٢) (هو السيد المرتضى ١٢)
والوجود والشيئية في الخارج فيدخل في المعقول الثاني بخلاف
سائر لوازم الماهية توهما فاسدا فان العروض هنا يشمل
الاتصاف الانتزاعي وهو موجود فيهما وان اريد به الخلط
(اي العروض بعد وجود المعروض فالثاني لا يعقل في الوجود
ايضا والاول موجود فيه وفي سائر لوازم الماهية لانها
(كما في سائر لوازم الماهية ١٢)
انتزاعية لا توجد من حيث الخلط الا في الخاطر فقط مثاله
(بتجريدها عما بحذائها في الخارج ١٢) (اي بحيث يعقل ١٢)
الكلية والجزئية والجلسية والفصلية فانها لا تعرض بشئ من
الموجودات الخارجية وكذا القياس والعكس والعكس المستوى
(اي لا تعرض شيئا من الموجودات الخ ١٢)
والنقيض وذهب المتاخرون الى ان موضوع المعقولات
(منه انتقد ان الى قصاب القلوب ١٢) (منقول ١٢)
التصورية والتصديقية مطلقا سواء كانت معقولات اولى
او ثانية او ثالثة وهو الحق عندي بالنظر الدقيق فان المعقول
الثاني كالكلي والجزئي والذاتي والعرضي يحمل محمولات على المعقول
الاول والموضوع لا يحمل محمولا فان قلت ان الذاتي والعرضي
يحمل محمولات للكلي الذي هو من المعقول الثاني قلت مع انه
مشكل في الكلي والجزئي يرجع الى تكلف مستغنى عنه فان
(هو القول بالاعتبار ١٢)

قلت ان الكلية والجزئية يحلان على العام والخاص والعموم والخصوص
من المعقولات الثانية قلت يجعل العام والخاص الخ
محمولا في المنطق فيلزم الخلف وبالجملة ارجع المحمولات كلها
الى المعقول الثاني العارض للمعقول الثاني الآخر لا يتصور في
بعضها وفي البعض يرجع الى التكلف المستغنى عنه وهو كما ترى
فالحق ما قال المتاخرون وبه يشهد ظاهر كلام المصنف فافهم فانه دقيق
ثم الحيثية حيثية تعليلية للبحث او تقييدية في نظر الباحث
بالجملة ينظر في المباحث حسب الايصال بان يكون المحمولات
متوقفة عليه او بالعكس او يكون لازما لها فقط كما يظهر لمن تتبع
في الفن وثم لتطلب به التصور والتصديق يسمى مطلبا
بكسر الميم وفتحها والثاني في اشهر واجهات المطالب اي حصولها
في ربع ما وأى وهل ولم فالاولان لطلب التصور والباقيان لطلب
التصديق فما لطلب التصور حسب شرح الاسم اعني لطلب تصور
الشيء الذي لم يعلم وجوده في الخارج سواء كان ذلك الشيء
من الذاتيات او العرضيات فيندرج فيه الحد التام والناقص
والرسم التام والناقص فيسمى شارحة لشرحها مفهوم الاسم
بهذا التصور اما ان يحصل ابتداء او مرة ثانية في المدركة بعد زوالها

عنها وحصولها في الخزانة فالاول مفاد التعريف الاسمي على الطرق
الاربع المذكورة والثاني مفاد اللفظي كما سياتي تفصيله او بحسب
الحقيقة
فحقيقة اي ان كان لطلب تصور شئ علم وجوده في الخارج فيسمى
حقيقة لبيانها ذات الشئ الموجود في الخارج التي تسمى حقيقة
عند هم اما بالذاتيات او بالعرضيات فيندرج فيه الحد التام و
الناقص والرسم التام والناقص ايضا الا ان في الاول لا يشترط
العلم بالوجود وفي الثاني يشترط ولكن يخرج من التقسيم التعريف
بالفصل وحده وبالخاصة وحدها لدخوله تحت مطلب اني وبقيته
الاشكال هنا يان لا حاجة لنا الى تحصيل ما الحقيقية فان ما الشارحة
والاسل البسيطة يغني عنه اذا قدم الاول على الثاني اقول وبالله
التوفيق لو تصور افراد مطلب واحد لهذه الحقيقة فالاولى ان
يقتسم مطلب اي ايضا الى مطلبين احدهما الطلب المميز للشئ بعد
العلم بوجوده الخارجي والآخر بدون العلم به مع انهم لم يقسموه كما سياتي
وايضا يدخل التعريف اللفظي تحت ما الشارحة والحقيقة كليهما فان التصور
مرة ثانية في المدركة ايضا قد يكون بعد العلم
بوجوده الخارجي وقد يكون بدونه فلعلهم لم يقسموه الى
القسمين اكتفاء بالاسل البسيط فكذلك كان الاحسن لهم ان

یکتفوا علی ما الشارحۃ فقط لئلا یکثر الاقسام فقائل واما لطلب
المیز بالذاتیات والعوارض ہذا موافق لما ذکرنی بحث الکلیات الخمس
واما ما فی کرنی مطلب ما ہو مخالف لہ فان مطلب ما فی ذلک البحث
منحصر فی طلب الجنس والنوع والحد التام وہہنا ذکر الرسوم
ایضا والتعریف اللفظی فتامل تجوزوا ہہنا ہذا خلاصۃ ما فی الحاشیۃ
وہل لطلب التصدیق بوجود الشیء فی نفسہ ای بسیطۃ او علی
صفۃ اخری غیر الوجود ای مرکبۃ فیقال فی الاول ہل زید موجود
ام لا وفی الثانی ہل زید قائم ام لا ثم المراد بالصفۃ اعم من
غیر الوجود او اعم من ان یکون سابقا علی الوجود کتقرر الماہیۃ
ومتاخرا عنہ او مکافقا او مشروطا بہ کالقیام والقعود فیلزم ان
الاصل البسیطۃ عن المرکبۃ او صفۃ متاخرۃ عنہ فیلزم ان یکون
الطالب للامکان داخلا تحت البسیطۃ وہو کما تری والجواب
علی تخیر الاول باختیار الشق الاول واختیار انہ لا یلزم تاخر
مطلب ہل المرکبۃ عن البسیطۃ مطلقا بل انما اراد وا بالتاخر
البعض انحائہ او انہم لم یحکموا بالوجوب بل حکموا بالحسان وان
باختیار الشق الثانی بانہم اراد وا بالوجود علی سبیل المسامحۃ
والتوسع نفسہ وما فوقہ فیشمل التقرر والامکان والتمیز وحینئذ

یکون مطلب البسیطة مقدما علی المرکبة مطلقا اقول باللہ التوفیق
الانسب ان نقسم البسیطة الی ثلثة اقسام الاول قسم لطلب
الحمل الاولی فان لم یحمل الاولی قد یکون نظریا فلا بد لہ من مطلب
الاتیے ان الانسان مثلا اذا فرضنا عدم تصورہ بالکنہ یمکن لنا السوال
بانہ ہل حیوان ناطق ام لا والثانی مایکون طالبا لمرتبة تقرر الماہیة اعنی
ہی عبارة عن نفسہا التی ہی اثر الجعل البسیط بالذات والمولف بالتبع
کما یقال ہل العنقاء مقرر فی الخارج وہذا التقریر ان کان ملازما للوجود
الخارجی فمتقدم علیہ مغائرلہ والثالث مایکون طالبا للوجود والکون
یقسم المرکبة الی قسمین الاول مایکون طالبا للصفة التی ہی
غیر الوجود وہی متقدمة علیہ کالامکان والثانی مایکون طالبا
للصفة المتاخرة عنہ کالقیام والقعود وہذہ الاقسام متباینة الآثار و
الاحکام فلنا نظرین ان یفصلوہا ونقسمہا الیہا ولم تطلب الدلیل
لمجرد التصدیق اعنی تطلب العلة لمجرد التصدیق ولم یجز ان یکون علة ثبوت
المطلوب فی نفس الامر او کلاما فی نفسہ ای او یکون فیہ طلبا لعلة
ثبوت المطلوب فی نفس الامر ایضا فالاول یسمی دلیلا انیا والثانی
دلیلا لمیا واما مطلب کم وکیف واین ومتی فہی اما ذاتیات
ای توابع للای ان کان المقصود بہا طلب التمیز التصوری فان

استعمال هذه الكلمات واقع في هذا المقصود ايضا فعنى الاول يكون
المقصود التميز الشخصي مثلا اي التعيين من بين الاشخاص وفي
الثاني التميز الكمي اي التعيين من حيث المقدار او العدد وفي
الثالث تميز الكيفية اي تعيينا من جهة الصحة او المرض مثلا وفي
الرابع تميز المكان اي تعيينه من المسجد او السوق وفي الخامس
تميز الزمان اي تعيينه من اليوم او الامس او منذ درجة في الجملة
المركبة ان كان المقصود منها التصديق وهو ايضا قد يكون مقصودا
منها التصورات قدمنا بارضنا اي ذكر المقدمات طبعا المقدم
المطبعي عندهم عبارة عن كون الشئ محتاجا الى شئ بحيث لا يكون
المحتاج اليه علة تامة للمحتاج وهنا التصورات كذلك بالنسبة
الى التصديقات ضرورة احتياج التصديق الى التصور فان
المجهول المطلق يمتنع عليه الحكم اذ الحكم لا يتصور بدون الالتفات
الى المحكوم عليه مثلا ولا يمكن الالتفات بدون التصور قيل
فيه اي في قوله المجهول المطلق يمتنع عليه الحكم حكم فوكذب تحريره
ان هذا القول فيه حكم باستناع الحكم على المجهول المطلق فقد
اجتمع عليه الحكم وعدمه وهو اجتماع النقيضين وحاصله انه
معلوم بالذات ومجهول مطلق بالغرض الظاهر هو الفاسد بعني

انه يتعاد م بوصف الجهولية بالذات بالفعل ومجهول مطلق بالعرض بان
يعرض سلب حصوله مطابقا في الذهن حتى يوصف الجهولية ايضا كما ان
زيدا انسان بالذات وفرضناه حمارا فهو حمار بالعرض فالحكم وسلبه
باعتبارين فباعتبار ما معلوم بوصف الجهولية اتجه الحكم عليه وباعتبار
انه مجهول بالعرض اتجه سلب الحكم عنه فلم يتحقق شرط التناقض ولو قرر
بالعرض بالعينين فقرير جوابه ان المجهول المطلق معلوم بالذات
يتجه الحكم عليه ومجهول مطلق بالعرض يعني ان العقل يحيل مفهوم
المجهول المطلق صوابا للحقيقة التي هي مجهول مطلق فان كانت محالا
فالحكم على العنوان الحاصل في الذهن وسلبه بالنظر الى العنوان
وهذا العنوان عرضي للعنوان فالحكم اليه والحكم بالنظر الى ذاته الحاصل وسلب الحكم باعتبار الاتحاد العرضي مع العنوان
وانما ظهر هذا التقرير الاول للجواب به يندفع المغالطة المشهورة وهي
موقوفة على تمهيد مقدمتين بديهيتين الاولى ان كل مفهوم سواء
كان واقعيا او فرضيا لا يخلو عن النقيضين كالوجود والعدم
في نفس الامر والثانية ان كل حال للشيء بحسب نفس الامر مع قطع النظر
عن فرض الفارض ضرورة يستلزم المحال فان المستلزم للمحال
محال بالضرورة وبعد ذلك نقول اذا فرضنا شيئا يستلزم وجوده

عدم مع العکس فی نفس الامر فہذا معدوم من المعدومات وکل
معدوم فہو فی نفس الامر اما موجود او معدوم بحکم المقدمۃ الاولی فاذا کان
موجودا فی نفس الامر فہذا المعدوم یکون معدوما فیہا بناء علی الفرض
وبالعکس ایضا فینتج بالضرب اجتماع النقیضین بالتحلیل بسبب امر واقعی
وہو وجود ذلک المعدوم فی نفس الامر بالفرض الفاسد او عدمہ
کذلک وہو ظاہر فاما بامر باختیار ان معدوم بالذات بالفعل موجود
بحسب الفرض فان الاستلزام فرضی فاختلف الجہتان وبہ یندفع
شبہۃ اخری وہی انا فرضنا معدوما لا یمکن تحققہ اصلا لا فی
الذہن ولا فی الخارج لا بالذات ولا بالعرض فہذا المعدوم
لا یخلو فی نفس الامر اما معلوم او مجہول علی الاول امکن تحققہ
فان العلم عبارۃ عن حصول صورۃ الشیء فی الذہن وہو یکون من تحققہ
ولو بالعرض فیلزم اجتماع النقیضین وعلی الثانی ایضا یلزم
صحۃ تحققہ وان کان بالعرض فان الجہولیۃ وصف یمکن علیہ بہا
وبالجملۃ ذلک المعدوم لا یخلو عن النقیضین یمکن علیہ احدہما
وجد اندفاعہا بامر بان ہذا انما یتم لو کان التحقق بالذات ولو بالوجہ
العرضی لا بحسب الفرض فقط وقد تمنع التحقق بالفرض فلا استحالۃ تتم
فی ہذا المقام شبہۃ قویۃ اخری لا تخل بالمامل الا نظار الا بتایید اللہ تعالی

وهي ان مفهوم المجهول المطلق بمعنى سلب حصول امر حاصل لشيء كعمرو
بالفعل سلبا مطلقا ما يمكن ان يتصوره كل واحد فاذا فرضنا حصول
بناء المفعوم لزيد مثلا ابتداء خاليا عن المفهومات الاخر فمجرد مثلا بالقياس الى
ذلك المفهوم انما معلوم له يعني حصول امر حاصل لمجرد بالفعل المناقض
لذلك المفهوم اذ مجهول مطلق وكلا الشقين باطلان اما الاول فلان
في بدء السبق لا يمكن ان يكون امر حاصل لمجرد بالفعل حاصلا في ذهن زيد
كذلك وليس في ذهنه الا مفهوم المجهول المطلق المناقض له
فيلزم اجتماع النقيضين واما الثاني فلان مفهوم المجهول المطلق اذا
ثبت لعمرو بالفعل وهو في زيد بالفعل على ذلك التقدير الواقعي
فيلزم كون عمرو معلوما بالجملة اي بالمعنى الذي ناقض لمفهوم المجهول المطلق
فيلزم اجتماع النقيضين فان قلت لا مضايقة في كون عمرو معلوما
ومجهولا مطلقا لزيد بالفعل بالنظر الى التغايرات الآتية والآنات قلت
مرادنا من الفعل الآن الحاضر من كان وصول الليل الى نصف النهار
مثلا وبالجملة اذا تصور زيد مفهوم المجهول المطلق في ذلك الآن
فمجرد بالقياس اليه مجهول مطلق او معلوم بالنقيضين المذكورين على
كلا التقديرين يلزم كون عمرو مجهولا مطلقا بالفعل في ذلك الآن ومعلوما
مطلقا فيلزم الاجتماع لا يقال انه معلوم بالذات ومجهول مطلق

بالعرض او بالعكس لانا نقول كلامنا بعد حصول هذا المفهوم في ذهن زيد
وهو ممكن بالبداهة فيستفسر ماذا صار به في العلم والجهل بالمعنيين المذكورين
المتناقضين في نفس الامر حينئذ فلا دخل للعرض لتعارض وهذا ظاهر لمن له
ادنى تامل وتعين الافادة اى افادة ما في الذهن انما هو بالدلالة وهي كون الشيء
بحيث يعلم منه شيء آخر وهي بالاستقراء منحصرة في ثلثة اقسام اولها وانقسم
الاول منها عقلية لعدم توقفها ذاتا اى علاقة التاثير شمل دلالة الاثر على المؤثر
وبالعكس وهذا احد الامرين على الآخر مبناه حصول العلم
ومنها طبيعية باحداث الطبيعة الدال عند عروض الثاني كدلالة نبع
على السيال ورفض الدابة على مشابهة العلف وكل منها لعقلية بتوقف
فهذه ستة اقسام والتمايز بين الكل ظاهر الاثنين العقلي والطبعي من
حيث اللفظ فانهما مشتركان في مادة واحدة كالمثال المذكور وكسرعة البعض
الدالة على المجيء فان الدال اولا فيما للمدلول والحق ان بينهما تغاير
الجهات ضروري فمن جهة التاثير دلالة عقلية وان قطع النظر عنه ولوحظ
من جهة احداث الطبيعة فدلالة طبيعية كما في الدالة اللفظية الطبعية
فانها ايضا لا تخلو عن التاثير ولكن بتغاير الجهات لاشتباه ههنا
ايضا واذا كان الانسان مدنى بالطبع اى يحتاج في تعيشه الى اجتماع
وهو اجتماع مع بنى نوعه لتعاون واوجب تشارك كوا في تحصيل الغذاء

والمسكن وغيرذلك كثيرالافتقار الى التعليم ولا نعلم لان تحصيل الاسباب
المذكورة لما كانت بصورتها نجي لوحظ لاتباني الا بفهم ما في ضميرهم والدلالات
الطبيعية والعقلية لاتفي بالفهم على الوجه المطلوب اعني الوجه المفصل كما يقتضيه
الغرض وكذا لاتفي الاشارات والحركات الدالة على المعاني العقلية
والصرفة وكانت اللفظية الوضعية اعمها واسهلها فلهذا الاعتبار وقع التسمية
الكرامي هو ان الله سبحانه وتعالى وضع اصول الالفاظ باذر معاني الاسم
والمسمى ثم علم آدم الاسماء كلها وتعلم سيئة بوذه بمارسة المعاونات بواسطة
او بلاواسطة واشتهرت من حيث الدلالة فيما بينهم في كل درجة و
طبقة فالشهرة كانت اسهل الماخذ فالعموم خاطبنا ولم يترك سبحانه
وتعالى معنى من المعاني المستعملة عندهم الا وضع اللفظ بازائه وكل من الالفاظ
الموضوعة لمعان مشتركة بينهم وكانت اللفظية الوضعية اشمل الدلالات
واسهلها ومن ههنا اي لما ثبت كون الانسان محتاجا الى التعليم والتعلم
وذلك بالدلالة الوضعية واذ كل منها انما يكون لافادة المعاني من حيث
هي هي دون المعين الخارجي والذهني واستفادتها كذلك تبين ان الالفاظ
موضوعة للمعاني من حيث هي هي دون الصور الذهنية او الخارجية فاعمل و
ذلك ان الغرض من وضع الاستعمال فلما كان مناط الاستعمال للمعاني
من حيث هي كان مناط الوضع ايضا كذلك كما هو ظاهر

فيكون هي الموضوع لها اعلم انهم اختلفوا في الموضوع له الالفاظ فقيل الصورة
الذهنية الحاصلة في الذهن وفيه مع انه لا يستلزم المدعى فان الطبائع
من حيث هي ليست الا هي بديهة الحصول المختصة بالذات
تقول بالنفع وتستند بان الموضوع له لا بد ان يكون ملتفتا اليه بالذات
كما ترى في الوضع العام للموضوع له الخاص ومن ان يكون حاصلا
بالذات على ان من المعاني ما لا يوجد في الذهن الا ملتفتا اليها تبعا
كالمعنويات الغير المستقلة سيما الحادثة فلا تشمل الالفاظ الموضوعة
وقيل الاعيان الخارجية لانها مناط الاستعمال والالتفات اليها بالذات
مع انه منقوض بالطبائع من حيث هي فان الاستعمال والالتفات يجري
فيها اكثر من الاعيان فتحول الشكل بالالفاظ التي لا يوجد معانيها الا في الذهن
كالعلم والاشياء والمعقولات الثانية فيمكن بان يقال بالتوزيع اي بعض
الالفاظ موضوعة للعين الخارجي كاسم الله تعالى واسماء الجزئيات الحادثة وبعضها
للمعنويات الذهنية كلفظ العلم وبعضها للطبائع من حيث هي هي كلفظ الانسان
وانفرق زيادة قبول الصنف موضوعة للطبائع من حيث هي هي لان الوضع في موضوعا
العين الخارجي فقط او الذهني كذلك كما يقتضيه المقابلة هذا بسبب
اجلى من انظر والنظر الدقيق يحكم بان الموضوع له في الكل نفس الشئ
من حيث هي هي فاسم ذاته تعالى موضوع بازاء نفس ذاته ولا يلاحظ

فيه خصوصية ظرف دون ظرف فلو حصل ذاته تعالى في الذهن لم يتبدل
الموضوع له وكذا في الجزئيات المادية لو حصلت ذواتها في الذهن لم يتبدل
الموضوع له وعلى هذا القياس المفهومات الانتزاعية كالفوقية والتحتية وغيرها
فان معانيها لو فرضنا حصولها في الخارج لا يتبدل الموضوع له فعلمت بهذا في غيرها
وتنظير ما يقال في تحصيل معنى الكلي ما لا يمنع العقل تكثره في الخارج مع ان
الكليات المفروضة كالاشياء يستحيل عند العقل تكثره فيه لكن المفهوم من حيث
هو لا يابى عن كذلك معاني الالفاظ موضوع لها من حيث ذاتها مع عزل اللحظ
عن خصوصيات الظروف فهي من هذه الجهة لا تابى عن حصولها في الخارج
والذهن وان كانت تابى عنه من جهة اخرى فافهم هذا التحقيق فلا لالة اللفظ
على تمام ما وضع له من تلك الجهة مطابقة في التقييد بالجهة اشارة الى دفع
الاشكال المشهور وهو ان الالفاظ مثلا اذا وضع للملزوم واللازم دار بدا اللازم
من جهة انه لازم للملزوم الموضوع له يكون الدلالة حينئذ التزامية فلم يتصور في
المطابقة بهذا التقييد متنقض بها فاذا اعتبر رفع النقض وعلى جزء التضمن ويجيء
لزوم الماهي في المركبات وهذا اولى مما قاله في بعض الكتب ان التضمن والمطابقة
متحدان بالذات ومتغايران بالاعتبار لان التابع واللازم الماهي ازدوج خان دلالة اللفظ على
الكل مطابقة وعلى الجزء التزام من حيث انها دلالة على الاجزاء تضمن فلا تغير فيها دلالة
اخرى لتكون تابعا ولا مفهوما بالتبعية بها فيه انتقال ذهن بنفسه الدلالة

تمام المعنى الموضوع له ولا يضمن لانه لم يشترط فيه القصد وانتفاء اللازم
ظاهر وجوابه بما مر من انه مطلقا وقد تحقق فيه الوضع اعني الاعم
الشامل للجمادات بمعنى ارتضين من الواضع ان اللفظ اذا لم يصح استعماله
في مقام في المعنى الموضوع له فيعدل عنه ويستعمل في معنى مناسب
آخر ويدل نحو من التعيين وبهذا البيان ظهر فساد من اوصل المجازات في
اللازم وضعا لاحتمال ان يحصر فان المجاز المستعمل في ابكر ليس منه بالتحقق
اوصل هذا النوع من المجازات بتلك الدقيقة في المطابقة فيدخل سائر انواعه
فيها الا ان يعتبر عدم الدلالة بالتطرق في المعنى الموضوع له حقيقة
يرد الاشكال بقول المصنف ولا بد من علاقة عقلية او عرفية
فان العلاقة العقلية والعرفية هو الملزوم الذهني عقلا وعرفا ولا ملزوم في
المجازات فان السبب مثلا لا ينتقل منه الى المسبب بالملزوم العقلي و
العرفي واذا اعتبرت القرينة فقد تكون خفية فلا ينتقل منها الى السبب بالعلاقة
العقلية او العرفية الا ان يقال انما يتحقق الدلالة في المجاز الذي خفيت قرينته بعد
ظهورها وبعده يتحقق العلاقة المذكورة ولا يخفى ان اعتبار القرينة يخرج
الدلالة عن اللفظية فان القرينة قد تكون حالية او مقالية داخلة في الاول
بل قلنا بانها شرط للدلالة ولا يلتفت الى ما يقال في جواب ما قيل
ان المركب من اللفظ وغيره لفظ كما ان المركب من الجوهر والعرض جوهر

فانه قياس مع الفارق فان الجوهر عبارة عن عدم الشئ في الموضوع
فاذا عدم الجزء عن المحل عدم ما هو مركب منه من ذلك المحل واللفظ موضوع
اذا ثبت هذا لم يلزم ان يثبت لما هو مركب منه ومن جزء آخر لا يكون من
جنس اللفظ والحق ان الدلالة المعتبرة في المجازات داخلة في
المطابقة فان هذه الدلالة قصدية كما هو الظاهر من تعريفها باللفظ المستعمل
في غير ما وضع له اللهم الا ان يقسم الاستعمال للقصدي والتبعي ثم يتنوع
على نوعين مما القصدي فداخل في مطابقة واما التبعي فينقسم ايضا الى نوعين
تضمن ان كان بالنسبة الى الجزء والتزام ان كانت بالنسبة الى
الخارج وبعد ظهور العلاقة يتصور اللزوم الذهني ايضا وقد مر بنا الكلام في هذا
المقام ليفيد للناظر بصيرة قيل الالتزام مهجور في العلوم فانه عقلي
ليس المراد بالعقلي ما مر فان الالتزام لا يلزم ان يكون فيه دلالة على الاثر
او الموثر او على اثري موثر واحد بل المجازات التي تكون باعتبار يقول اذ
ما كان اذا كانت فيها قرائن واضحة كما ذكرنا فيها دلالة الالتزام اذا فهم
غير الموضوع له تبعا بواسطة تلك العلاقة الظاهرة وليست تلك الدلالة
عقلية بل المراد بالعقلي انه ليس بواسطة الوضع فاما ان يراد به انه ليس كل
انسان فهو ممنوع وان اريد به الدخل التام فيتوجه النقض بالتضمن كما قال المصنف
ونقض بالتضمن اللهم الا ان يتكلف ويقال ليس عقلية التضمن كعقلية الالتزام

فان ضم الجزء الى ضم الكل كانه بلا صق للوضع واما ضم الخارج فكانه بعلاقة زائدة

وتبدل ذلك تكلفات اي لا ضرورة اليها فالاطالة وتزيدها المطابقة وهي ضرورية

على طور اهل الميزان فان التابع لا يوجد بدون متبوعه وجوبا وجهها فصلنا الانفا

واما على طور اهل العربية فالاستلزام تقديري ولا عكس فان الموضوع له

قد يكون بسيطا لا لازم له بكونه ليس غيره وكذا كونه شيئا او ما يصح ان يعلم

واما مثال ذلك فليس مما يسبق الذهن اليه دائما ليلزم كون الالتزام هنا

للمطابقة واما التضمنية والالتزامية فلا لزوم بينهما فان المعاني البسيطة قد يوجد

لها لازم ذهني والمركبات قد لا يوجد لها لازم ذهني اما الاول فكلفظ العمى اذا اريد

به العدم الخاص بحيث يكون التقييد في اللحاظ فقط دون الملحوظ فلا يكون

ملحوظ في المدلول المطابقي تركيب فان العدم والوجود وكذا اشباههما

معنى بسيط لا تركيب فيه اصلا لا في الذهن ولا في الخارج كما تقرر في موضعه

والضرورة ايضا شاهدة به والتقييد والتقيد لازم ذهني له فيتحقق الالتزام

بدون التضمن فان قلت لفظ العمى موضوع في لغة العرب لمعنى العدم مع

التقييد فلم يثبت المدعى قلت ليس كلامنا ههنا في لغة العرب خاصة

وليس كلامنا مبنيا على محاورتهم فقط بل في ان هل يوجد لفظ بازاء معنى

بسيط له لازم ذهني فاذا جينا لفظ العمى للمقيد من حيث انه مقيد على طريق

لا يكون التقييد والتقيد داخلا في المدعى واما الثاني فكلفظ الانسان

الموضوع بازاء الحيوان الناطق فاذا اطلق لا يفهم منه الا ذلك الموضوع و
لا يفهم معه شئ خارج عنه واما ابداع احتمال ان يكون هناك شعور ما
اللازم ولم يكن شعور الشعور فبعيد ساقط عن درجة الاعتبار وبيان نسبة
عدم استلزام المطابقة والتضمن للالتزام على ظاهر الامر الافراد والتركيب
حقيقة صفة اللفظ لانه ان دل جزؤه على جزء معناه فمركب وبسيط وقولا وهو
والا فمفرد فقد اخذ في تعريفها الدلالة وهي صفة اللفظ حقيقة فكذا ما هو
مركب منها وهكذا ان كان مرة لتعرف حال الغير فقط فاداة وبهذا المعنى
كونه غير مستقل ومن لوازمه عدم كونه محكوما عليه ومن خواصه عدم
كونه محكوما به اقول بتوفيق الله تعالى وتوفيقه تحقيق المقام ان المعاني
الحرفية التي تحمل مرة لتعرف حال الغير تتعلق بها علوم اربعة احدها
العلم بالكنه وبالوجه وبكنهه فنده الثاني في العلم الاول لا تكون غير مستقلة
ولا تكون مرة لتعرف حال الغير فان المرتبة تقتضي الالتفات بالعرض و
كونها معلوما بالكنه يقتضي الالتفات اليها بالذات ففي هذه المرتبة يصير
عليه وبه وكذا لا تكون في العلم الثاني ايضا غير مستقلة بين ذاتها
ولا مدخل فيه للعنوانات الثانوية نعم قد يكون العنوانات في مجاري
ما ورائهم وعرفهم كاشفة عن بعض انحاء العلم لعنوانها فلذا ان ظن ان
المعاني الحرفية في هذا العنوان مستقل وفي ذلك غير مستقل كما يقال ان هذا

منضم من او معنی من هذا او الابتدار الخاص معنی غیر مستقل و عکسه و اما
العلم الثالث فالوجه فیه لایکون مرآة للغیر الخ فی الذی فرض وجوده فیما
علما بالوجه هذا الوجه اما ان یکون معنی نسبیا مرآة لشیٔ آخر غیره او لا
فان کان مرآة فهو ایضا غیر مستقل لایصلح لان یحکم علیه وبه وان لم یکن فهو صالح
لما بقی العلم الرابع وهو مناط کون المعانی الحرفیة غیر مستقلة و کونها
مرآة لتعرف الغیر و مناط لعدم صلاحیة کونها محکوما علیها وبها
ولا مدخل فیها للعنوانات فاذا فرضنا رفع تلک العنوانات نجد
فی تلک المعانی الاستقلال وعدمه وایرآتیة وعدمها وصلاحیة
کونها محکوما علیها وبها وعدمها نعم لها فی بعض اللغات خواص وهی ان
انضمام بعض الالفاظ الی بعض الالفاظ الموضوعة لما یکون کاشفا عن
مرتبة من العلم لایکون الانضمام الآخر کاشفا عنها بل عن مرتبة اخری
من العلم ولهذا یظن ان لفظ للعنوان کالتوءل فی لغة العرب سرت
من البصرة الی الکوفة فی هذا الاستعمال والانضمام لایتعلق العلم بمعنی
من الا العلم بکنهه فیکون غیر مستقل البتة واذا قلت معنی من غیر مستقل
او الابتدار الخاص کذلک فلا یتعلق العلم بهما الا العلم بالکنه او الوجه فهو مستقل
البتة فالتقن هذا التحقیق ولا یخلک فی کثیر من المواضع والحق ان الکلمات
الوجودیة وهی کان الناقصة واخواتها وهذه الکلمات بلوازمها

والنسبة على النسبة وبهيئتها على الزمان منها اى من الاداة فان كان الا
معناه كون الشئ شيئا لم يذكر بعد فمعناه الوجود الرابطي الذي هو النسبة التامة
الخبرية التي هي مرآة لتعرف حال الغير غاية ما في الباب ان يكون مقترنا
بالزمان بل النسبة الى الزمان كما سياتي فتؤكد معنى الحرفية بخلاف معنى
كان التامة فان معناه الوجود في نفسه فيكون داخلا في الكلمات
دون الاداة ولذا اجروا عليها احكاما تباين انها لا تكون محكوما عليها ولا
بانفرادها بكفف والى مثلا ولذا اجعلوها من الروابط الزمانية قال بعض
المحققين ان الوجود الرابطي اعني وجود النسبة التامة الخبرية الايجابية
والوجود في نفسه متباينان بالذات بحيث لا يوجد بينهما امر مشترك ذاتي
لهما والوجود ان هما الكونان فان لفظ الوجود والكون مترادف وقال ابن
الكون ليس معنى مشتركا بين الكونين كيف وهذا المعنى ان كان مستقلا كان
كونا في نفسه لا لغيره وان كان غير مستقل كان لغيره لا بنفسه واقول في
دفعه ان الامر المشترك مستقل فنوا اذا اضيف الى امر واحد كزيد مثلا
يكون كونا في نفسه وكونا محمولا واذا لوحظ بين امرين اعني على طريق النسبة
الخبرية يكون غير مستقل بسبب هذه الخصوصية وبالجملة ان طبيعة الوجود
المصدري الذي يعبر عنه في الفارسية بستي امر واحد وهو المعبر عنه
بالكون معنى مستقل وبلحقه عدم الاستقلال بسبب خصوصية لحاظه

بين الموضوع والحمول واذا لوحظا اقترانه بامر واحد كزيد مثلا يبقى على استقلاله
اذا تقرر هذا فنقول ان الكون بمعنى واحد مستقل بمفهوم الملاصقة والمصاحبة
والملاقاة وهذا المعنى المستقل مبدء لكان الناقصة والتامة وانما عرض له
عدم الاستقلال من جهة ربطه بين الشيئين كما في الناقصة وبقي على
الاستقلال اذا نسب الى شيء واحد كما في التامة فقولنا كان زيد قائما
فقولنا صحب زيد عمرا والصق بكر خالدا ولقي جعفر عمرا فكما لا يكون هذه الكلمات
دالة كذلك لا يكون كان الناقصة ايضا دالة وقد قالوا ان كان الناقصة انما
تدل على النسبة والزمان باطل قطعا لان اصل معنى الوجود الصدري
اي المعبر عنه بهستي محفوظ فيه كما في الباب عرضية النسبة كما في
الامثلة المذكورة فاين ان مشاكلته مشاكلة جميع الافعال المتعدية
فاصل معنى الحدث مستقل فيه ايضا فلا يخرج عن الكلمات هذا الكلام
حقيق بالتامل الدقيق وتسميتها كلمات لتصرفها ودلالتها على
الزمان اعني على سبيل المجاز وقد ظهر لك حقيقة والا فان دلالة هيئة
على الزمان فكلفة اشتهر بينهم ان معنى الكلمة عندهم مركب من ثلثة
امور الحدث والزمان والنسبة الى الفاعل والظاهر من الزمان بالنسبة
اليه فلم يكن الكلمة عندهم مستقلة الا باعتبار معنا با اسمي وهو المعنى المقتضى
وقد صرحوا به والحق ان معناها امر اجمالي يحلله العقل الى هذه الثلثة

لما يشهد به الوجدان السليم فالقول بان معناها مستقل بالنظر الى المعنى القضي
كلام ظاهري والتحقيق انه مستقل بالنظر الى المعنى المطابقي وليس كل
فعل عند العرب كلمة عند المنطقيين فان نحو اشتي وسقيت فعل عندهم
وليس بكلمة عند المنطقيين لاحتمالها الصدق والكذب صرح بذلك الرئيس بالنظر
المنطقيين لما كان قصدا الى المعنى لا الى اللفظ وصيغة المتكلم والمخاطب
سناه معنى القضية لاحتمال الصدق والكذب فالقضية مركبة من الموضوع والمحمول
والنسبة في المعنى وفي اللفظ ايضا دلالته جزء على جزء المعنى فان التسليم
دل على الفاعل المخاطب بالالف والنون على المتكلم والباقي على
الحدث فلذا عدوه من المركبات التامة الخبرية وخرجوا عن الكلمة
ونظر اهل العربية الى اللفظ قصدا وتبعا الى المعنى وفي اللفظ نظروا فيها
مثل الفعل ودلالتها مثل دلالته على الزمان ولشدة ارتباط الاجزاء
بعضها مع البعض في اللفظ كالمفرد عدوهما من المفرد في اقسامهم من
فعل بخلاف يمشي فانه كلمة عند المنطقيين والعرب اذ لا يفهم منه معنى
المركب والقضية ما لم يصرح بالفاعل فان يمشي بلا ذكر الفاعل لا يفيد
معنى يمشي احد او زيد والا يلزم عند ذكرهما التاكيد وهو باطل قطعا في
محاوراتهم نعم في المخاطب عند ذكر الفاعل مثل تمشي انت ونحو في
متكلم عند ذكره نحو امشي انا ونمشي نحن يفيم التاكيد قطعا في المحاورات

توضیح الفرق فاضبط والا فتوهم ومن خواصه الحکم علیه ای الحکم علیه عند
تصوره بکنهه والا فالحکم علی المعانی الحرفیة عند التصورات الثلثة الباقیة
کما عرفت آنفا. نحو لم تضرب من حرف جر وضرب فعل ماض لایرد فانه یحکم
علی نفس الصوت لا علی معناه والمنقض به هو هذا ای الحکم علی المعنی من حیث
تصوره بکنهه والا فالحکم علی المعنی یتصور فی الحرف ایضا کما یقال
معنی من غیر مستقل وادخل للعنوان فی صحة الحکم وعدمها کما مر فانه
تارة یحمل الباء مثلا فلو فرضنا عدمها لایکون التفاوت فی صحة الحکم و
عدمها بالنظر الی المعنی ونظر المیزانیین بالذات الی المعانی فهم انما
یتفحصون الخواص والاحکام بالنظر الیها فلا یذکرهم عند ذکر تمایز الخواص
والاحکام تمایز المعانی المختصة بها وطریقه ما بینا وهو الحقیق اللهم الا ان یقال
ان نظر المیزانیین ایضا فی بحث الالفاظ قد یکون موافقا لنظر اهل العرب
فی ذکر خواص الالفاظ سیما اذا کان بالنظر الی المعانی فیکون اللفظ محکوما
علیه بالنظر الی المعنی مع حفظه فی عنوانه خاصة الاسم هذا ما الحرف فقد
یحکم علیه بالنظر الی معناه اذا غیر عن عنوانه بان یقال معنی من او الابتداء
الخاص وبالجملة ان لفظ من لایحکم علیه بالنظر الی معناه اذا عبر فلک المعنی
فی محاورة تم بلفظ من فمن جهة هذا التقیید تحصل الخاصة للاسم والشرفیة
ماذکرته خان فی هذا العنوان انما یکون حکم بشیء من کنهه دون غیره فهو صحیح

لعدم الحكم قال في الحاشية وما قيل ان من هذه علم لما وجد في حقيقة
وليس هذه حرف وكذلك ضرب فليس بشئ فانه لم يقل به احد من
علماء اللغة وكيف يلزم ذلك في المهملات نحو جبق مهمل انتهى حاصله ان
من تتبع استعمال اهل اللغة اى اهل العرب لم يظهر له ان لفظ من له معنيان
حرفي واسمي ولو كان له معنيان وان كان احدهما منقولا عن الآخر
يظهر لنا حاله من تفحص كلامهم في استعمالاتهم والتزام التكلف
بان الحاكمين على الفاظ الحروف والمهملات يجعلون علما عند الحكم بعيد
عن شان المحصلين فلذا لم يلتفت اليه المصنف والاول اى الحكم على
نفس الصوت يجري في المهملات ايضا كما يقال جبق مهمل ودير مقلوب
زيد وايضا ان اتحد معناه فمع تشخصه وضعا جزئي هذا التقسيم بالنظر الى
المعنى او احد وان كان ذلك في ضمن المتعدد فكلي جزئي والمتواطي
والمشكك يكون في اللفظ المتكثر المعنى فيجامع الجزئي للمشترك والمنقول
كالمتواطي والمشكك فالتغاير بين اقسام متحد المعنى ومتكثره بالاعتبار
واما بين اقسام كل واحد منها فبالذات ويدخل فيه المضمرات واسماء
الاشارات فان الموضع فيها وان كان عاما لكن الموضوع له خاص
على ما هو التحقيق اى متشخص فتدخل في تعريف الجزئي
المذكور اما تشخص الموضوع له في اسماء الاشارة فظاهر

فائدة موضوع الما هو جزئي محسوس وما في الكلام الخاطب ايضا ظاهر وما في ضمير الغائب لو
جعل مرجعه مشخصا فهو ايضا ظاهر بقي الكلام في ضمير الغائب اذا جعل مرجعه امرا كليا
كما تقول الانسان كلي فهو مقول على كثيرين في نفس ذاته فانه ليس بجزئي
حقيقي البتة اقول وضح بما اجاب به السيد قدس سره في حاشية شرح المفتاح
ان الضمير الغائب راجع الى المذكور والمذكور ربما يوجد مذكورا لا يحتمل الشركة فان هذه
الجهة المخصوصة لا اعتبار في المرجع كما تقتضيه الضرورة ولو اعتبر لم يمكن عليه
حمل الكلي والحق في الجواب ان يقال ان الصنف ربما يدخل المضمرات
في الجزئي الحقيقي جميع اصنافها واشخاصها بل حكمه بالدخول بالنظر الى
الاكثر والغالب في هذا الاستعمال الذي ذكرنا متواطئا ومشككا فالقسم
هذا القسم لم يورده تحقيقا احالة الى فهم المتعلم بقرينة الكلام في ان
اسماء الاشارات والمضمرات اذا لوحظت الى معانيها المتعددة ففي
اي قسم تدخل اقول خارج من القسم المعتبر هنا فان القسم المعتبر يكتفي
الاحكام في الاول اللفظ المفرد بالنظر الى المعنى الواحد وفي الثاني اللفظ
المفرد بالنظر الى المعاني المتعددة بالاوضاع المتعددة نوعيا او شخصيا
في الوضع النوعي ايضا تعميم بحيث يشمل المجاز ايضا ثم الوضع العام معناه
ان يلاحظ الواضع امرا كليا ويجعله مرآة لملاحظة امور كثيرة ويعين اللفظ
بواسطة تلك الملاحظة فان كان معينا في هذه الصورة لكل واحد

واحد من الجزئيات ليكون الوضع عاما والموضوع له خاصا كوضع لفظ هذا
فان الواضع لاحظ امرا واحدا اعني الاشارة الى كل واحد من الجزئيات
ويوضع اللفظ لتلك الجزئيات بهذا المعنى للانتقال بذكر اللفظ الى
احد تلك الجزئيات بذكر ذلك الامر العام الذي جعل مرآة لملاحظة
احوال الجزئيات وهذا وضع لا كذلك في الوضع العام والموضوع له
الخاص حيث ان ما ذكر في الوضع العام بان لا يلاحظ الواضع الا امر
العام للموضوع له والافراد فلم يتحقق شق الاشق ان يكون الواضع
يوضع لفظا بازاء امر خاص شخصي او نوعي لا يحمل مرة للافراد الموضوع له او الافراد
فح لا يكون موضوعا له الا خاصا البتة بل لا يمكن ان يكون عاما بالمعنى المذكور
بان يكون الموضوع له يحمل مرة للكثيرين والا لزم التناقض هذا تنقيح وتوضيح
لما في الحاشية فافهم وبدونه متواطئ ان تساوت افراده في الصدق
ليس المراد بالتساوي فيه عدم التفاوت مطلقا فانه محال بل المراد من
التفاوت المسلوب فيه هو الذي اعتبر في قسيمه اعني المشكك كما سياتي
والا اي وان لم يوجد التساوي فمشكك وخصوا التفاوت في الاولية
والاولوية والشدة والزيادة واقصر في الاربعة ليس الا بالاعتبار
والاصطلاح لا لاغراض المقصودة لهم اما الاولية فمعناها ان يكون ثبوت
المعنى الكلي لبعض الافراد حالة لثبوته للبعض الآخر كالوجود فان ثبوته لزيد علة لثبوته
لعمرو ابنه واما الاولوية فمعناها ان ثبوت الكلي لبعض الافراد بالنظر الى ذاته

وللبعض الآخر بالنظر الى غيره كالصور فان شيوعه للشمس بالنظر الى ذاته
وللارض بالنظر الى الغير وآلا شدة عبارة عن كون احد الفردين بحيث يشترع
جنه العقل امثال الآخر غير متمايزة في الوضع والزيادة كذلك الا ان
الامثال فيها كما سياتي متمايزة فيه ولا تشكيك في الماهيات
ولا في العوارض بل في اتصاف الافراد بها فلا تشكيك في الجسم ولا
في السواد بل في اسودا ما انتفاء الاولين فلان تحققها في الماهية
يستلزم الجعولية الذاتية كما ينطق عليها معنا هما واما الاخيران فوجه
انتفائها عن الماهية ان الاشد والازيد اما ان يشتملا على شيء لم يكن
في الاضعف والانقص او لا على الثاني لم يكن بينهما فرق وعلى الاول لكن
اما داخل في حقيقة الاشد والازيد او لا على الاول يكون الاشد والازيد ماهيتين
متباينتين للاضعف والانقص فلا يكون اذا تشكيك فان المقول بالتشكيك
ماهية واحدة فان السواد والبياض لا يكون بينهما تشكيك مع حصول الاختلاف
بينهما على الثاني يكون التشكيك في الامر الخارج لا في نفس ماهية الاشد والاضعف
فيلزم التخلف على انا نجري الكلام لمثل ما قلنا في ذلك الامر الخارج فيلزم
التسلسل وحينئذ لا يكون التشكيك في الماهية كالجسم مثلا ولا في العارض
اي المبدء القائم بالشيء كالسواد مثلا فانه ان كان معقولا بالتشكيك فاما
ان يعتبر تشكيكه بالنظر الى افراده التي يكون ذواتها كالسوادات

فذلک باطل بما مر وما بالنظر الی معروضه کالجسم فهو غیر محمول علیه
والمشکک لابد ان یکون محمولا فاذن یکون التشکیک فی العرضی ای
انحاء الحمول کالاسود مثلا هذا هو الذی قال به المشاؤن والاعتراض
علیه من قبل الرواقیین بوجهین الاول النقض بالاسود فان الدلیل المذکور
جار فیه من اوله الی آخره واجیب بان مرادهم بالتشکیک فی
الاسود هو التفاوت فی منشار الصدق وهو السواد ولاشک ان السوادات
مختلفة بالضرورة ففی محل منشار صدق الاسود السواد الشدید وفی
محل السواد الضعیف ولا یوجد ذلک فی محل السواد علی السوادات
فان منشاره نفس ذات السواد وفیه نظر فان منشار صدق
الاسود نفس السواد فان منشاء المشکک مطلق عن قید الشدة والضعف
لا یقال ان المنشار مختلف بمعنی الاقتران بالمختلفات لا فی نفس کونه منشاءا
لانا نقول یوجد مثل ذلک فی حمل السواد علی السوادات وغایة التفصی
ان یقال مرادهم من الاختلاف فی جهات الصدق الاختلاف فی علة الصدق
او الاختلاف فی ان یکون نفس الصدق زائدا فی بعض وناقصا فی بعض
بیان الاول ان حمل العرضیات مماثلة بالمبادی وهی مختلفة وان
لم تحکم فی نفس کونها مبدء فتحقق التشکیک حینئذ فی الاسود لانه
السواد بالنظر الی السوادات فانه ذاتی لها غیر معلل بعلة وبیان الثانی

ن الجسم الاسود الذي قام به السواد الشديد اذا انتزعنا عنه امثال
الاضعف فبالنظر الى كل مثل نصيب من الاسود على الجسم المذكور مثلا
ازا كان فيه عشرة امثال للضعيف نيكون الصدق بعدة ذلك
السواد في ذلك الضعيف مرة واحدة ولا يوجد هذا في صدق السواد على
الجسم الاشد بل فان سواده ينظر الى نفس ذاته لا يكون باعتبار امور انتزاعية
متاخرة عن ذاته ووجوده نعم فيه يتعدد الصدق بتعدد الموضوع فان كل اشتداد
وضوعا على حدة فالمراد بهذا زيادة الصدق بالنظر الى موضوع واحد
ثم حاصل الجواب عن النقض باختيار شق الزيادة في الاسود الاشد
واختيار ان الامر الزائد خارج وهو المبدر فان قلت فيتحقق التشكيك فيه
قلت كلا فانه ذاتي لكل فرد وغير مجعول بنفسه على موضوعه فلا يأتي التشكيك
بالمعنى الذي بيناه فيه بل ذلك يورث التشكيك في العرضي المأخوذ عنه
ولا يلزم ان يكون كل ما به الاختلاف مشككا ولا اعترض ثانيا من قبل المشرقيين
بالكل باختيار الشق الثاني من الترديد الاول وقولهم لم يكن بينهما فرق ممنوع
بل الفرق قد يكون بتفاوت المراتب بلا زيادة امر ونقصانه فالسواد الشديد
بلا اضافة امر اليه زايد في السواد الاشد وناقص في الاضعف وجوابه
ان ينشار استراح امثال الاضعف فاما ان يكون نفس الماهية فهي موجودة
في الاضعف فيلزم عدم الفرق والا يلزم تخلف الاستراحات عن المنشار

یعنی عدم صحة انتزاعها عنه وهو یؤول الی الترجیح بلا مرجح او مع امر زائد علیه
فیرجع الی الشق الاول ویلزم مالزم علیه کما لا یخفی علی الذهن الثاقب
والذهب وضح لدی بفضل الله تعالی وتوفیقه فی هذا المطلب الجلیل ان
هوان التشکیک فی الماهیة هو الحق ومازعمه المشاؤن فی البطلانه باطل مما بد
علینا اولا من ایراد الدلیل الذی لایجازه بسفسطة ثم ثانیا انحلال عقدة التشکیک
الذی عرض لهم فنقدم مقامان الاول اقامة الدلیل علی هذا المطلب ببیانه موقوف
علی تمهید مقدمة جلیة واضحة وهی ان الامور اعیات نفس الامریة التی لایتوقف واتصافها
علی ذهن من الاذهان لابد ان یکون منشأ وها موجودا فی الخارج لایتوقف علی وجود
امر فی الذهن واعتباره وهذا جلی لمن له ادنی تامل وبعد ذلک نقول انا اذا فرضنا خطا
متصلا بمقدار ذراع مثلا فنقول صحة زیادة نصفه علی ربعه وصحة زیادة ربعه علی مثله
امر واقعی انتزاعی ثبت فی نفس الامر لایتوقف علی وجود ذهن من الاذهان فینشأ
لابد ان یکون امرا خارجیا بحکم المقدمة المذکورة فهو اما ان یکون نفس الماهیة وجزءها
او خارجا عنها علی الاول والثانی ثبت المطلوب اما علی الاول فظهور اما علی الثانی
فلان ایجاد ما بنفس ماهیة منشأ له فهو المطلوب اما بحسب جزء ماهیته فیلزم التسلسل فی
الخارجیات او بواسطة امر خارج عنه فیبطل بابطال الشق الثالث اما الثالث
فبیان بطلانه ان الامر الخارج منشأ لصحة انتزاع الزیادات الخاصة
فی الاجزاء المنتزعة منه اما امر واحد فی الخارج مشترک بین جمیع الاجزاء بعد الانتزاع

فيلزم كون الزائد ناقصا وبالعكس بل يلزم استحالات غير حديدية كما لا يخفى
على المتامل واما ان يكون بازاء كل جزء منه امر خارجي فيتعدد الخارجيات
بحسب تعدد الاجزاء فهي غير متناهية بالكلية لانه يلزم انحصار الغير المتناهي
بين الحاصرين وهو باطل وايضا يلزم الاجزاء التي لا تتجزى
وبالجملة فيه ايضا يلزم مفاسد غير حديدية فتعين الشق الاول لكونه
منشاء للزيادة الخاصة وهو المطلوب من ثبوت التشكيك
في نفس الماهية ولكن ان لا تتوقف الدليل على المقدمة المهدة
بان تقول من الراس ان زيادة نصف الذراع على ربعه
منشاء ما ذا ما الماهية فهو المطلوب او جزء لها وبيانه
ما ذا امر خارج عنها تنزع او منضم او منفصل في الانتزاعي
يعود الشقوق فلا بد من الانتهاء الى احد الشقوق الباقية وعلى
صورة الانضمام والانفصال لا يكون امرا واحدا في كل جزء
الا يلزم كون الزائد ناقصا وبالعكس فان وجود المنشاء
مصحح لانتزاع الزيادة الخاصة في كل جزء بل يكون متعددا بحسب
تعدد الاجزاء يلزم المفاسد بوجه طريق حصة الاثبات
التشكيك في الماهية فانتهاء تعين كون احد الفردين اشد
من الآخر انه بحيث ينتزع منه العقل بمتونة الوهم اشال الاضعف

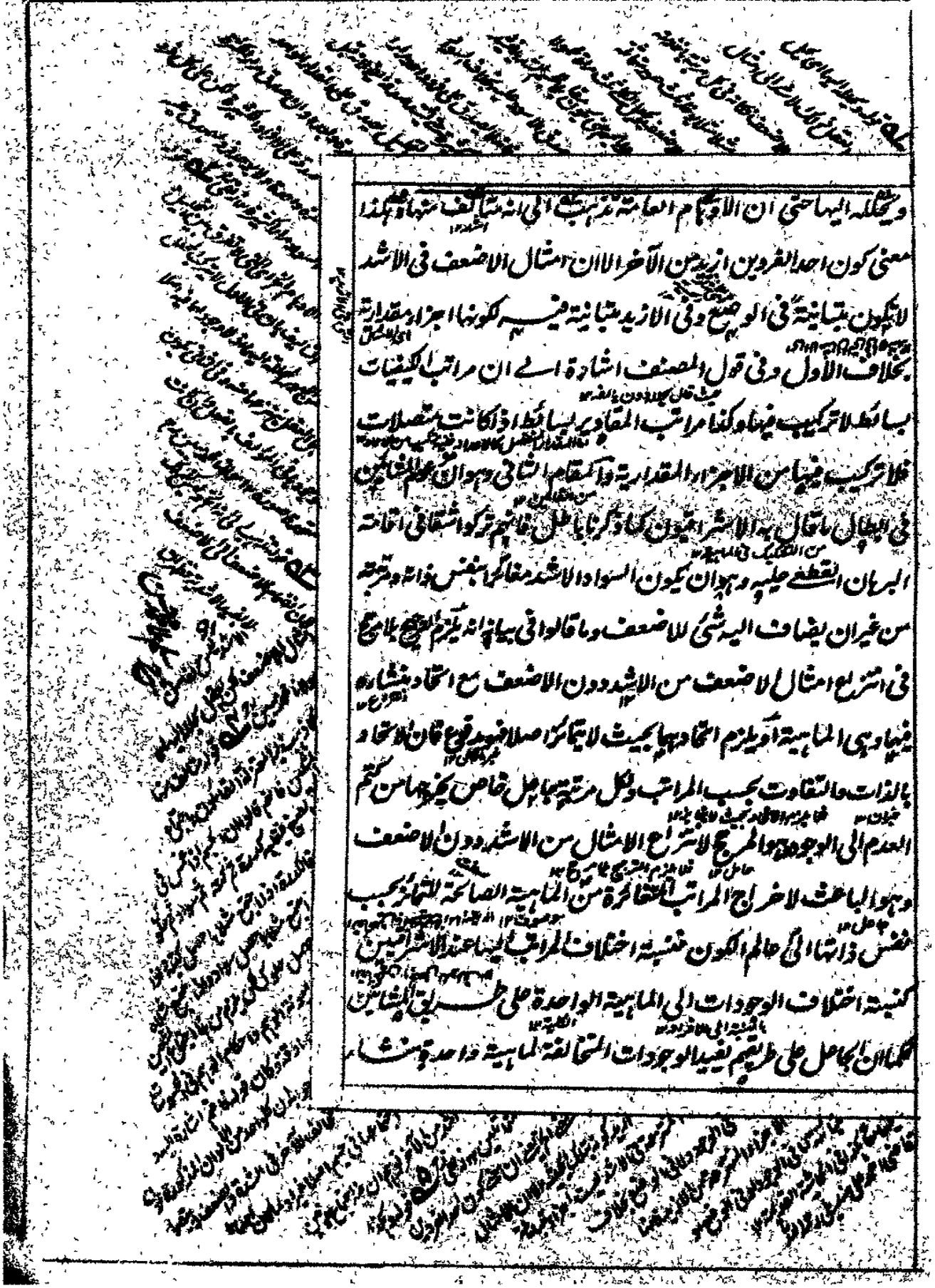

لاشتراع امور متخالفة كذلك يفيد اختلاف المراتب الباعثة لاختلا
الانتزاعيات فلا يلزم الترجيح بلا مرجح ولا اتحاد السواد والبياض
بحيث لا يكون بينهما امتياز اصلا والتامل يكفيه هذا اقدر من البيان
لا يحتاج الى زيادة التوضيح فافهم وان كثر معناه فان وضع لكل ابتدا
اى بلا تخلل النقل فمشترك فمنقول فمقيد الوضع للكل خرج الحقيقة والمجاز والتقييد
الابتدائي خرج النقل فان المنقول اليه ايضا موضوع له كما قيل والحق انه داخل
حتى بين الضدين وقع في المشترك اختلافات الاول انه يكون اولا
والثاني بعد تسليم الامكان واقع اولا والثالث بعد تسليم الوقوع هل واقع
بين الضدين ام لا وسيدفع هذه الاختلافات كلها وقوع لفظ القرء للحيض
والطهر على سبيل الوضع ثم لا بد من ازاحة اقوى شبهات المنكرين
ممن قال بعدم امكانه قال لو امكن لزم التفات النفس في ان واحد
الى شيئين بالتفصيل وهو باطل بيان الملازمة ان المشترك اذا اطلق
فاما ان يلاحظ بعض المعاني دون بعض يلزم الترجيح بلا مرجح او لا يلاحظ
اصلا فذاك ايضا باطل فان الوضع للاستعمال فلا بد له من الالحاظ بالضرورة
فبتعين ملاحظة جميع المعاني فاما ان يكون بالاجمال فذاك ايضا باطل فان
ملاحظة المعاني بالاوضاع المتعددة المفصلة لا بد ان يكون على التفصيل
ووضعه بوجهين الاول ان بعض المعاني يكون اشد مناسبة بالذهن فيكون

هوالملحوظ دون غيره والثاني ان الاوضاع المتعددة قد تكون ملحوظة مجملا
فيكون المعاني ايضا كذلك ومن قال بعدم وقوعه قال بان المبهم منه عقل
بالمقصود والمبين لطول بلا فائدة فان البيان كما في المقصود ووقوعه ان المبهم
قد يكون مؤديا للمقصود كما في التورية كقول الصديق رضي لرسول الله
صلى الله عليه وسلم رجل يهديني السبيل والمبين قد يكون ابلغ من البيان
على ان القرينة قد تكون حالية ومن قال بعدم وقوعه بين المتضادين
قال ان التضاد تنافر والاشتراك توحد فيلزم التضاد قلنا توحد في اللفظ
وتنافر في المعاني فلا تضاد وايضا يجوز واذا اريد الضد ان من اللفظ
فيجتمعان في الذهن وهو محل واحد قلنا ان التضاد من خواص الهويات
العينية ولا تضاد في الصور ثم قد يقال بالاستدلال على وقوع المشترك
انه لو لم يقع لخلت اكثر المعاني من الالفاظ لعدم تناهيها وتناهي الالفاظ
تألفها من حروف تناهيه والمركب من المتناهي متناه وجيء بباب
التعليم والتعلم مع انه مفتوح بالضرورة وهو مدفوع لما قيل انا لا نسلم ان المركب
من المتناهي متناه مطلقا بل اذا كان بمراتب متناهية ولا نسلم تناهي المراتب
فان تناهي المراتب في عالم التعليم والتعلم معلوم اذ لا يوجد لفظ زائد على
عشرة احرف مثلا في ذلك العالم فاذا وجدنا الانضمامات الى عشرة يلزم تناهي
كما لا يخفى على من له فهم مستقيم بل مدفوع اولا بما اقول بتوفيق الله تعالى

ان الالفاظ یجوز ان تبلغ الی حد من الکثرة بحیث لا یضیق عنه نطاق البیان
والتعلیم والتعلم فانه لم یثبت بیان امور غیر متناهیة تفصیلا بحیث لا یشکر
لافی نشارة الدنیا ولافی نشارة الآخرة اما الثانی فظاهر علی طریقتنا واما
الاول فلانقطاع نشارة کل واحد من المبلغین قاطبة لا یبلغون تفصیلا الا معدودا
متناهیة بالفاظ کذلک واما تعلیم امور غیر متناهیة اجمالا فلا یقضی
تعدد الالفاظ فضلا الی عدم تناهیها فاذا بین واحد واحد منهم تلک
المعانی بتلک الالفاظ یجوز ان یتقل هذه الالفاظ کلا او بعضا الی شخص
آخر وبهذا فلا یلزم الحشو ولا التطویل فی بیان البیان بالمجازات او غیرها
بالحقیقة علی طریق الوضع العام للموضوع له الخاص فانه یشتمل امورا
لا تحصی مشترکة فی ذلک او عرضی فان شیئا من الامور المتخالفة لا یخلو
عن الاشتراک فی العرضی الواحد وهو الکافی للوضع العام والموضوع له
الخاص فاندفع ما قیل انه لا یشتمل المتخالفات وهی ایضا فی التعلیم غیر واقعة
فی حد ذاتها نعم هذا الکلام لکن لا عموم فیه حقیقة المراد من العموم ان یراد
بلفظ المشترک اکثر من معنی واحد قال فی الحاشیة ثم بعد تسلیم وقوعه ای
المشترک هل فیه عموم کما هو مذهب الشافعی رح او لا کما هو مذهب ابی حنیفة
رح ثم بعد کونه عاما فذلک اما بطریق الحقیقة کما هو مذهب طائفة
او بطریق المجاز کما هو رای طائفة اخری واستدل هذا الشارح بقوله

تكلس في العموم في حقيقة انتهى اقول بتوفيق الله تعالى وتوقيفه نعم
من كلام المصنف ان في المشترك عموما على سبيل البدل ومحصله
فان كان المراد من العموم العموم المجموعي فالعلاقة هي علاقة الجزئية او العموم
الافرادي كما هو الظاهر من كلامهم ففيه ايضا علاقة الجزئية فان الكل الافرادي
عبارة عن الكثرة والواحد الذي هو الموضوع له حقيقة جزء منها وقد صرح
المحققون ان الواحد المبهم جزء من كل فرد واحد والمرتجل الذي وضع لمعنى ثم نقل
الى الثاني لمناسبة قيل هو منقول لان الظاهر من الابتداء المأخوذ في تعريفه عدم
النقل لمناسبة وقيل من المنقول فقط لتحقق مجرد النقل والاولى والاتم
لم يوضع ابتداء فان اشتهر في الثاني فمنقول شرعي او عرفي خاص او عام وخاص
ذكر الشرعي وقدمه مع كونه اخص لظهور المرتبة الفضيلة
قال سيبويه الاعلام كلها منقولات وما قيل ان جعفر علم وفي الاصل اسم لنهر صغير
فلم يوجد النقل لعدم المناسبة ممنوع خلافا للجمهور ولعل تقسيم اقوسي
من تخصيص سيبويه فقط فقولهم بانه ينقسم الى منقول ومرتجل لعله مقرون
بالصواب والا فالتحقيقة ومجاز قال في الحاشية الى آخره يقتضي ان يكون اللفظ
قبل الاستعمال حقيقة ومجازا لكن المشهور ان اللفظ قبل الاستعمال
لا يكون حقيقة ومجازا اقول بتوفيق الله تعالى وتوقيفه لعل اصطلاح
اهل الميزان مخالف لاصطلاح اهل العرب اعني علماء البيان في الاصول

فهم اعتبروا الاستعمال ولذا يميزون الحقيقة باللفظ المستعمل فيما وضع له
والمجاز باللفظ المستعمل في غيره واهل الميزان لم يعتبروه فلم يوردوه في
تعريفهما ولعل وجه عدم اعتبارهم ان المقسم هو اللفظ المفرد الدال على المعنى
المذكور والاستعمال فرع الدلالة فرعية زمانية او ذاتية فاللفظ المفرد في
مرتبة الدلالة فقط قبل الاستعمال يخلو عنها وليس بنقل ولا اشتراك
فيلزم خلو المقسم عن الاقسام فان قلت اين الدلالة في المجاز قبل
الاستعمال قلت الوضع النوعي في المجاز يكون متحققا قبل الاستعمال فالنظر
الى ذلك الوضع والوضع الشخصي الذي يكون للمفرد قبل الاستعمال
لا يكون مشتركا ولا منقولا فلا بد ان يكون حقيقة ومجازا والا يلزم الخلو
عن الاقسام قلت لا فائدة وثمرة جديدة ولا بد من علاقة العلاقة
شرط لتحقق المجاز والشرط مغاير لما يوجد المشروط بدونه وهو قد
يتحقق بدون المشروط ولكنه اذا تحقق يعد سائر الاشياء للمشروط ليتزيد فاذا
تحقق في موارد الاستعمال المعنى الموضوع له وقد منع عن ارادته فحينئذ
تحقق العلاقة يفضي الى المجاز بالضرورة فكلما توجد تلك العلاقة بذلك
الطريق تحقق المعنى المجازي وهذا معنى شرطية العلاقة في المجاز
وهي مطردة فيه بذلك المعنى فان كانت العلاقة تشبيها اي علاقة
مشركة في امر ووصف ما فاستعارة كاطلاق لفظ الاسد

على زيد للشجاعة والا اى وان لم يكن تلك العلاقة علاقة التشبيه بل
غيرها كعلاقة السببية واللزوم وغيرهما فمجاز مرسل وحصروه اى المجاز
المرسل بتتبع الكلمات وتتبع المناط فى اربعة وعشرين نوعا وقد اقتصر
بعضهم فيها فى بعض كالوحدات الثمانية الذاهبات فى التناقض ونحن لا نطول
الكلام بذكر اقسام الاستعارة فانها مصرحة فى علم البيان وبذكر اقسام
المجاز المرسل فانها مصرحة ومشهورة فى كلام السيد السند وغيره ولا نشتغل
بسماع الجزئيات ثم يجب سماع انواعها حاصله ان المجازات ليست
مقصورة على الجزئيات المسموعة من اهل اللسان بل الاعتبار انما يكون
للعلاقة الكلية المستنبطة من كلام تتبع المناط فكلما وجدت فيه
تلك العلاقة ووجد المانع من صرف اللفظ على معناه الحقيقى استعمل فيه
الا اذا وجد المنع من اهل اللغة من الاستعمال فيه فجملة تطويل غير
الانسان مع وجود العلاقة فيه ونظيره فى الحقيقة اللفظ الموضوع بالوضع
العام للموضوع له الخاص كلفظ هذا فان كل مسمى موجود فى الخارج
زيدا كان او عمرا او بكرا يستعمل فيه كذلك كلما وجدت العلاقة فيه
يستعمل اللفظ مجازا فيه ومعنى تتبع المناط لاثبات العلاقة الكلية ان العرب
مثلا استعمل لفظ الاسد فى زيد وعمرو مثلا فنقول ليس منشأ استعمال
لفظ الاسد فى زيد لانه قريبه وعمرو لانه فى حقه مثلا بل لان وصف الشجاعة

يوجد فيها كل ما يوجد فيه ذلك الوصف استعمل الاسد فيه بعد تعذر
الحقيقة ولما لم يشترط سماع الجزئيات في المجاز لم يدونوا في كتبهم كتدوين
الحقائق فاهم علامة الحقيقة المتبادر والعراء عن القرينة يحتمل ان يكون
الواو بمعنى مع فح يكون قرينة واحدة يعني ان تبادر المعنى مع العراء
عن القرينة علامة الحقيقة ويحتمل ان يكون الواو للعطف فقط فح يكون قرينتان
احدهما التبادر اعني من حاق اللفظ والثانية ان يستعمل اللفظ في المعنى
حاريا عن القرينة ويبحث من التفاوت ما لا يخفى على المتامل وهذا اقوى
علائم الحقيقة وعليه مدار اثبات الوضع غالبا ومع علامة المجاز
عكس ذلك وعلامة المجاز الاطلاق على التسهيل يعني اذا علمنا لفظ معنى
حقيقيا ثم استعملناه في معنى آخر يستحيل حمل الاول عليه فيعلم ان هذا المعنى
المستعمل فيه معنى مجازي فانه لو كان حقيقيا لم يترك بلا دليل فهو مرجوح
والمجاز ارجح فيحمل عليه ففي هذا الطريق بواسطة استحالة الحمل ينتقل الى
المجازية لما اشترنا واورد عليه ان في المشترك ايضا حمل بعض المعاني
على البعض مستحيل وان اريد استحالة حمل الجميع فاذا علمنا ان هذه المعاني
جميع المعنى الموضوع له اللفظ فيعلم قطعا ان ما وراه مجاز فلا احتياج الى استحالة
حملها عليه او امكانه اقول بتوفيق الله تعالى وتوقيفه ان العام اذا اريد به
الخاص من جهة انه هو حقيقة كما تقرر في موضعه فاذا استوعبنا جميع المعاني

الحقيقية لذلك العام ورأينا استعماله في غير تلك المعاني لا لنعلم
مجازيته ما لم نعلم ان صدق تلك المعاني على ذلك الغير مستحيل او يجوز
ان يكون ذلك الغير خاصا منه ويستعمل فيه على انه هو فاذا علمنا استحالة
الصدق علمنا بها المجازية فان العام لا يستحيل صدقه على الخاص وبهذا تم كونها
علامة لها فافهم واستعمال اللفظ في بعض المسمى كالدابة على الحمار المراد به بعض
البعض جزئيا نه فالدابة موضوعة لكل ما يدب على الارض والحمار بعض منه فان قلت
بعض المسمى اي الموضوع له غيره فاستعمال اللفظ فيه حين كونه مجازا فيه فلا يصلح لكونه
علامة فان العلامة غير ما هي علامة له قلت استعمال اللفظ في بعض المسمى مجاز خاص و
الخاص يكون علامة على العام فان الخاص خارج عنه ويعلم بوجوده وجوده ضرورة تحقق
العام في ضمن الخاص وفيه ان الاقتصار ههنا على استعمال اللفظ في بعض المسمى في
حق كونه علامة للمجاز غير مناسب فان استعمال اللفظ في سبب المسمى ومسببه استعماله
في اللازم والملزوم كلها مضاهية للاول مع انهم لم يعدوها منها ما لم فاذ قيل
استقل المجاز اولى من الاشتراك والمجاز اولى من النقل حاصله ان اللفظ اذا دار بين
والمجاز والاشتراك والنقل يحمل على الاول واذا دار بين الآخرين يحمل على الثاني
وقد ذكر وا في وجه الاولوية وجوها منها ان المجاز اكثر وقوعا من النقل والاشتراك
والنقل اكثر وقوعا من الاشتراك واللفظ انما يحمل على المعنى الاتم الاغلب

والمجاز بالذات انما هو في الاسم واما الفعل وسائر المشتقات والاداة

فانما يوجد فيها بالتبعية واما التبعية في المشتقات والفعل فظاهر لان المجاز فيها انما
يكون بسبب المبدء فان ضارب او ضرب اذا استعمل في معنى قاتل وقتل
فانما يكون التجوز من جهة ان الضرب استعمل في معنى القتل لعلاقة ان الفعل
والمشتق كل واحد منهما موضوع لمفهوم الصيغة ومفهوم المبدء والتجوز باعتبار
الصيغة قليل جدا فلذا اسقطوا من النظر نعم باعتبار المبدء كثير الوقوع في
كلامهم فلذا اعتبروه في المشهور وعبارة المصنف رح شاملة للقسمين واما
الحرف فانما يكون فيه بواسطة متعلقاته وفيه وجهان ظاهر فان اصلي
الحروف قد يستعمل بازاء معنى آخر ولا مدخل فيه للمتعلق بفتح اللام ولا للعنوانات
الاسمية التي عبرت تلك المعاني بها فان الباء اذا استعمل في الظرفية
فمتروك الالصاق واستعمال فيما هو غير موضوع لها وهذا البعينه تحقق المجاز
بالذات ولا مدخل فيه للمتعلقات والعنوانات اصلا فان مررت بهم كذا مستعمل
في يوم كذا فالسير والليوم على معناهما وانما اردنا بالباء معنى الظرفية الخاصة
التي هي غير موضوعة لها فالحق ان فيه مجازا وحقيقة بالذات وان كان مشاهدا
تابعا للغير وتكثر اللفظ مع اتحاد المعنى مرادفة وذلك واضح لكثرة الوسائل
والتوسع في المحاورات وذهب قوم الى انكار المرادفة نظرا الى فائدة
ان الواضع كاف للافهام وهذا التعليل انما يتم لو كان الواضع هو الله تعالى
فان العباد لا مضايقة في خلو افعالهم عن الفائدة المعتدة التي من جملتها

التعليم فاشار المصنف بالتعليل الى فائدة وقوعها اذ بها تكثر الوسائل
للافهام فهي فائدة جليلة فان بعض الالفاظ قد يتيسر له بعض الافطنين ولا
يتذكر بعضها فيسهل عليه التعليم والتعلم وايضا بعض الالفاظ قد يكون مرّا
على لسان بعض الافطنين فيكره بعض السامعين المخاطبين والآخر حلوا ومنشطا
للاذان تلك السامعين فيختار الثاني ويترك الاول وفي تكثر الوسائل
فوائد اخرى واما التوسع في مجال البدائع فكما قال في الحاشية كالسمع في
قولك ما بعد ما فات وما قرب ما هو آت فانه لو قال بدل ما فات اعني
ما مضى فات السمع وكالجانة كقولك اشتريت البر والنقلة في البر فانه
لو اتى بدل البر اعني الحنطة فات الجانسة وكالقلب نحو قولنا في باب تكبير
فانه لو اورد بدل كبر لفظ عظم فات القلب ولا يجب قيام كل مقام

الآخر وان كانا من لغة فان صحة الضم من العوارض يقال صلى فيه
ولا يقال وعاطيه في الحاشية هل تجب صحة اقامة كل من المترادفين
مقام الآخر فتى حال التعداد من غير عابل ملفوظا او مقدرا يصح الاقتداء بما في
حال التركيب تجب وهو الاصح عند ابن الحاجب وقيل لا تجب صححه الامام في
المحصل وقيل تجب ان كانا من لغة واحدة والا فلا انتهى ومعنى قوله تجب اي
وكذا في قوله لا تجب اي لا تجب الصحة وحاصل الدليل ان نفس المعنى المفيد لا يمنع
الاقامة ولا نفس الضم في افادة نفس المعنى التركيبي الفعلي صحة الضم تجب

متعارف اهل اللغة من حوار ضها فقد يقع في بعض الالفاظ ولا يصح في
البعض الآخر وان اتحد معناها في المائية حقيقة في بعض المقام فلم تجب الصحة مطلقا
والسر فيه ان كل لفظ مرادف للفظ آخر وان عبر بهما عن معنى واحد لخصوصية
بحسب الانضمام فباعتبار تلك الخصوصية في المتعارف يتغير المعنى كلفظ وعاظ
وان كان موضوعا لمعنى صلى لكن مع اقترانه بلفظ على يفيد بحسب خصوصية ذلك
الاقتران في العرف معنى الضد بخلاف صلى معه فانه يفيد بمقابلة فتح الصحة لكن
بحسب اصل معنى المرادفين وان لا بالنظر الى لفظهما ولا بالنظر الى اصل المعنى
التركيبي الذي وضع له لفظ المركب لو قابل باعتبار خصوصية استعمال ذلك
التركيب بحسب العرف حاصل بين المفرد والمركب ترادف اختلف فيه
اهل النزاع لفظ فمن حمل لفظ الاتحاد والمعنى في تفسير المرادف على الاتحاد
بالذات وبالاعتبار قال بعدم الترادف فان لفظ الانسان بل كل محمد وجد
يدل على المعنى الاجمالي ولفظ حيوان ناطق بل كل حد تام يدل على المعنى التفصيلي
وهو مغاير للمعنى الاجمالي بالاعتبار فاذا لم يكن الترادف بين المحدود والحد التام
لم يكن بين المفرد وحده الناقص وان كان مركبا والرسم التام والناقص ترادف
بالطريق الاولى للمغايرة معنا بالذات وامّا المركبات المفصلة الاجزاء فلا
فيها ظهر من استقرار الترادف ومن قال بالترادف فقد الاتحاد بالذات فقط
فتحقق الترادف بين المحدود والحد المركب ان رفع السكوت عليه فتامل

خبر وقضية ان قصد به الحكاية عن الواقع وهو الحكي عنه اضطرب كلامهم في
تحقيقه فقال بعضهم الموضوع والمحمول والنسبة الخارجية فان الحكي عنه لابد فيه
من ربط الموضوع والمحمول فان المنفصلات لا يصدق بعضها على بعض فلا حكاية
فيها فلا حكي عنه ايضا فيها والربط هو النسبة وجماعة قالوا ان هذا باطل فان النسبة
لا وجود لها في الخارج والحكي عنه موجود فيه بالضرورة في مثل الاوصاف الخارجية
والذاتيات بل الانتزاعيات الخارجية ايضا وقد اصابوا في ان النسبة لا وجود
لها في الخارج ولكن اخطأوا حيث ظنوا فسادها وقد وقعوا في هذه الورطة الظلماء وهيهات السواد
ما لم يكن حالا في الجسم لم يكن محكيا عنه لقولنا الجسم اسود والحلول هو النسبة
وكذا القوة حيث ما لم تكن قائمة بالفلك لم تكن محكيا عنها لقولنا الفلك قوته
لكن القيام فيها انتزاعي يعبر عنه بالاتصاف الانتزاعي والاتصاف والقيام
نسبة وكذا سبيل الاجزاء فان التحليلية اجزاء ومساحته سبيلها سبيل الاوصاف
الانتزاعية والاجزاء الخارجية الواقعية لابد فيها من الانضمام الذي يكون مناطا
للحمل كما سياتي تحقيقه مناه الانضمام ايضا نسبة فبقي الامر بعد في الخفاء
فاقول بتوفيق الله تعالى وتوقيفه على وجه التفصيل ان في حمل الذاتيات
والذاتيات عليها يكون الحكي عنه نفس ذوات الموضوع وفي الاوصاف المشتقة
عن الذوات كالتجرد في المجردات والتميز في جميع الماهيات ايضا نفس الذات
الا ان الفرق بينهما بالدخول والخروج ولذا عرفت الذاتي بالداخل دون

ما یکون منشا رنفس الذات دون الاوصاف الخارجیۃ القائمۃ بالموضوع فیہ
یکون الحکی عنہ نفس وجودہ الخاص المحمول فی الخارج فان قلت ذلک الوجود
الرابطی عین النسبۃ فیعود المحذور قلت رابطیتہ بمعنی الاحتیاج الی المحل
دون المحض الغیر المستقل کما یکون فی القضایا فی المرتبۃ الحکایۃ بل الحکی عنہ
ہو السواد الموجود بالوجود الخاص والجسم الموجود بوجودہ کذلک ولیس فی
ہذین الموجودین نسبۃ اصلا نعم قد یعبر عن الوجود الخاص للحال بالحلول تعبیرا
عن المنشار بالمفہوم الانتزاعی فان الحلول منتزع من الوجود الخاص للحال بل
عن الحال الموجود بالوجود الخاص فما قالوا ان الاتصاف الانضمامی الخارجی
مرتبۃ الحکی عنہ وصدق تلک الاوصاف بحسبہ الذہن مرتبۃ الحکایۃ یکون المراد
بالانضمام منشارہ اعنی الوجود الخاص للحال بل الحال الموجود بالوجود الخاص واما
الاوصاف الانتزاعیۃ فان کانت منتزعات من نفس الذات کالعالمیۃ
اتصافا وان کانت منتزعات بانظر الی وصف المنضم کانتزاع الفوقیۃ من السماء
بواسطۃ الوضع الخاص کانتزاع القیام والقعود من زید بواسطۃ الوضع الخاص
ایضا فالحکی عنہ فیہا ذلک الوصف المنضم الموجود بالوجود الخاص مع وجود
الملک فی الاول وزید فی الثانی وعندی فی حمل الاجزاء الحقیقیۃ ایضا یکون
الحکی عنہ ہو الحال الموجود بالوجود الخاص مع المحل فان الوجود الخاص للحال
ہو الرابط الباعث لحمل الاجزاء بعضہا علی بعض فی الکل الحکایۃ فی تحقیقۃ بوجہ

ادق انشاء الله تعالى فاحفظ هذا التحقيق لعلك لا تجده في غيره
التعليق ومن ثم يوصف الخبر بالصدق والكذب بالضرورة فان الصدق عبارة
عن مطابقة الحكاية للمحكي عنه والكذب عن عدمها فقول القائل كلامي هذا كاذب
ليس بخبر فان الحكاية عن نفسه غير معقول اشارة الى دفع اشكال مشهور
وهو ان قول القائل كلامي هذا كاذب مشيرا الى نفس هذا القول خبر لتضمنه
لاشتماله على الموضوع والمحمول والنسبة التامة الخبرية وكلما هذا شانه
هو خبر وكل خبر لابد ان يكون صادقا او كاذبا وهذا الكلام لا يتصور صدقه ولا
كذبه اما الاول فلان الصدق عبارة عن ثبوت المحمول للموضوع في الواقع
فالمحمول هو كاذب ثبوته للموضوع يستلزم كذبه لتشرح يلزم اجتماع النقيضين
واما الثاني فلان الكذب عبارة عن عدم ثبوت المحمول للموضوع والمحمول
هو الكذب وسلبه عن الموضوع يستلزم صدقه بالضرورة واجاب المحقق
الدواني بما في المتن وحاصله انه ليس ههنا نسبة تامة خبرية بل انشائية فان النسبة
التامة الخبرية تقتضي الحكاية والمحكي عنه وهما متغايران وليس ههنا كلام آخر
فيلزم اتحادهما وهو غير معقول وهذا معنى قول المصنف ان الحكاية عن نفسه
غير معقول واذا كان القول المذكور انشاء انه ليس بصادق ولا كاذب
فلا يلزم المحذور والحق انه يصح اجراء ما خوذ في جانب الموضوع فالنسبة
ملحوظة اجمالا هي الحكي عنها ومن حيث تعلق الايقاع بها ملحوظة تفصيلا هي الحكاية

اجاب المصنف بان ههنا اجمالا وتفصيلا فالقول المذكور انما يدخل تحت قول هذا
بالاجمال لان الاشارة انما تقع في الآن فيلاحظ القول المركب فيه بلحاظ
واحد هو الاجمال وهو الحكي عنه ومن حيث تلفظه من اوله الى آخره
ولاحظة الذهن الى معنى كل واحد واحد من اجزاء لفظه الملحوظ تفصيلا هو الحكاية
فالنسبة عبارة في كلام المصنف عن القول المذكور وليس المراد بالايقاع
المذكور في كلامه الاذعان فانه انما يتعلق بالجمل كما سياتي بل المراد به الايقاع
على اللسان من اوله الى آخره بحيث يكون على لفظ منه تعبيرا عن معناه
الخاص وحينئذ تحصل الفرق بين الحكاية والحكي عنه فقط قول المحقق الدواني
وما قيل انا اذا اشرنا الى القول المفصل يلزم الاتحاد فاسد فان الاشارة
بهذا انما تقع في الآن وهو مناف لان يقع فيه لحاظات كثيرة وانما المراد
بالتفصيل ههنا انه لو اخطر الفرق بين الحكاية والحكي عنه بالاجمال والتفصيل ففي
هذه الصورة يجوز ان يكون المفصل صادقا واما يرجع الكذب الى المجمل وبهذا يتبين
ما في الحاشية وبهذا كما انه جواب عن الشبهة كذلك جواب عن جواب المحقق الدواني
ايضا ويجوز ان يكون قضية واحدة صادقة باعتبار وكاذبة باعتبار آخر وكذا العكس
ولا يرد ما اورد ان الاتصاف بالصدق والكذب انما يكون في النسبة الحاكية التفصيلية
دون المجملة المحكي عنها فان النسبة التامة الخبرية سواء لوحظت اجمالا اي بلحاظ واحد
او تفصيلا اي لوحظت بلحاظات شتى لا تخرج عن حقيقتها ومن الخواص

واللوازم كحقيقتها الاتصاف بالصدق والكذب كما سيأتي تحقيقه ومن
اراد ان القضايا الجملة لا تتصف بالصدق والكذب والمفصلة تتصف
بهما فقد اتى ببهتان عظيم لا يقبله العاقلون ومنشاء غلطه ان في الاجمال يتصور
امر وحداني بسيط ليس المحمول ولا الموضوع ولا النسبة التامة الجزمية موجودا
فيه بالفعل وليس الامر كذلك فان النسبة والموضوع والمحمول حقائق متباينة
لا يتصور فيها الاتحاد بالذات او بالوجود كما حققه المحققون وشيدنا اركانه و
اسسنا بانيه على نمط قويم في الحواشي المشهورة لنا في هذا الفن ومن الامور العامة
بل انما التفاوت باللحاظ فقط وفي هذا التفاوت لا يتشبث القضية عن حقيقتها
وحينئذ يفسد الجواب بانا نختار شق الكذب لانتفاء المحمول عن الموضوع الخ
هو الجعل بناء على ان الصدق والكذب من شان النسبة التفصيلية والقضية
المفصلة دون الجملة اقول بتوفيق الله تعالى وتوقيفه ان جواب المصنف
لا يصلح لان يكون جوابا عن الشبهة ولا جوابا عن جواب المحقق الدواني
اما الثاني فظاهر فان القضية الجملة الحكي عنها للمفصلة قضية بالضرورة فلا يلزم
من حكي عنه قاما ان يكون المفصلة محكيا عنها فهو باطل لانه يستلزم الدور فان
المتعاكسين من القضيتين بالحكاية والمحكي عنها يستلزم كون كل واحد منهما
متقدما على الآخر فان الحكاية متاخرة عن المحكي عنه والمحكي عنه متقدم
عليها او يكون للجملة مجملة اخرى وهو مع انه ضعيف يستلزم التسلسل المستحيل

فلا يكون الحكم عنها الا نفس ذاتها الجملة فيلزم ما قال المحقق الدوانى والاول
فلان فى هذه القضية المجملة محمولا هو الكذب وموضوعها هو ذات تلك القضية
الا المعصية فانها متاخرة عنها كما لو خافه يلزم كون الصادق كاذبا وكون الكاذب
صادقا بادنى تامل فالحق فى الجواب ما قال المحقق الدوانى ان هذا القول
انشاء لا خبر فلا يحتمل الاشكال بجميع تقاريره من جملتها ان كلامه
فى هذا اليوم كاذب لم يقل فى ذلك اليوم الا هذا الكلام وما قال فى الحاشية
قال قائل يوم الخميس كلامى يوم الجمعة صادق ثم قال يوم الجمعة كلامى
يوم الخميس كاذب فصدق كل يستلزم كذبه وبالعكس وتقرير الاشكال
والجواب على ما مر فتذكر احوال اذا صدر الكلام عن القائل فى يوم الخميس
فنفى هذا الحال اما خبر او انشاء فان كان خبرا فيلزم المفاسد وان كان
انشاء يلزم خلاف الضرورة اذا قال القائل فى ذلك اليوم
قولا آخر فى الاول ولم يقل فى الجمعة فى الثانى وتحقيق المقام ان الحال
موقوف فى القول الاول والثانى فان لفظة غير كقدم القول الآخر فى
الاول ويقول الثانى المذكور فى الثانى يخرج كل واحد منهما عن الخبرية
بمعنى انه ليس فيه الخبرية بل يكون انشاء صرفا وان لفظة غير يقرر على
الخبرية كقولنا النهار موجود فان لفظة ان كانت الشمس طالعة فهو ليس بخبر و
ان لم يلفظ فهو على الخبرية الجملة والضابطة ان كل قول مركب من

الموضوع والمحمول اذا دخل ذلك القول بنفسه تحت موضوعه اثباتا بالنظر الى
نفس تحصل ذلك القول كما فى كلامى هذا كاذب مشيرا الى نفسه او بالنظر الى
امر يقارنه كما اذا قال كلامى فى هذه الساعة كاذب ولم يقل فى هذه الساعة
غيره او امر يفارقه مفارقة غير مستمرة بها كما فى القول الاول او المعتبرة بها
فى العرف كما فى القول الثانى فهو انشاء لا يكون خبرا البتة فانه لا يقبل فيها
الحكاية فانها تقتضى محكيا عنها مقدما عليها فى نفس الامر وما يكون داخلا
تحت الموضوع يكون مقدما على الحكى عنه فيلزم فى هذه الصورة على القول
بالحكاية تقدم الشئ على نفسه بمراتب وهو باطل فبطل الحكاية فبطل كون القول
المذكور خبرا او نظير ذلك قولنا كل حمد لله فانه حمد من جملة كل حمد فالحكاية هو محكى
عنها فتامل فانه جذر اصم فى هذا القول ايضا ان اردنا بموضوع الكلية معنى
اعم بحيث يشمل هذا القول ايضا لم يكن خبرا لذلك الموضوع وان اردنا بالكلية ما وراء
ذلك القول فيمكن الحكاية فعلى تقدير ما يكون خبرا البتة فتوقف الحكاية هو محكى عنها
بمعنى انها لم يكن خارجة عنه فتامل فى هذه الشبهة فانها شبهة عظيمة الشان
لا تسمع ولا تنطق بالجواب وما يليق رتق آذاننا الا بالحل الذى ذكرنا والا فالانشاء
منه امر ونهى وتمنى وترجى واستفهام وغير ذلك وحينئذ يكون حصر الكلام التام
فى الخبر والانشاء عقليا واما حصر الانشاء فى اقسامه المذكورة فى كتبهم
على سبيل التفصيل فاستقرائى ولذا اورد المصنف فيه قوله واما بالجعل

قوله وغير ذلك مع اخواته المذكورة في السابق اقساما مبنية فيكون مشاهيا بالعقلي

فانه لا يخرج قسم من اقسامه منها وان لم يصح فناقص منه تقييدي وامتزاجي وغيره

ويظهر مما ذكر حال الحصر في انقسام الكلام الى التام والناقص وانقسام الناقص الى

افراده فصل المفهوم ان جوز العقل تكثره اي من حيث الافراد فكلي والا فجزئي من حيث

تصوره اي من حيث يكون في ذلك المفهوم متصورا ولا ينتقل الى جهة اخرى فكلي فيه نظر وبعض فان بعض

الكليات وان كان نحو ضيا كما سياتي تحقيقه يكون من الكليات يابى بالنظر الى نفس مفهومه عن التكثر

الخارجي بالنظر الى الافراد بل التكثر مطلقا كالا موجود مطلقا والا متكثر مطلقا فانها بالنظر

الى نفس تصورها ياباه العقل عن تكثر افرادها في الخارج وبه يبطل ما زعمه المصنف في اثبات

التكثر في جميع الكليات فانه حق ان مناط الكلية على عدم الممانعة ولا تلازم بينه وبين التكثر

بحسب الافراد في الخارج ولا في الذهن كما زعمه المصنف وسياتي تحقيقه

تمنع اي افراده في الواقع دون مفهومه وافراده بحسب التصور والا لم ينفك عن الكلية

بحسب فهمه كالكليات العرضية فلا اي لا يمتنع افراده في الواقع كما لا يمتنع

بحسب التصور كالواجب والممكن الظاهر منه من حيث المقابلة الممكن الخاص

كما ان الظاهر من التمثيل بالثاني قسمي ما لا يمتنع افراده وحينئذ يخرج قسم آخر وهو ما يكون

بعض افراده ممتنعا وبعض افراده ممكنا خاصا وبعض افراده واجبا كالممكن

العام الموضوع بازاء ما لا يكون احد جانبيه ضروريا وكالممكن العام ما يكون

ممكنا خاصا او عاما على طريق عموم الجواز او المتكثر على طريق بين جوزه

فيكون حاصل تقسيم ان الكلي بانتزالي وجودا فراده وعدمها في الواقع على
قسمين الاول مايمتنع جميع افراده في الواقع والثاني مالايكون كذلك وهو على
قسمين الاول مايحصر فرده الواقعي بحسب وجوده فيه كالواجب والثاني
مالايكون كذلك فاما ان يحصر في الممكنات الخاصة كالممكن الخاص او لا كالممكن
العام والاظهر ان المقصود ههنا تقسيم واحد ثنائي وعقلي وهو انا ان يمتنع الافراد
في الواقع او لا يمتنع وقولنا كالواجب الممكن تمثيل للقسم الثاني فيكون المراد بالممكن
الممكن الخاص وليس المراد ههنا التقسيم الظاهر منه الحصر فافهم والا فجزئي محسوس
الطفل في مبدء الولادة وشيخ ضعيف البصر والصورة الخيالية من البيضة
المعينة كلها جزئيات لان شيئا منها لايجوز ان يعقل تكثيرها على سبيل الاجماع وهو
والمقصود من هذا الكلام دفع الاشكال الوارد في هذا المقام اما تقرير الاشكال فهو
ان الطفل في مبدء الولادة اذا احس واحدا من الاب والام مثلا وحصل صورة
منه في حسه المشترك مثلا في تنطبق عينه على كل واحد منهما بل على ما عداهما ايضا
كذلك ولذا اذا حضره الاب يالف به بسببها واذا حضرت الام يالفها بسببها
وكذلك فيما عداهما في منطبقة على كثيرين وكذا محسوس شيخ ضعيف البصر من
بعيد فانه يحصل منه بصورة يظن بها انها لزيد او عمرو او بكر وكذا الصورة الخيالية
الحاصلة لنا من بيضة معينة فاذا بدلنا بالواحد بعد واحد نعلم في كل واحد
من البيضات انها هي وهذه الصور كلها جزئيات عندهم مع انها تقبل التكثر

فينتقض تعريف الجزئي حينئذ والكلي منعكسا وأما تقريرا لدفع ضوان المراد بالتكثر في
تعريفها التكثر الجمعي دون البدلي ولا شك ان في الصور المذكورة تحقق الثاني
دون الاول الا ترى ان البيضات المجتمعة لا يصدق عليها الصورة المأخوذة
بواسطة الحس من البيضة المعينة وانما يصدق عليها الصورة الكلية نعم يصدق
على كل واحد منها اذا بدل واحد بعد واحد وكذا الحال في الصورتين الباقيتين
اقول في توضيح هذا المقام بحيث يندفع المرام منه آخرا انه ليس المراد من التكثر
البدلي المقابل للتكثر الجمعي المعتبر في الكلي هو الفرد المنتشر المعنون في الالفاظ
العربية بالنكرة المنونة كرجل ما وانسان ما فانه معدود وعندهم في الكليات الا ترى
انه يقع موضوعا في القضية الكلية الموجبة مثلا في كل رجل كذا وكل انسان كذا و
موضوع الكلية كلي عندهم وايضا لا يكون المراد به المفهوم الصادق على واحد
واحد معين بدون الانتشار كما يكون في مفهوم الواحد الحقيقي مثلا هذه الصورة ايضا
يتصور البدلية ولا يتصور الجمعية على وجه فان هذا المفهوم ايضا معدود
في الكليات عندهم ضرورة وقوعه موضوعا للقضية الكلية في قولنا كل واحد حقيقي
انما والسر في ذلك انهم اعتبروا في التكثر الجمعي المعتبر هنا في الكلي هو الصدق
على كثيرين في زمان واحد ولو في بعض اصداق كثيرة وهو متحقق في الصورتين
كما لا يخفى على المتامل فاذن يحصل ان معنى التكثر البدلي ليس الا ان يصدق الصورة
على فرد واحد في زمان واحد واذا قيم مقامه فرد آخر تصدق عليه

واذا جعلتم تصدق عليهما معا والنكرة الجمعية ان يصدق على كثيرين معا
ولو بصدق كثيرو حينئذ يرد عليه ان هذا المعنى من النكرة البدلية اطلق ان الصورة
الصادقة على الافراد بدلا اما ان يكون متحدا مع كل واحد من الافراد او لا على الاول
يلزم الصدق جمعا على الثاني لم يصدق الا على واحد معين فمثل النكرة البدلية
المذكورة غاية ما يمكن في توجيهه ان يقال ان فردا ما كما يطلق على الفرد المنتشر
كذلك يطلق على فرد معين في نفس الامر عند المتكلم لكن غير معين عند السامع
فح يمكن ان يكون اشياء كثيرة في نفس الامر ولم يتعين عند السامع الذي تصوره
كذلك الصورة الحاصلة يجوز ان تكون متعينة في نفس الامر متحدة مع واحد معين
من الافراد ولكن لم يتعين عند العالم بها وحينئذ يندفع الدليل المذكور في
نفي النكرة البدلية ايضا فانا نختار الشق الثاني ولا يلزم المحال المذكور من نفي
النكرة مطلقا فانه انما لزم النكرة البدلية حينئذ من عدم العلم بتعينه فانا فيه
خان هذا من غلط الاوهام وليس مناط الكلية والجزئية عليه وقد فصلنا ذلك
في بحث الكواشي فارجع اليه وهنا شك شهير وهو ان الصورة الخارجية لزيد
والصور الحاصلة منه في اذهان طائفة تصورته كلها متصادقة فان التحقيق ان
حصول الاشياء بانفسها في الذهن لا باشباحها وامثالها فحينئذ الصورة النكرة
توضيح الشك ان الصورة الخارجية لزيد مثلا مفهوم من المفهومات فانه
وان لم تحصل من حيث كونها خارجية في الذهن ولكن يمكن تصورها بوجه آخر

كما تصور بالوجه وكونها حاصلة في الذهن مع قطع النظر عن جهة كونها خارجية
وكذا الصورة الحاصلة من تلك الصورة الخارجية لزيد في اذهان طائفة تصورها
مفهومات وهو ظاهر فاذا ثبت كون تلك الصور مفهومات فلابد من دخولها
تحت الكلية او الجزئية واندفاع الاول ظاهر من كلامهم لو توهما موضوعات للقضية
الشخصية فلابد ان تكون جزئيات واذ قد اعتبر في تعريف الكلي الصدق
الجمعي وفي تعريف الجزئي امتناعه ينتقض تعريفهما جمعا ومنعا لتصادق تلك
الصور فيما بينها بالضرورة فان مناط الصدق في الكل المتعارف على الاتحاد
كما حقق في موضعه وهو حاصل فيها فان كلها متحدة مع زيد ومتحد المتحد متحد
فاذا كل واحد منها يكون صادقا على ما وراءها بالضرورة بالكل المتعارف
ضرورة كونها متغايرة من وجه ومتحدة من وجه آخر اقول قد تحقق التصادق فيما بينها
من الصور محال فان مناط الصدق على اتحاد الوجود ووجود كل واحد منها متغاير
للآخر ضرورة تغاير الوجود الخارجي والذهني وكذا تغاير الوجودات في الاذهان
مع تغاير الوجودات كيف يتصور الصدق والمعنى باتحاد تلك الصور مع زيد
انها معقولة وليس كلما يعقل عن الشيء يكون محمولا عليها بالكل المتعارف فانه عند
تغاير وجوداتها يستحيل الكل مطلقا وغاية ما في الباب ان يقضي عن هذا ان يقال ان
نفس الصورة الخارجية لزيد جزئي بلا شبهة وهي كانها مطلقة بالنظر الى الصور
الحاصلة منها في اذهان طائفة على تقدير حصول الاشياء بانفسها فان نفس

الصورة الخارجية لزيد هي الحاصلة فيه على ذلك التقدير مع التخصيص بالعوارض
والمطلق محمول على المقيدات وكذا يقال في كل واحد من الصور الذهنية فان
الصورة التي حصلت من زيد في ذهن عمرو مثلا على التقدير المذكور يكون نفسها
عين الصورة الخارجية لزيد في صادقة ايضا على الصورة الباقية الحاصلة في
اذهان الطائفة وهذا البيان يجري في كل صورة فحصل تقريرا الشبهة بلا شبهة ثم
اقول لا ورود لهذا الاشكال على مذهب المحقق فان الشخص الخارجي لا يحصل
في ذهن من الاذهان وهو المقبول عند المحققين وان زعم خلافه بعض المناظرين
واذا كان كذلك فلا يحصل من زيد عند تصور هويته الخارجية الا الحقيقة الكلية لزيد
مع التشخص الذهني الخاص الكاشف عن تلك الهوية الخارجية وهذا الشخص الحاصل
في الذهن مباين للوجود في الهوية الخارجية كما فصل في كتب المحققين فلا يحصل
تصادق الصورة الذهنية والخارجية وكذا تصادق الذهنيات فيما بينها فيندفع
اساس الاشكال المذكور في المتن بالراس فلا يحتاج الى الجواب الذي ذكره
المصنف الا ان يقال ان بناء هذه الشبهة على الظاهر المتبادر من حصول الاشياء بانفسها
في الذهن حصولا مع التشخص الخارجي كما زعمه البعض دون حصولها بهوياتها الكلية فقط كما هو
مذهب المحققين ويقال ان مناط الصدق قد يكون الاتحاد ايضا ولا شك ان الصورة
المأخوذة من زيد متحدة معه مع الاتحاد الذاتي فحصل التصادق بين الصورة الذهنية و
الخارجية فيتصور الاشكال بالكلية ومن ههنا يستبين لك ان الخبر في قولهم هو الحق وذلك

لان الصور الحاصلة في الاذهان والصورة الخارجية كلها متصادقة و
جزئيات نفس الصورة كما صورنا بالتصويرات المذكورة آنفا ولا يجاب
بان المراد حمد ما على كثيرين وهو ظل لما هو متنزع عنها واللازم ان
لما ظلا متحدا لانها ظل متعدد والمطلوب هو الثاني فظاهر هذا الجواب
مما يفضي الى التعجب فان الانتزاع لا يوجد في كثير من الكليات كالانسان
والفرس ونحوهما وكذا الظلية ولكن يصلح بان المراد بالانتزاع من الكثرة
هو الاخذ منها وهو لا يكون في الصورة المذكورة في السوال ولا يحصل
الانتزاع على ما هو المتعارف عندهم بالاصيل كونه في الخارج بل
في الذهن بالاخذ عن المشار اليه الصحيح لنفس امرية المنتزع وامر الظلية
ايضا قد يراد به المعنى المرادف للانتزاع بالمعنى الاول فح يحصل للجواب
تصويب ولا يرده ما ذكره المصنف في دليل رد الجواب بقوله لان التصادق
يصح الانتزاع والظلية فان الاتحاد من الطرفين فان التصادق ان وجد
من الطرفين ولكن لم يوجد الانتزاع بالمعنى الذي صورناه من الاخذ من الكثيرين
اما استقراره في صورة الخارجية فقط اذ لم يوجد فيها الاخذ اصلا واما الصورة الذهنية
فكل واحد منهما وان وجد فيه الاخذ لكن لم يوجد من الكثيرين بالفعل
بل من واحد وهو الصورة الخارجية اقول لا ان يقال ليس مناط الكلية
على الاخذ من الكثيرين بالفعل والجزئية على عدم ذلك بل الاصل

يلزم صيرورة الكلي جزئيا وبالعكس بل على صحة الاخذ وعدمها ولا شك ان
(اي صيرورة الجزئي كليا ١٢)
الصورة الخارجية وان لم يكن اخذها من الصور الذهنية من حيث انها صورة
خارجية ولكن يكون اخذها من حيث هي مع قطع النظر عن تلك الحيثية فان الطبيعة
بالجزئية الخاصة تلزم من حيث هي كذلك يكون اخذا من تلك الصور الذهنيات
(في ح ١٢) (لان الصور الذهنيات مثلا صور الخ ١٢)
ولا شك ان الماخوذ متحد في عين تلك الصورة الخارجية وان لم يكن عينها
من حيث هي خارجية على كل وجه وكذا كل واحد من الصور الذهنية يصح اخذ
من ذهنيات اخر والخارجية ولكن الماخوذ يكون نفس الطبيعة الجزئية الحاصلة
لكل واحد واحد منها مع قطع النظر عن التشخص الذهني اما والماخوذ منه هي
الاشخاص الخاصة من حيث انها مقترنات بالتشخصات الذهنية لم يلزم
اتحاد الماخوذ والماخوذ منه وهو باطل الكثرة وليس معنى هذا الاخذ الا تصادق
(تصادق ١٢)
الصور فيما بينها ولكنه لا يكون موجبا لذلك الاخذ من كل وجه بل على بعض
الوجوه وهذا الاخذ هو المعبر عنه بالنظلية وبذا اندفع ما يكن في تصحيح رد المصنف
(اي من حيث هي هي مع قطع النظر عن التشخصات الخارجية والذهنية ١٢)
للجواب بل الجواب ان المراد بالكثرة المفهوم بحسب الخارج فالصورة الحاصلة من
(اقتراب من قولنا لا يجاب ١٢)
زيد باعتبار الاذهان يحمل ان كثرة في الخارج بل كلها هو بعينه زيد هذا جواب قد ارتضى
به المحققون ولكن يخدشه ما ذكر في السابق انه ليس مناط الكلية على الكثرة الخارجية
وان كان بحسب نفس التصور والا يلزم ان لا يكون اللا موجود الخارجي
من الكلي كما مر ذكره بل الحق ان مناط الكلية على عدم الاذهنية فقط

واما الكليات الفرضية والمعقولات الثانية فلعدم اشتمالها على الهوية لا يتبض
بالانتقال بمجرد تصورنا عن تجويز تكثرها في الخارج انت قد عرفت ان الكليات
الفرضية على نحوين الاول ما يمتنع تكثره في الخارج بالنظر الى نفس مفهومه
وتصوره كالاله موجودا خارجيا والثاني تكثر الخارجي وان كان مما يمتنع بالنظر
الى نفس تصوره وقوع الشركة في الخارج ولكن يمتنع بحسب الواقع
كالاشياء والاحكم فكان اولى للمصنف في بيان كلية هذه المفهومات الفرضية
الاقتصار على نفي الهوية لا تجويز التكثر في الخارج فانه يمتنع في القسم الاول
حتى قيل ان الكليات الفرضية بالنسبة الى الحقائق الموجودات كليات
تهافان تصورها من جهة عدم اشتمالها على الهوية لا يمنع ان تكون معدة
مع مبائنتها فلا يكون مانعا محل عليها بل انما يكون المنع من جهة ملاحظة
البنائين ونظير هذا ان امتناع الخرق والالتيام في الافلاك لا يكون من جهة
كونها خوقا على الارض ومن جهة كونها شفافا وكرة بل من جهة طبائعها
النوعية واكثر فيه ان المحال لا يكون محالا من كل جهة يعني ان لا يكون سبب
استحالة كل جهة ولذا يكذب الشرطيات التي يكون مقدماتها وتواليها محالا فان
العلاقة قد لا توجد بين المستحيلات فيكذب الحكم باللزوم الكلية والجزئية
المعلوم ومثل صفة العلم ان فسر التكثر بالصدق على كثيرين كما هو الظاهر
قليست الكلية صفة العلم حقيقة فان العلم عبارة عن الشيء من حيث انه قيام

بالذہن ولاشک ان الشیٔ من ہذہ الجہۃ یحصل علی الکثیرین فی مراتب العلوم اعنی الطبیعیۃ من حیث ہی فیکون ہی المتصفۃ بہا وان فسر بالکشف بالمعنی الاعم الشامل للصدق والکشف اعنی ما یکون صادقا علی کثیرین او کاشفا عنی صفۃ العلوم والعلم کلیہما بالذات فان الاول للاول والثانی للثانی بالذات وان فسر بالثانی اعنی الکشف فقط فلیست صفۃ الا للثانی اعنی العلم فان الکاشف بالفعل بالذات حقیقۃ ہو مرتبۃ العلم اعنی الشیٔ من حیث القیام بالذہن کما ہو الظاہر بالتامل فان توہم فی بادی الرای ان القیام یحصل العلوم کاشفا للکثیرین فہذا الاحتمال لا اصل لہ بعید کما ہو الظاہر لمن تتبع فی امثلۃ حق یخطر ببالہ خطار ما فی الحاشیۃ المتعلقۃ علی قولہ صفۃ العلم وذلک بسبب الاحتمال الذی ہو الحق بسبب دقیق انظروا ان کان جلی لنظرکم بالاول فان التشخص الذی علیہ مدار الجزئیۃ انما ہو بسبب یجب من الادراک ہو الاحساس لا التعقل وہذا تاویل الاشتہر بین العلماء من نفی علم الواجب تعالی بالجزئیات علی وجہ الجزئی فاضم انتہی وحاصل ما فی الحاشیۃ ان التفاوت بین الکلی والجزئی انما یکون بالعلم فانا اذا علمنا الانسان بالعقل فہو فی ہذہ المرتبۃ کلی واذا عرفناہ بالحس فہو جزئی فالعلم ہو المناط للکلیۃ والجزئیۃ فہو المتصف بہما وقد عرفت ما فیہ ثم ان المناط للشیٔ لا یلزم ان یکون متصفا بہ حقیقۃ فحینئذ یجوز ان یکون المعلوم فی مرتبۃ التعقل متصفا بالکلیۃ وہو فی مرتبۃ الاحساس یکون متصفا بالجزئیۃ فالظاہر ان المتصف بالکلیۃ والجزئیۃ مرتبۃ المعلوم

فافهم وسياتي ايضا بعض تفصيله والجزئي لا يكون كاسبا ولا مكتسبا
دليل الاول عموما في الجزئيات ان الجزئي سواء كان ماديا او مجردا
لا يحمل على الجزئي الآخر كذلك للتباين وعدم الاتحاد
الوجود فلا يكون كاسبا له وكذا لا يكون كاسبا للكلي فان الاخص لا ينتقل
منه الى الاعم وفيه ما فيه وخصوصا في الماديات ان الحس لا يفيد
الحس فلا يفيد الجزئي المادي وهو الحق وكذا الحس لا يفيد التعقل فلا يفيد الكلي
والجزئي المجرد وفيه ايضا مع انا نمنع ودليل الثاني ان الكلي متساوي النسبة
الى الجزئي فلا يكون مرجحا فلا يكون علة لان الكلي لا يكون كاسبا والجزئي كما بان الجزئي
وفيه ما مر سابقا ان الحمل لا يلزم في الكاسب المتصور والحق ان الكلي المعتبر
لا يكون الا في الكليات فالكلي راجع الى اعتبار المعتبر في حقيقة الكلام وتقريبه
كل مندرج تحت كلي آخر وخص بالاضافي كالاول بالتحقيق عدل عن لفظ الاخص
تحت الاعم ليشمل المساوي فان المراد بالمندرج ما يكون موضوعا للقضية الكلية
المعتبرة عندهم فلا ينقض بالاعم فانه لا يكون فردا معتبرا فان قلت ان النوع
اكثر منها الافراد الشخصية والنوعية وهي اخص قلت بعضهم لكثرتها اعتبروا
المساوي فاللفظ المذكور في المتن اولى لشموله هذا المذهب ايضا الكليان
ان تصادقا كليا فمتساويان والا تفارقا فان كان كلية
فمتباينان مرجع التساوي الى موجبتين كلتيهما كل

مرجع التباين الكلي الى شالبتين كليتين وليس المراد من التصادق
والتفارق مايكون بحسب المحل الاولي والايدي بل التساوي شلاثي احد التباين
الكلي بل المراد مايكون بحسب المحل المتعارف الذاتي والعرضي في صورة التصادق
يعتبر الاطلاق العام كما في صورة التباين يعتبر الدوام وحينئذ يكون النائم و
المستيقظ واخلاقي حد التساوي دون التباين وان كان جزئيا فانا
من الجانبين فاعم واخص من وجه او من جانب واحد فقط فاعم واخص
مطلقا ومرجع العموم من وجه الى سالبتين جزئيتين دائمتين وموجبة جزئية
ومرجع العموم مطلقا الى موجبة كلية مطلقة عامة وسالبة جزئية دائمة وينقض
بالحيوان والجنس فانه ليس كل حيوان جنسا مع ان الاول خاص من الثاني
والجواب ان المعتبر في نسبة التصادق بين الكليات ان يكون افراد احدها
افرادا للآخر وليس افراد الحيوان افراد الجنس وكذا العكس واعلم ان نقيض
كل شئ رفعه واعلم ان للنقيض ثلثة معان الاول بمعنى الرفع فقط وبهذا
المعنى لايكون التناقض من النسب المتكررة ولا يكون لكل مفهوم نقيض على
مذهب التحقيق وهو ان السلب لايضاف حقيقة الا الى الوجود الا ان يراد من
الرفع اعم من الرفع الصريحي والضمني فالرفع ايضا رفع للرفع فحينئذ
يكون التناقض من النسب المتكررة ويكون لكل شئ نقيض والثاني اعم من الرفع
والرفع وحينئذ يكون التناقض من النسب المتكررة وهو ظاهر ويكون

لكل شئ نقيض فان السلب لابد له من مسلوب وما وراءه لابد له من
سلب بمعنى انه لابد له من صحة اسناد السلب اليه وقيد ان السلب المطلق
من غير اضافة الى الوجود او امر آخر غيره ليس له مسلوب ولا يتعلق به السلب
بناء على ان السلب لا يضاف حقيقة الا الى الوجود وكذا في السلب المأخوذ
مع قيد عدم المسلوب والثالث بمعنى لا يجتمع ولا يرتفع وبهذا المعنى لابد ان يكون
التناقض من النسب المتكررة ويكون لكل شئ نقيض فان السلب لا يجتمع
مع المسلوب ولا يرتفع معه ولكل شئ سوى السلب البسيط تعلق به ثم
النقيض بالمعنى الاول المصطلح لا يتعدد فان الرفع لكل شئ واحد وكذا بالمعنى
الثاني بناء على التحقيق بان الرفع لا ينسب الا الى الوجود وبالمعنى الثالث
يتعدد فان اللوازم المتساوية للرفع لا يجتمع مع المرفوع وكذا العكس و
بهذا التحقيق اندفعت الشبهة المشهورة بان نقيض السلب لوجود سلب السلب
فقد تعدد النقيض لشئ واحد فان الاول يحتاج الى الاول وكذا في الثاني
بناء على التحقيق المذكور وهي ليست بلازمة واللازم ههنا بالمعنى الثالث
وهو غير متحيل لما مر ان سلب السلب لا يكون نقيضا للسلب بالمعنى الثالث
ايضا فانهما يجتمعان عند عدم الموضوع ثم نقول باللوازم المتساوية للمسلوب
فيجاب بالتزام التعدد ثم النقيض قد يكون فردا لما هو نقيض له كعدم ما وعدم
عدم ما ولا استحالة فيه كالمفهوم واللامفهوم ومن المحققين من زعم

الثاني واستخلص بان العدم المضاف الى العدم من حيث انه مضاف
مع قطع النظر عن خصوصية المضاف اليه فرد من العدم ومن جهة
خصوصية المضاف اليه نقيض له فقد وهم فان خصوصية المضاف اليه توجب
الفردية ثم ينشأ ههنا اشكال قوي آخر وهو ان العدم المضاف الى العدم
بالمعنى المذكور اي عدم ما اي عدم كان اذا صدق على شئ صدق نقيضه
اعني ما يتضاف اليه لان المضاف فرد من المضاف اليه وكلما صدق عليه
الفرد صدق المطلق فيلزم اجتماع النقيضين المستحيل وتتم الحل ان صدق
عدم عدم ما من جهة العموم على شئ من المستحيلات يجوز ان لا يستلزم اما
مستحيلا وهو اجتماع النقيضين وذلك ان تقول لا يلزم من صدق المضافات
صدق نقيضه فان نقيضه على التحقيق وجود عدم ما لا نفسه ولا يلزم من صدق
عدم عدم ما صدق وجود عدم ما فان الموضوع حينئذ يجوز ان يكون اعم
فلم يحصل عليه وجود عدم ما فتأمل فتقسمها المتساويين كقولنا الانسان ناطق
متساويان والا اي وان لم يتساويا فتفارقا اي يصدق احدهما
كالانسان على شئ ولم يصدق عليه الآخر كالناطق بل يصدق
الناطق فيلزم صدق احد المتساويين بدون الآخر هذا خلف وهذا
شكل قويم وهو ان نقيض التصادق رفعه الاصدق لتفارق وربما
يكون نقيض المتساويين مما لا فرد له في نفس الامر كنقائض الموضوعات الشاملة
لجميع الاشياء

فيصدق الاول دون الثاني فحاصل الشك ان المستدل خلط بين
رفع المصادق والمفارق مع ثبوت التفارق بينما فان الاول سلبي
محض والثاني وجودي من وجه وسلبي من وجه آخر فالاول لا يستدعي
وجود الموضوع والثاني يستدعيه وانما كان الدليل قياسا استثنائيا عقيما
للمطلوب بابطال نقيضه ونقيضه الاول دون الثاني فلا يثبت المطلوب
بابطال الثاني وتقرير الاشكال بهذا الطريق اولى مما قرره بعض المحققين
كالسيد الشريف وغيره فانه ناظر الى حل الدليل صراحة ونقض المدعى
ضمنا وتقرير غيرهم الى الثاني فقط وقد اجيب عن هذا الاشكال باخذ القضية
حقيقية فحينئذ يستلزم رفع المصادق صدق التفارق مطلقا في الامور
الخاصة والعامة كليهما ويصدق قولنا الاشيء لا ممكن وبالعكس فان الموضوع
وان لم يكن موجودا في نفس الامر لكن له وجودا فرضيا وهو يكفي لاخذ القضية
حقيقية وبرده ما اوردوه المانعين في رد قولهم ان شريك الباري تعالى ممتنع
قضية حقيقية وهو انه يلزم ثبوت الصفة على الموصوف فان الافراد الفرضية
للاشيء ليست بموجودة في نفس الامر فلو فرضنا القضية المذكورة
موجبة يلزم ثبوت صفتها اعني الامكان في نفس الامر فان العبرة
في العقد الكلي المطلق ثبوت المحمول للموضوع فيها وغيه ان المعتبر
في الحقيقية ثبوت المحمول للموضوع بحسب الوجود الفرضي دون

نفس الامری مطلقاً اقول وبالله التوفیق ان قلت ان من المفهومات
العامة معهوم الموجود بحیث یشمل الوجود الفرضی والنفس الامری وکذلک مفهوم
الممکن بحیث یشمل الامکان النفس الامری والفرضی ونقیضهما اللاموجود
واللاممکن لاینعقد بینهما ربط حملی ایجابی فانه یستدعی وجود الموضوع اما بحسب
نفس الامر او بحسب الفرض ولیس للموضوع وجود فرضی هنا ولا فی نفس الامر
فیکذب الایجاب مطلقاً قلت یمکن الربط الایجابی بینهما علی طور الحقیقیة
ویکون الموضوع وجود فرضی بالفعل ومنشأ انتزاع الوجود الفرضی بحسب الفرض
فیکون الحکم الایجابی بینهما بالفعل وهو المطلوب فی ما افاده المانع فی رد قولهم
ان شریک الباری تعالی ممتنع قضیة حقیقیة فیصدق تحقیقیة بوجود ادق بحیث
لایضر بالمقام وما قیل ان صدق السلب علی شیء لایقتضی وجوده
فحینئذ رفع التصادق لیستلزم التفارق هذا التفاعل قصد ایجاب عن ذلک
المذکور بان نقیض المتساویین یکون امراً عدمیاً فان النقیض عبارة عن الرفع
وهو امر عدمی فینعقد منهما القضیة الموجبة السالبة المحمول وهی لاتقتضی وجود
الموضوع فانها فی المعنی مساویة للسالبة فالمفهومات الشاملة ینعقد من نقائها
الموجبة السالبة المحمول وهی لاتستدعی وجود الموضوع فحینئذ رفع التصادق
لیستلزم التفارق فبعد تسلیمه انما یتم اذا کانت تلک المفهومات وجودیة
کالشیء والممکن واما اذا کانت سلبیة کلاشریک الباری ولااجتماع النقیضین

ان یکون احد جزئی السلب
المفهومات الشاملة

لا اجتماع النقیضین بصدق قولنا علی کل ما هو فی الواقع یمکن وجوده وهو شریک الباری وارتفاع النقیضین یوجب ان یتحقق ما هو شریک الباری

فلا مشاحة لذلك فيه اشارة الى جوابين مبنيين على التحقيقين الاول ان لا
الايجابي يستدعي وجود الموضوع مطلقا سواء كان المحمول سلبيا او ايجابيا وعليه
بنى المصنف الجواب الاول بان قول القائل المذكور ان سالبة المحمول
لا تستدعي وجود الموضوع في حيز المنع بل البطلان واشار اليه بقوله فنعد
تسليمه والتحقيق الثاني ان السلب لا يضاف حقيقة الا الى الوجود وعليه
بنى الجواب الثاني بان مطلوب القائل انما تم لو كانت القضيات وجودية
فحينئذ يكون نقائضها سلبية ينعقد منها السالبة المحمول واما اذا كانت سلبية
كلا شريك الباري مثلا اجتماع النقيضين فلا يتم جواب القائل فان نقائضها
حينئذ تكون وجودية كالشريك الباري واجتماع النقيضين ولا تكون
سلبية كلا لا شريك الباري ولا اجتماع النقيضين فان سلب السلب
انما يكون نقيضا لوجود السلب لا نفسه بناء على التحقيق المذكور فلا يسلم ذلك
الجواب اقول فان قلت ان التساوي هو التصادق ولا تصادق بين سلبيين
بسيطين بل بين وجوديين او كان ذلك الوجود باطلا فلا شريك
الباري ولا اجتماع النقيضين انما يتصور التساوي بينهما باعتبار صدق كل واحد منهما
على الآخر وفي هذا الاعتبار يكون ما خوذا مع الوجود فيكون نقيضاهما سلبيين صرفين
دون مسلوبيهما اعني شريك الباري واجتماع النقيضين فان في جواب السلوب
مرتفعان عند عدم الموضوع فلا يكون بينهما تناقض قلت ان التساوي

وكذا سائر النسب انما يعتبر في نفس المفهومات سواء كانت ايجابية او سلبية
والتصادق نسبة بينهما لا يعتبر في نفس مفهوم المتساويين والا لم يكن نقيضا
المتساويين متساويين فان السلب من حيث اعتبار الوجود لم يكن نقيضا
للسلوب من حيث هو من حيث الصدق فالانسان والناطق بينهما
مساواة وبين نقيضيهما اعني سلب الانسان والناطق الذي هو سلب
بسيط ليس مساواة لعدم التصادق لما مر وان اعتبر من حيث الوجود الذي
هو ليس بنقيض للمتساوي وبالجملة ان نقيض المفهومات السلبية التي اعتبر التساوي
بينها انما يكون مفهومات وجودية دون السلبية فلا مساغ لذلك الجواب ثم
اقول لا شك ان السلوب نقيض للسلب ايضا بالمعنيين الاخيرين المذكورين
آنفا بل بالمعاني الثلثة المذكورة اذا اخذ المرفع اعم من الصريحي والمتضمني وقد
عرفت ان لا مضايقة في تعدد النقيض والظاهر من قولهم نقيضا المتساويين
متساويان الايجاب الكلي فلا مساغ لذلك الجواب ايضا نعم لا ان يتكلف ويخصص
بالرفع الصريحي قائل في هذا التحقيق والتدقيق في سلك الفكر الرقيق فلا جواب الا تسليم
الدعوى بغير نقض تلك المفهومات هذا قد عرفت ان لا جوابا بغير التزام هذا
التكلف بالتزام النقيضية حقيقة وقد عرفت تحقيقه ونقيض الاعم والاخص مطلقا
بالعكس كما ان انتفاء العام يلزم انتفاء الخاص في الاعكس تحقيقا لمعنى العموم فكذا
تحقق نقيض العام تحقق نقيض الخاص فان تحقق الملزوم لا يستلزم تحقق اللازم

وليس كلما تحقق نقيض الخاص تحقق نقيض العام فيلزم كون نقيض الاخص
اعم من نقيض الاعم هو المطلوب وتمسك بان الاجتماع النقيضين اعم من الانسان
مع ان بين نقيضيهما تباينا اما وجه كون الاجتماع النقيضين اعم من الانسان
فظاهر لصدقه عليه على غيره واما وجه التباين بين نقيضيهما فلان اجتماع
النقيضين لاستحالته يستحيل صدق شئ عليه وصدقه على شئ فان الصدق
يستلزم الوجود ولكن جوابه باخذ النقيضين حقيقة وقد سبق لي في اوان التحرير
وجه حسن في دفع كون النقيضين حقيقة ويقتضي تمهيد مقدمة وهي ان كل مفهوم
في نفس الامر لا يخلو عن النقيضين والا يلزم ارتفاع النقيضين فيما وهو مستحيل
بالضرورة فاجتماع النقيضين مفهوم من المفهومات فهو في نفس الامر اما انسان
او ليس بانسان والاول باطل بالضرورة والثاني اما ان يوخذ على طريق
السلب البسيط او العدولي والثاني باطل فان ثبوت الصفة شئ في نفس الامر
يقتضي وجوده فيها ضرورة اقتضاء اتصاف الشئ بالشئ في طرف وجود الموصوف
فيه والاول يفضي الى ان لا يثبت العموم بين نقيضيهما فانه عبارة عن التصادق
ولو جزئيا من احد الطرفين الا ان يقال مرادهم من اثبات العموم بين نقيضيهما
اثباته في الجملة ولا شك ان النقيضين يصدق بينهما التصادق على طريق العرض
دون نفس الامر وهو حاصل ايضا الممكن العام عام من الممكن الخاص فكل لاممكن عام
لاممكن خاص وكل لاممكن خاص اما واجب او ممتنع وكلاهما ممكن عام

بل لاممكن عام ممكن عام وقد قيل في الجواب منع بطلان النتيجة بناء على تجويز
صدق احد النقيضين على الآخر كاللامفهوم والمفهوم فان الثاني محمول
على الاول ولا تناقض فان هذا انما يحمل عرضي وحمل اللامفهوم على نفسه حمل
اولي وبيشته بطل التناقض اتحاد نحوا الحمل كما سيأتي في المتن اقول يلزم الغير
المستحيل وهو صدق النقيضين على شئ واحد من جهة واحدة بحمل واحد
فان صدق الموصوف العنواني على افراده ضروري ومن افراد اللاممكن العام
ما يصدق عليه مفهوم لا بالحمل العرضي تكيف يحمل عليه نقيضه اعني الممكن بهذا الحمل وبه
لم يفرق القائل بين المفهوم والافراد فان مفهوم اللامفهوم يصدق عليه المفهوم بالضرورة
في نفس الامر دون افراده فلا يصدق عليه المفهوم في نفس الامر كذلك مفهوم
اللاممكن العام يصدق عليه الممكن في نفس الامر بالضرورة ولا يصدق على افراده
المفروضة مفهوم الممكن العام في نفس الامر ثم اقول ان الافراد المفروضة للاممكن العام
مستحيل الوجود في نفس الامر فبعد فرض وقوعه يجوز ان يستلزم صدق النقيضين
في نفس الامر بناء على استلزام المحال للمحال فيصح النتيجة على طريق الحقيقة فان
قلت بالتسليم استلزام كل محال محالا كما قال بعض المحققين ان هذا ليس عاما بل
اذا كان بينهما علاقة قلت ان العلاقة مسلمة بينهما وهي علاقة اللزوم فانا نعلم بالضرورة
ان كلما فرض خروجه من عالم العدم الى عالم الوجود فهو ممكن عام بان لا يكون
احد طرفيه ضروريا بعد فرضه في نفس الامر لا يستلزم ارتفاع النقيضين

بعد فرضه فی الواقع لاجتماع النقیضین فیه فکما یصدق القضیة حقیقیة فی
نفس الامر بان ارتفاع النقیضین بعد فرض وقوعه مستلزم لاجتماعهما کذلک
کل لاممکن عام بعد فرض وقوعه فی عالم نفس الامر یکون ممکنا عاما وان کل ممکن
عام بالنظر الی ذاته کما ان ارتفاع النقیضین کذلک وحینئذ تنسد لک
منع کلیة الکبری وهی ان کل لاممکن خاص اما واجب او ممتنع فان من الافراد
المفروضیة للاممکن الخاص ما لا یکون داخلا تحت الممکن العام فکیف یکون تلک
الافراد واجبة او ممتنعة فان انتفاء العام یستلزم انتفاء الخاص والجواب
ما مر من ان التخصیص بغیر نقائض المفهومات الشاملة فالعموم والخصوص مطلقا
بین نقیض الاعم والاخص کذلک لا یکون فیما سوی المفهومات الشاملة و
حینئذ لا یلزم ان یکون بین اجتماع النقیضین واللاانسان عموما مطلقا
فلا یلزم الاستحالة فی الشک الاول وکذلک منع الصغری فی الشک الثانی
وهی قولنا کل لاممکن عام لاممکن خاص فانه مبنی علی تلک القاعدة والممکن العام
والخاص من المفهومات الشاملة والقاعدة مخصصة بما وراءها بین نقیض
الاعم والاخص من وجه بتباین جزئی کالمتباینین لان بین العینین تفارقا
فحینئذ یصدق عین احدهما بدون الآخر والحاصل انه لما کان عین
واحد من المتباینین مغایرا فاما لآخر بالکلیة وعین الاعم والاخص من وجه مغایرا
فی الجملة یصدق نقیض کل واحد منهما عین الآخر ضرورة بطلان

ارتفاع النقيضين فتفارق نقيض كل واحد منهما نقيض الآخر في الصدق

بطلان اجتماع النقيضين هو التباين الجزئي وهو قد تحقق في ضمن التباين الكلي

اما في العموم والخصوص من وجه كالبقر والحيوان فان بينهما عموما وخصوصا

من وجه وبين نقيضيهما اعني الحيوان واللابقر تباين كلي واما في التباين الكلي فبينه

بقوله والانسان والناطق فان بينهما تباينا كليا وبين نقيضيهما اعني اللاانسان

والناطق ايضا تباين كلي وقد تحقق في ضمن العموم من وجه اما في الاول فكالانسان

والانسان فيهما وكذا بين نقيضيهما اعني اللاابيض واللاانسان ايضا عموم وخصوص

من وجه واما الثاني فبينه بقوله والبقر والحيوان فبينهما تباين كلي وبين نقيضيهما

اعني اللابقر واللاحيوان عموم وخصوص من وجه ففي نحو الانسان والابيض

صرح المصنف بذكر العينين وقصد تبيان نقيضيهما المفهوم ضمنا فههنا سوال

وجواب على طبق ما مر فان تناقض المفهومات الشاملة بينهما تباين كلي لعدم وجود ما

وبين تلك المفهومات التي هي نقائض نقائضها يتحقق التساوي كاللاشيء

واللاممكن وايضا قد تحقق بين نقيضي المتباينين عموم مطلقا كاجتماع النقيضين

واللاانسان فبينهما تباين كلي وبين نقيضيهما اعني اللااجتماع النقيضين والانسان

عموم مطلق ثم الكلي اما عين حقيقة الافراد او المراد بالافراد الاشخاص دون ما هو اصطلح

عندهم اعني ما يكون التقييد والتقييد كلا جزء داخلين فيه فان الكلي حينئذ لا يكون

تمام حقيقتها بل جزءا منها ضرورة دخول التقييد والتقييد فيها واما الاشخاص

فی عبارة عندهم علی التحقیق عن الماہیة المعروضة للتشخصات والعارض والمقیدة
کیونان خارجین ضرورة وانما الاعتبار فی اللحاظ فقط دون الملحوظ فالماہیة
الکلیة عین حقیقة الاشخاص وانما التغایر بینهما فی اللحاظ فقط من دون
ان یدخل شیء فی احدهما دون الآخر وهذا القسم اشارة الی النوع
کما ان الفصل والجنس اشار الیهما بقوله او داخل فیهما تمام المشترک
بینهما وبین نوع آخر فالاول الجنس والثانی الفصل ویقال لهما ذاتیات
نسبة الی الذات فالتغایر بین المنسوب والمنسوب الیه فی الاول بحسب اللحاظ
والاعتبار فقط وفی الاخیرین بحسب الذات فان الجزء مغایر للکل بحسب
الذات وربما یطلق الذاتی بمعنی الداخل فیخص بالجنس والفصل دون النوع
ویکون التغایر بین المنتسبین بحسب الذات فیکون للغیر علی ظاهره
او خارج یخص بحقیقة نوعیة او جنسیة او غیر یاسوار عم افرادها اولا ویقال
لهما عرضیات فان العرضی هو الخارج المحمول وهذا اعم للخاصة باقسامها
والعرض العام باقسامه والجمهور علی ان العرض غیر العرضی وغیر المحمول بالضمیمة هذا
هو الحق بحسب الجلی من النظر ودقیقة اما الاول فهو ان الناظر حاکم بان محل
السواد جسم مغایر بحقیقته حقیقة ولذا یزول الاول ویبقی الثانی وسینکشف
لک ظهرا التفاوت حقیقة بین المحل والعرض اما العرضی فهو الخارج المحمول
بنفسه کالاسود مثلا فلا شک انه مفهوم انتزاعی لا یکون عین ایهم

والسواد الموجودين في الخارج فانا الثاني فنبحث عنه بيانه في ذيل رد قول
بعض الافاضل القائل بالاتحاد بينهما حقيقة قال بعض الافاضل طبيعة
العرض لا يشرط شيء عرضي وبشرط شيء المحل وبشرط لا شيء العرض المقابل
للجوهر لابد اولا علينا من تحرير مقالته الفاسدة وسبب وقوعه في
هذا الورطة العظمى ثم بيان فساده بوجه ادق اما الاول فنوان هذا القائل
يقول بالاتحاد بين العرضي الماخوذ من العرض المقابل للجوهر وبين المحل
وكذا بينه وبين العرض ولا يخفى عليه ان العرضي قد يكون جوهرا
كالحيوان والناطق احدهما بالنسبة الى الآخر فكيف يتحد مع العرض
اذ لا عرض هناك اصلا وعدم الاتجاه لتخصيص الاتحاد بالعرض
المخصوص ومشاريه هذا القول ان المرئي في الجسم الاسود كالمداد مثلا شيء
واحد هو السواد المتجسم بنفسه هو الاسود والسواد ومحله لا تغاير بين هذه الامور
اصلا بالنظر الى اطلاق الالفاظ الموضوعة لمعانيها وحملها
على شيء ففي المواد التي لا يظهر التفاوت بعد تدقيق النظر بين العرض و
العرضي والمحل فيها تبقى هذه الامور على معانيه الاصلية المتحدة بحسب
الذات والمفهوم كالخط مثلا فانه طول وطويل ومحل للطول و
كالصورة الجسمية فانها اتصال ومتصل ومحل الاتصال وكالوجود بالنسبة
الى الباري تعالى على طريق الحكماء وغير ذلك وليس هذا اتحاد اصداق

فقط كما قال البعض بل اتحاد المفهوم فان المفهوم في هذه الصورة امر واحد
فقط فالمفهوم في الخط من لفظ الطول والطويل ومحل الطول امر واحد فقط
هو الشيء والمتمم في جهة واحدة فقط وهو امر واحد فاتحدت
مفهومات هذه الثلثة ومصاديقها في هذه المواد من حيث نفس مفهوماتها
لا تغاير بينها اصلا نعم في بعض المواد قد يبقى احد هذه المفهومات
ويبقى الآخر كما في السواد الزائل عن الجسم فيتوهم التغاير وليس
كذلك بل لا يبقى محل السواد هناك فان محله المفهوم بحسب الحقيقة
هو السواد والجسم لا الجسم بنفسه وهو هذا زال السواد لا يكون الاسود
ايضا شيء وما تخيل العقل بقية الجسم العاري من السواد وليه فاشتبه
بسبب المقارنة الواقعة بينهما فكذا زوال هذه المفهومات وكثيرا
ما يعرض اللفظ للعقل فيعد المتحدات متغايرة وبالعكس الا ترى ان
القابل بالذات للتجزي في الجهات الثلث هو الجسم التعليمي فيعدهما
متغايرا ثم اذا لاحظ العقل مقالات الاشراقيين النافين للجسم التعليمي
القائلين بالتجزية المذكورة في نفس الجوهر المتصل ينقلب الاتحاد الى
التغاير ثم اذا لاحظ برهانا قويا على اثبات الجسم التعليمي يرجع الى الاتحاد
وهذا غاية المقال والمجال لمناقشة كلام ذلك القائل واما الثاني
اعني بيان فساده فنقول ان المذكور كلية دعوية محض فان تغاير المعاني

للامور الثلثة المذكورة ضروري ثم مفهوم المشتق انتزاعي محض سواء
كان بسيطا كالوجود او مركبا كما يشهد به الذهن الثاقب والوجدان فقد يوجدان
في الخارج فكيف يتحد ذاته ومفهومه مع ذات اتحاد مفهومهما بل يكون مغايرا
لها ثم قد يكون المبدء انتزاعيا محضا والمحل موجودا خارجيا فكيف الاتحاد
بينهما ثم ان العرض والعرضي قد لا يكون من الحقائق المتاصلة والمحل
منها فكيف الاتحاد بينهما ثم العرض قد يكون من معقولات المعقول الثاني
والمحل من معقولة الجوهر فكيف يتحد الذات بينهما فضلا
من اتحاد المفهوم بينهما وما ذكران محل السواد هو السواد المجسم بنفسه
فهو فاسد فان ذلك لا يتصور ظاهرا في الكتابة والضحك فان
حقيقة الكتابة المجسدة بجسد زيد مثلا والضحك والمتجسد بجسده
مما لا يخفى لمن له ادنى تامل وقد استشهد بالخط والانسان والوجود
فتغائر المفهومات في تلك المقامات ايضا ضروري ثم يتحد مصداق
العرض والعرضي هناك وذلك مما لا ينبغي ان يكون مقصودا واطلاق الحمل هناك
على سبيل المجاز والتوسع وما قال بعض الافاضل في وجه التاييد من
ان الحرارة اذا كانت قائمة بنفسها كانت حرارة وحارة والنور
اذا كان قائما بنفسه كان نورا ومضيئا فمنقوض بان ذلك لا يدل على اتحاد
المفهوم وهو المقصود هنا كما قال بعض المدققين اقول بل لا اتحاد

(عبد الرزاق)

في المصداق وايضا فان الحرارة حارة بمعنى محرقة والاحراق غير الحرارة
وان الصفرة عرضي بمعنى ان ثبت له الاضافة وهي غير الصفرة فلا يحد
العرضي والعرض قالا وسلمنا في وجه التمسك ما قلنا في اللحظ والاتصال و
الوجود وجوابه مامر ثم اقول ان المراتب الثلث من الاطلاق والتجرد
والخلط يجري في كل كلي فكما يجري في السواد يجري في الاسود
وكذلك في الجسم كما يشهد به الضرورة فالقول بتخصيص التجرد في السواد
والاطلاق في الاسود والخلط في الجسم الذي هو الجسم قول
لا يميل اليه العقل السليم فاتقن هذا التحقيق فانك لا تجد في غير
هذا التعليق والنظم مع نظائره المذكورة في الشرح في مسلك النظر والفكر
والذي صح ان النسوة اربع والمارد ذراع وجه الاستشهاد ان الاربع عرضي
والذراع عرض قال المراد به المقدار المخصوص واذ قد اتحد
كل واحد منهما في المثال مع الحل غبت اتحادا لكل اقول هذا
في غاية الضعف فان الاربع محمول على النسوة عرضي لها متحد معها بالعرض
فليس لذاته اتحاد بالذات مع الحل فضلا عن اتحاد المفهوم واما الذراع
بالمعنى المذكور فليس محمولا على المارد بل انما المحمول ذو ذراع المقدر بقدر
وذو ذراع على ان الحمل لا يقتضي اتحاد الذات فضلا عن اتحاد المفهوم فتفكر
ومن ثم قال ان الاشتقاق لا يدل على النسبة ولا على الموصوف

لا عتماد لما صاروا ان المشتق متحد مع المبدء وهو حال قائم بالمحل
لا يدخل فيه المحل ولا النسبة فلا يدخل في المشتق ايضا لان حال
المتحدين بالذات في البساطة والتركيب واحد بل معناه هو القدر
الناعت وحده الظاهر من سوق عبارته ان القدر الناعت هو مفهوم
المبدء من حيث اخذه بلا شرط شئ فان كون المبدء عرضيا ومحمولا ومشتقا
انما يأتي على مذهب القائل في هذه المرتبة ولكن لا يلائمه قوله وهذا هو ان
قال المشار اليه بهذا ما قول القائل فقد عرفت سخافته و
عدم حقيقته واما قوله بل معناه هو القدر الناعت الخ بالمعنى الذي
ذكرنا فهو مبني على القول السابق والبناء على الفاسد فاسد غير حقيق بالتحقيق
ويحتمل ان يكون كلمة بل في قوله للاضراب ويكون المراد بالقدر الناعت
هو المعنى الانتزاعي البسيط المنتزع من الموصوف بسبب
قيام المبدء به لا يكون الموصوف داخلين فيه وهو
احق ويحتمل ان يكون الاشارة في قوله هذا اليه فقط وان كان
سوق عبارته يابا ويوبيه ما قال ابن سينا وجود الاعراض في
انفسها هو وجودها لها تأييدا لمذهب القائل بالاتحاد بين العرض و
المحل بان المفهوم من كلام ابن سينا اتحاد وجود العرض والمحل اتحاد الوجود
بين الشيئين يستلزم اتحاد ذاتيهما فان المتباينين لا يتحدان عينه

ایضاً وہمانی غایۃ الفساد فان الشیخ بری جزماً ما ینسب الیہ المؤید فان
القول باتحاد الذات والوجود بین الحال والمحل من الافاحش ومعنی
عبارتہ تبعیۃ وجود الحال للمحل وتمکین ان یکون تائید الکون بمعنی
المشتق قدماناً عتاقان تبعیۃ الوجود ہو الصحیح المنقیۃ وفیہ بعد
بعید عند من لہ عقل سلیم وتعلم ان المعلومات بما میز الحق عن
الباطل بل یاتی بالفاظ دائرۃ بینہما ومن العجائب ما ذکرہ فی الحاشیۃ یرد
علی ما ذہب الیہ الشیخ اعنی کون وجود الاعراض فی انفسہا ہو وجودہا
لمحالہا انہ یلزم ان یکون النقطۃ المشترکۃ بین الخطین مثلاً موجودۃ
بوجودین فان وجودہا لہذا الخط غیر وجودہا لذلک الخط وبطلان
اللازم من البدیہیات والشیخ ان یقول علی ما ذہب الیہ الجمہور
وان لم یلزم کون الشیٔ الواحد موجوداً بوجودین لکن یلزم قیام العرض
الواحد بمحلین فی ہذہ الصورۃ فما ہو جوابکم فہو جوابنا وغایۃ ما یقال
فی التفصی عن الغرنقین ان بطلان التالی ممنوع علی طریق التداخل
فان النقطۃ الواحدۃ انما تعرض الخطین من حیث اتحادہما فی المبدء
والمنتہی انتہی الفرق بین الشیخ والجمہور فی المعنی والمودی
فان معنی قول الشیخ ان وجود الاعراض فی انفسہا ہو وجودہا
لمحالہا ان وجود الحال بعینہ تابع للمحل واللام فیہ للصلۃ لا ان وجود

الحال فی نفسه هو الوجود الرابطی الغیر المستقل فانهما متغائران بالضرورة
وقد یقال لهذا الوجود المستقل للاعراض وجود رابطی بمعنی کونه تابعًا
للمحل وبهذا المعنی من الرابط یعنی اخص من الرابط الغیر المستقل بالمفهومیة
والجمهور لا یثبتون التبعیة لوجود الحال للمحل بل یصرحون بانه مع کثرتهم
الفرق بینهما کما زعمه المصنف باطل ولا اشکال بالنقطة المشترکة بین
الخطین اصلا فان النقطة الموهومة المتوسطة من الخط المتصل الواحد بین
القسمة الوهمیة محلها الخط المتصل الواحد وحالها کحال سائر الامتدادیات
ثم نتصور الخطین من الخط المتصل الواحد مع تلک النقطة وهی مشترکة
بینهما بمعنی انها مبدء لکل ومنتهی لکل ومحل النقطة والخطین الموهومین
هو الخط المتصل الواحد وما فی صورة انفصال الخطین وتداخل نقطتیهما
فلا اشکال ایضا فان هناک نقطتین موجودتین بوجودین قائمین
بمحلین ثم اشترکا فی الحیز والوضع والاشتراک فیهما لا یوجب التوحد
فی الوجود کما صرح فی موضعه فالسوال والجواب الذی ذکره فی غایة التعسف
والعجب منها تمثیل خال عن التحصیل عند من له ادنی توقد فی الذکاء
وعبارته فی الطبیعی والریاضی فالکلیات خمس ای خمس انواع تقریبا علی
ما سبق من قوله ثم الکلی اما عین حقیقة الافراد ام لا الاول الجنس
وهو کلی مقول علی کثیرین متفقین بالحقائق فی جواب ما هو فذکر نقطة

الكلي مع ان ما بالذات مغن عنه للاحاطة بتمام التعريف وفوائد القيود ... بشرائطه

واضحة لا تخيل لنظام بذكرها فان كان جوابا عن الماهية وتجميع المشاركات

فقريب والا فبعيد هذا اخصر واوضح مما قال بعضهم فان كان الجواب عن الماهية

وعن بعض المشاركات هو الجواب عنها وعن الكل فقريب والا فبعيد والتحقيق

ان الجنس يكون تمام المشترك بين الماهية ونوع آخر فان كان كذلك في

جميع المشاركات فقريب وان لم يكن تمام المشترك في الجميع بل في البعض فهو

بعيد وهنا مباحث اي تنقيحات بعضها تتميم المقام وتوضيحه وبعضها

الاعتراضات وجوابها تنبيه الاول ان ما هو سؤال عن تمام الماهية الحقيقة

ان اقتصر فيه على امر واحد فجواب بالنوع او الحد التام المراد بالماهية

الحقيقة الكلية المعراة عن الوجود دون ما به الشيء هو هو فحينئذ لا يصح السؤال

فيما كان وجوده وتشخصه عين ذاته كالواجب تعالى ويصح قولك في جواب

بالنوع او الحد التام بالحصر مطلقا سواء كان التشخص داخلا في

الشخص او عارضا له كما هو التحقيق فان التشخص ليس من الماهية بالمعنى

المذكور وليس المراد من الترديد المذكور في الجواب الترديد على سبيل التحقيق

او على منع الجمع بل الترديد على سبيل منع الخلو فتجميع الحد التام في الجواب

عن السؤال بالجزئي الحقيقي كزيد مثلا كما يصح النوع في جوابه وما قيل

ان التفصيل يلغو حينئذ في الجواب فهذا القول لغو فان الاجمال

ایضا کذلک ذکل واحد من صفتی الاجمال والتفصیل یکون عارضا للماہیۃ
من حیث ہی ہی تابعا للالتفات الذی ہو من صفۃ الملتفت وانما
یطلب بالسؤال عن الماہیۃ المختصۃ بہما من حیث ہی فلا یقع فی الجواب
الا ماہیۃ کذلک ولا اعتبار للتفصیل والاجمال ثم یقع کل واحد منہما ردا لہا
ومورد التقسیم وبیانہ علی وجہ الاستدلال ان الجدا تام کایکون ناطق
بالنسبۃ الی الانسان کلی والکلی یتصور فی الکثرۃ ولا یکون کلیۃ الا بالنسبۃ
الی زید وعمرو مثلا لا یتصور کلیۃ بالنظر الیہما او کل واحد منہما علی الخصوص
الا علی طریق النوعیۃ والنوع یقع فی جواب ما یکون نوعا بالقیاس الیہ
وبیانہ ما فیہ اقول ہہنا نظر قوی وہو ان النوع کالانسان اذا اخذ
مع قید عرضی لہ کالسواد او البیاض بان یکون التقیید والقید کلاہما
خارجین عنہ علی طریق الشخص کالانسان الاسود او الابیض مثلا
فلا شک انہ کلی بالنسبۃ الی افراده کزید وعمرو وبکر مثلا فلابد ان یکون
کلیا ولا یکون عرضیا عاما او خاصۃ ضرورۃ کون التقیید والقید کلیما
خارجین منہ ولا یکون فصلا او جنسا وہو الظاہر کما لا یخفی علی المتامل
فلابد من ان یکون نوعا بالنسبۃ الی تلک الافراد ضرورۃ انحصار
الکلی فی الکثرۃ والنوعیۃ ایضا باطلۃ ہاہنا تفضی الی الاستغناء فان النوع
ذاتی لافراده والذاتیات لا تعلل وہذا الکلی من ہذه الجہۃ یعلل ضرورۃ

كون زيد انسانا ابيض او اسود محتاجا الى علة لاحتياج التقييد والتقييد اليهما
فحينئذ يبطل انحصار الكلي في الخمسة وقد قلتم به كما ذكروا وتقصى عن هذا
الاشكال بان الانسان الماخوذ مع السواد والبياض مثلا نوع بحسب نفس
ذاته من حيث هي هي وغير معلل بعلة بالقياس الى افراده واما بالنسبة
الى القيد الخارجي الماخوذ معه على الطريق الذي ذكر فهو ليس بنوع بل امر
خارجي لازم او عارض معلل بعلة مستانفة او غير مستانفة فالخروج و
الدخول في النوع المذكور باعتبارين ولا مشاحة فيه وبذا كما يقال ان الشخص
خارج عن الطبيعة مع انه لم يزد في الشخص شيء آخر على الطبيعة بالدخول على
مذهب التحقيق والسر فيه ان الخروج عبارة عن عدم الدخول والعينية
ولا شك ان الانسان الماخوذ مع هذه الجهة ليس فاعلا في حقيقة زيد وعمرو
وبكر فان ملاحظة الذاتيات داخلة في ملاحظة الذات من حيث هي هي
على سبيل التفصيل وههنا خارجة البتة واما سلب العينية فظاهر فاذن
لم يبق الا شق الخروج فيخصر هذا الكلي في الخاصة او العرض العام فقال
وعن تمام المشترك ان جميع من امور يجاب بالنوع ان كانت متفقة
الحقيقة وذلك لان النوع تمام الماهية المشتركة بين افراده و
بالجنس ان كانت مختلفة الحقيقة كما ذكر في الاول ومن ههنا يتضح عدم امكان
تبيين شيء مرتبة واحدة لماهية واحدة وذلك لان الجنس

يقع في جواب ما هو اذا سئل عن امور مختلفة وحينئذ يكون ما هو طالبا
لتمام الحقيقة المشتركة فان كان الواقع في جوابه احد الجنسين فقط
يلزم بطلان جنسية الآخر وهو خلاف المفروض او كلاهما فيلزم كون الشيء
جنسا واحدا وهو ايضا خلاف المفروض وقد يستدل عليه بانه لو كان
شيء واحد جنسان يلزم الاستغناء عن الذاتي فان احد الجنسين اذا اقترن
بفصل القريب تحصلت الماهية النوعية ويكون الجنس الآخر لغوا في
المقوم اقول في كلا الوجهين نحو خفاء اذ يجوز ان يكون ماهية واحدة لها
جنسان كل جنس منهما بالنظر الى نوع معين ولا يكون جنسا
بالنظر الى نوع آخر كما اذا فرضنا ثمانية عقول مثلا لكل واحد منها جنسان
كل جنس منها يكون مشتركا بين اثنين فقط ولا يوجد بين اثنين
آخرين وكذلك يكون لكل واحد من تلك الانواع العقلية مثلا فصلان
في مرتبة واحدة يميز كل واحد منها بجنسه القريب ويكون حينئذ
لكل واحد من تلك الانواع جنسان قريبان وفصلان كذلك
فيحصل كل واحد من تلك الانواع من اربعة اجزاء عقلية وهذا الاحتمال
وان لم يكن موافقا لما تقرر في مدارك القوم لكن لم يحيله البرهان بل بقي
في حيز الجواز وهو يكفي لبطلان البراهين المذكورة على المطلوب الذي
ذكره المصنف الا ان يقال ان الجنس القريب اذا اقترن بفصله القريب

يحصل به نوع واحد كما يشهد به الفطرة السليمة وكذلك الجنس الآخر اذا اقترن
بفصلة القريب الآخر فينذ يكون نوع واحد حقيقي نوعين مختلفين

وهو باطل بشهادة البداهة فقابل الثاني وجود الجنس هو وجود النوع
ذهنا وخارجا اي الوجود الحصلي واما نفس التصور فيمكن ان ينفرد
عن تصور الفصل ولكن الوجود الحصلي للجنس نظرا الى الفصل يتصور على انحاء
شتى كما سياتي بيانه الاول ان يكون الاتحاد في الوجود فقط كما هو ذوق
جماعة وقد اشرنا الى ابطاله بان الوجود الواحد لا يقوم باثنين واليه
يشير كلام الرئيس في مواضع شتى والثاني ان تحد الوجود مع اتحاد
الماهية وهو افحش من الاول فان اتحاد الماهيتين المتغايرتين بحسب
الذات والوجود لا يقبله العقل السليم والذهن المستقيم وان ظنه بعض
القوم بسبب التقليد البحت من الوجدانيات والثالث ان يكون
اتحاد الوجود مع الفصل بحسب المنشا فقط بان يكون مصداقا امرا واحدا
بسيطا منشا لانتزاع الجنس وكل من هذه الطرق البتة يحصل ولذلك
قال المصنف هو محمول عليه فيما ولكن لم يفسر صحة تلك الطرق واشار
واما او ما الى فسادها والحق الصحيح عندنا هو المزيف عندهم
من ان اتحاد الجنس والفصل لا يكون الا بحسب المجعول فقط وهو الصحيح
الحل فيما في مرتبة من المراتب كما يصح نسبة الحمل في العرضيات

كالسواد والبياض والفرق بين الحل بالذات وبالعرض انما يكون
بحسب الدخول والخروج فقط فاذا وجد علاقة الحلول بين الشيئين
يصح حمل احدهما على الآخر حملا عرضيا ولكن يحمل كل واحد منهما على المجموع
بالحمل الذاتي ومنشاه الحلول فقط فهذا يصح الحمل الذاتي بالنظر الى الذات
وحمل بعضها على البعض بالحمل العرضي وحينئذ يكون قول المصنف وجود
الجنس هو وجود النوع مشيرا الى الاتحاد الحلولي فقط دون ما هو بحسب
الحقيقة ومنشاه ذلك ان الجنس ليس له تحصل قبل النوع وان كانت قبليته
لا بالزمان يعني ان الجنس ليس له وجود في مقام التحصل النوعي قبل وجود
بان يحصل وجود الجنس في ذلك المقام اولا ثم يضاف اليه الفصل في
مرتبة اخرى حتى يحصل وجود النوع ثانيا والقبلية النفسية اعم من
ان تكون زمانية او ذاتية والذاتية اعم من ان يكون بحسب الوجود او
بحسب نفس تقدم الذات اما الاولى ففيها ظاهر واما الثانية فبكلا النحوين
تستلزم الجزئية والجزء ما هو جزء ومغير محمول والجنس محمول فلم يصر
في مرتبة الجنس مرتبة الجزئية بل هذه شاملة المادة بالنسبة الى النوع
سواء كان مادة خارجية او ذهنية وتحقيق المقام ان الحيوان
مثلا اذا اخذ لا بشرط شيء فهو في هذه المرتبة جامع للمغايرة والاتحاد
مع النوع كالانسان والفصل كالناطق فانه في مرتبة الخلط تتحد معهما

كذا في نسخة المصنف وفي بعض النسخ الصحيحة المعتمدة وان كان الجنس

وفی مرتبۃ التجرد مغائرۃ لما دون مرتبۃ الاطلاق جامعۃ لمرتبتین فہی مرتبۃ
الحمل ومقام الجنس کما سیاتی فی کلام المصنف واما مرتبۃ التجرد فہی مرتبۃ
المغائرۃ وفیہا یتحقق الجزئیۃ للنوع والمعلولیۃ من الفصل فان المعلول
مغائر للعلۃ بالضرورۃ والجزء للکل کذلک ففی ہذہ المرتبۃ لاشائبۃ للحمل
وہذہ مرتبۃ المادۃ ففی ہذہ المرتبۃ یتقدم الحیوان علی وجود الانسان
ثم بانضاف الفصل الیہ یصیر نوعا وہذا التقدم فی ہذہ المرتبۃ یتصور علی
نوعین تقدم وجود الحیوان علی وجود الانسان وہو تقدم بالطبع وتقدم
نفس الحیوان علی نفس الانسان وہو تقدم آخر سوی التقدمات
الخمس المشہورۃ بل یعد من السبعۃ واما الجنس من حیث ہو جنس فہو برے
من التقدم بالطبع والذات والجزئیۃ والمادیۃ فلا یکون لہ تحصل قبل
النوع وان کانت قبلیۃ لا بالزمان فاحقن ہذا التحقیق فانہ ینفعک
فی کثیر من المقام فان اللون مثلا اذا خطرناہ بالبال ای لاحظناہ بالعقل
فلا یقع تحصل شیء مقررا بالفعل لا تحصل المادۃ من الصورۃ ولا تحصل
النوع منہما فان الاول وجود العلۃ المقومۃ والثانی وجود المعلول المرکب
واللون الماخوذ جنبا برے منہما بل یطلب فی معنی اللون زیادۃ حتی
یتقرر بالفعل لانہ امر مبہم فاذا حصلت فیہ زیادۃ مطلوبۃ یتقرر بالفعل
ویرتفع الابہام عنہ واما طبیعۃ النوع فلیس یطلب فیہا تحصیل

معنا بل تحصيل الاشارة فان معنا بانه التحصول بالنظر الى ذاتها والتشخص
من عوارضها والاشارة تابعة له فان قلت لسبة الفصل الى الجنس ايضا
كذلك لما تقرر عندهم ان الفصل من خواص الجنس وعرضيا به قلت نعم كذلك
في بعض الملاحظات ولكن في مرتبة التحصل يكون كل واحد من الجنس و
الفصل امرا واحدا تحصلا بحيث يرفع الامتياز ولا يكون نسبة التشخص الى
طبيعة النوع كنسبة الفصل الى الجنس فان الفصل في بعض الملاحظات
التفصيلية يكون علة لوجود الجنس وتشخصه ولا يكون التشخص كذلك والا
يلزم الدور او التسلسل المستحيل وان النوع لا يحتاج الى التشخص في
التحصل والوجود ورفع الابهام النوعي بل في الاشارة فقط والجنس
يحتاج الى الفصل في كل واحد من تلك المراتب ولو في بعض الملاحظات
التفصيلية هذا هو الفرق بين التحصيلين اي النوعي والتشخصي والثالث
ما الفرق بين المادة والجنس فانه يقال للجسم مثلا انه جنس للانسان
فهو محمول وانه مادة له فهو مستحيل المحل عليه وايضا يقال ان الجسم جزء
للانسان نفسه جزء لنفسه ووجوده جزء لوجوده ويقال انه معلول من
حيث وجود الطبيعة والتشخصية من صورة من حيث وجودها المطلق و
صورته ايضا معلول من حيث التشخصية وذلك في مرتبة المادة وقد لا
يكون كذلك وذلك في مرتبة الجنس فعليكم الفرق بينهما فنقول ان

الجسم الماخوذ بشرط عدم الزيادة فهو مادة والماخوذ بشرط الزيادة نوع
والماخوذ لا بشرط شئ بل كيف كان ولو مع الف معان مقوم داخل في
جملة ما تحصل معناه فهو جنس جواب بالزيادة على السوال بزيادة معنى
الخلط وهو النوع وتحقيق الكلام ان الاعتبارات الثلث اعني التعرية
والخلط والاطلاق وان كانت في ملاحظة العقل ولكن لها ثمرات متمايزة في
الخارج ففي مرتبة التعرية يكون الجسم له وجود مغاير لوجود الانسان لكون
الوجود الاول جزء الثاني وايضا يكون له ذاة مغايرة لذاته لكون الذات
الاولى داخلة في محرم الذات الثانية ويكون تقدمها عليها بالذات
سوى التقدمات المشهورة وزعم بعض المدققين ان هذا التقدم بشرط
الوجود فهو يصح للجوهرية الذاتية كما بيناه في بعض الحواشي وفي هذه المرتبة
يكون الجسم بحيث تحل الصورة فيه وبحيث يقوم وجود الطبيعة لها وجود
وتشخصه ووجودها الشخصي معلول منه ففي هذه المرتبة يستحيل حمله على النوع
والصورة لانه يقتضي الاتحاد وهذه المرتبة مرتبة المغايرة واما مرتبة الاتحاد
فهو مرتبة النوعية لا يبقى فيها العوارض المذكورة المادة لاقتضائها
المغايرة وهذه مرتبة الاتحاد الصرف وهذا الاتحاد اما ان يكون
اتحاد الوجود فقط كما زعمه القائلون بالتركيب الاتحادي او اتحاد
الوجود والمشاء فقط كما في التركيب الجعلي بمعنى الثاني او الاتحاد الحلولي

كما يوذوق جامعة اوالاتحاد بالذات والوجود كليهما كما هو قول المحققين
القائلين بالتركيب التحليلي بالمعنى الاول المذكور في البحث المتقدم
ومرتبة الاطلاق المشروح في المتن جامعة للمرتبتين المذكورتين فانها
عن نفس ذات الجسم من حيث هي فهي توجد في الاول فيتغايران ويوجد
في الثاني فتتحد فتكون جامعة للتغاير والاتحاد فهي مرتبة الكل ومرتبة الجنس
فانه المقول على كثيرين مختلفين بالحقائق ولما كان بناء كلام المحققين
الذين منهم المصنف على القول بالتركيب التحليلي بالمعنى الاول
المذكور في البحث المتقدم فلا بد علينا من تحقيق كلامهم على وجه
يطابق مرامهم ان الانواع المتباينة عندهم على نوعين منها ما تشترك
مادته في الجسم بان يكون الاجزاء فيه متمايزة في الخارج في المادية
والوجود ويكون بعضها حالة لبعض في بعض المراتب والضابط في احدها
دون الآخر كما يشاهد في انواع الجسم عند الكون والفساد ووقوع
الانفصالات عليها ففي الاول يتبدل الكيفيات بتغيرها وفي الثاني
يتبدل الجسمية بشخصها مع بقاء الهيولى بعينه وهذا القسم يقال له
المركبات الخارجية المتباينة ونوع آخر منها ما لا يكون الاجزاء فيه
متمايزة على الصفة المذكورة بل تكون متمايزة في ذواتها في
بعض الملاحظات التفصيلية اعني في مرتبة اخذها بشرط لا شيء كاللون

وتعاقب البصر مثلا فهذه الاجزاء اجزاء حقيقية داخلة في قوام ماهية النوع
في مرتبة اخذها بشرط لاشئ فهي مادة وصورة في هذه المرتبة حقيقة ولكن
لا تتمايز كتمايز السواد والصور الانواع الاجسام بحيث يبقى احديها في الآخر
ويكون احدها علة للوجود الخارجي للتمايز الاخرى بل هي تقوم ذات
النوع ومتحدة معه في الوجود وهذه الاقسام عندهم داخل تحت النوع المتسامل
والمقولة فله مادة وصورة ذهنيتان في بعض الملاحظات وجنس و
فصل في ملاحظة اخرى ويقال لهذا القسم بسائط خارجية اي ليس لها
اجزاء كاجزاء الاول وليس له على اربع باعتبار مثاله الاعراض
الخارجية كالسواد والبياض مثلا والاعراض الذهنية فقط كالابوة
والبنوة مثلا فان لها اجناسا وفصولا عندهم حقيقة وما دة وصورة
ذهنية كذلك ولكن لا كالاجزاء الخارجية للجسم ثم المشاهدة والصورة
الذهنيتان يقال لها ايضا اجزاء خارجية فان الاصطلاح وقع بقول الاجزاء
الخارجية على الاجزاء الغير المحمولة ولا شك ان الاجزاء على اي نحو اخذت
لا تكون محمولة في مرتبة بشرط لاشئ ثم هذه الاجزاء ليست كالاجزاء التحليلية بمعنى
انها في خارجها ليست اجزاء بل عوارض شبيهة لها وهذه الاجزاء داخلة
في قوام الحقيقة في بعض المراتب هذا غاية تحقيق كلامهم ومقصودهم والحق لبه
تحت حجب الاستار مستور فنقول ان الحق هو الذي زعمه المحققون

باطلا اعنی التركيب الانضمامی وبيانه على وجه التحقيق ان الجنس والفصل
اما ان يكونا داخلين فی حقيقة النوع وماهيته اولا الثانی باطل بالضرورة
فانهما جزءان والجزء حقيقة لا يكون داخلا فی قوام الكل وعلى الاول
فاما ان يكون حقيقة النوع موجودة فی الخارج مع الاجزاء
اولا الثانی باطل فانه من البطلان وجود الكل بدون الجزء على الاول
فاما ان يكون تلك الاجزاء فی الخارج متحدة بالذات اولا الاول باطل
فانه من الافاحش ان يصير ذاتان واحدة ذاتا اخرى فانها
اما ان تكون باقية الذات فيلزم من نفی الجزء نفی الكل اعنی النوع
وقد فرض وجوده فی الخارج او بقاء الذات وصيرورتها ذاتا اخرى
وهو انقلاب مستحيل لا يقبله العقل السليم على الثانی اما ان تكون متحدة
الوجود اولا الاول باطل فان الوجود امر واحد لا يقوم بجملتين اذ الوجود
المطلق لا كلام فيه فان الكل مشترك فيه كيف وقد قال الشيخ الرئيس
ان الاثنين لا يتحدان فی الوجود وابطاله ببيان قوی عريض آخر
ذكرناه فی بعض الحواشی فارجع اليه على الثانی يكون ذات الجنس
والفصل موجودين فی الخارج بوجودين فاما ان يكون كل منهما منفصلا
عن الآخر او لا على الاول يلزم عدم الحمل بينهما من الاجزاء المحمولة على الثانی
يثبت الانضمام وهو المطلوب فان قلت تغاير الوجود يستلزم عدم الحمل

مطلقا قلت كلا بل في صورة الانفصال بل الحق ان مناط الكل هو الاتحاد
الخلوي دون الوجودي كما سياتي منا تحقيقه في مبحث الكل وفي هذه
الصورة ايضا ياتي المراتب الثلث ففي مرتبة الاطلاق يكون الجسم جنسا
للانواع البسيطة المركبة من المادة والطبيعة المنضمة اليها في الخارج
وفي مرتبة الخلط يكون عين الانواع وفي مرتبة التجرد يكون مادة حاملة
للصورة المنضمة اليها في الخارج غير محمولة عليها وعلى الانواع
والكبرى ان مرتبة الاطلاق جامعة للتوحد الخلوي والتجرد فتقين
تلك المرتبة تحمل والى هذا اشار بقوله فهو مجهول لعدا يدري انه على
اي صفة ومحمول على كل مجتمع من مادة وصورة واحتكاكات او انفصالات
حاصله ان الجسم مثلا في مرتبة الاطلاق محمول على الفصل ولا يلاحظه
في هذه المرتبة انه على اي صفة يعني انه لا يلاحظ فيها جهة الخلط بالصفات
او عدمها من جامع الاتحاد والتغاير فيكون محمولا فان الكل عبارة عنهما و
ايضا هو محمول على كل نوع مركب من مادة وصورة لكونه متحدا معه في
مرتبة الخلط مغايرا وجزءا في المرتبة التجرد والاطلاق عليهما وهذا عام غير
ذاته مركب واما ذاته بسيط ليس المراد من البسيط هو البسيط الذي
لا اصل له اصلا فان قول الجنس والمادة فيه قول مجازي بل المراد به
البسيط المتاصل الذي فيه تركب في مرتبة التغيرية وبساطتي

مرتبة اغلاط كما يراه القائلون بالتركيب التحليلي بالمعنى الاول المذكور سابقا

واما على التحقيق الذي ذكرنا انفا فالجنس والمادة الاني المركب من

الاجزاء المنضمة بعضها الى بعض ولا يعقل في البسيط المحض لكن في المركب

تحصيل معنى الجنس عسير وتحقيق وفي البسيط تنقيح المادة متعسر ومشكل فان

ابهام المعين وتعيين المبهم امر عظيم فان بعد علم المركب يعرف

الجزءان فيه بالضرورة وبهما متعينان والعقل يابى ان يحلل احد المتعينين

على الآخر دون المجموع المركب متحدين لكن اذا لاحظ المختلط بينهما و

قطع النظر عن المتعينين ثم لاحظهما من حيث وابتهما حالا يمتنع عن العقل بينهما

بل يوجبه الان مناطه على التغاير والخليط وبذه المرتبة جامعة لهما فاذا وجد

المختلط العقل في هذه المرتبة وجب وجود منوطيه اعني العقل والجزء المادي

واذا لاحظناه كذلك يكون جنسا مبهما شاملا للماهيات المختلفة لكن لا يتيسر للعقل

بهذه الملاحظة بالسهولة بل يعسر عليه فلذا كان تحصيل معنى الجنس عسيرا في

المركب واما البسيط فينتزع العقل من ذاته مفهوما مبهما متناولا للماهيات

المختلفة ويحمل عليه فيحكم بسهولة وجود الجنس فيه لشموله للمخالفات واستراحة

من نفس الذات من حيث هي فان مابه اشتراكه انما يكون ذاتيا وجنسا

ولكن اخذ هذا المعنى الجنسي المبهم بحيث يتعين ويدخل في ذات ذلك البسيط و

يكون محلا محتاجا اليه حتى يتعين كونه مادة امر متعسر واحق عندي ان التعسر

الثاني ازيد وادفر من التعسر الاول اذا تعقل بلحاظ كون الذات بسيطا بالحمل
(اي اخذ الجنس من المادة في البسيط ١٢ منه)
كل الاباء عن ان يدخل مفهوم فيها باي معنى اخذ ثم بعد الفحص البالغ على
(اي في ذات البسيط ١٢)
زعمهم اذا اخذه العقل على طريق التعرية يجعله موجودا على حدة واضافي تلك
(بشرط شيء ١٢)
الذات ثم اذا لاحظه على طريق الخلط يعلم امرا متحدا بالذات وبالوجود مع تلك
(بشرط شيء ١٢)
الذات البسيطة وانما يكون بساطتها في هذه المرتبة دون مرتبة التعرية و
(اي مرتبة الخلط ١٢)
حينئذ يحقق القول بالبساطة والتركيب معا ولكن كونها في مرتبتين في
(اي حين ان ذات البسيطة في مرتبة الخلط مركبة في مرتبة التعرية ١٢)
زعمهم لا استحالة اصلا وحينئذ يكون القول بكون المابيات المتاصلة داخلة
(اي حين تصور البساطة والتركيب معا ١٢)
تحت المقولات بالذات بسيطا في الخارج وعدم استلزام التركيب الذهني
الخارجي وهذا انما تيسر على التركيب التحليلي بالمعنى الاول دون الانضمامي
(اي البساطة في الخارج ١٢)
(هو الاتحاد في الوجود ١٢ منه)
والاتحادي الذين ذكرناهما اذ البساطة للذات فيها اصلا وان اتحد
(اي التركيب ١٢)
الوجود في الثاني وبهذا كله اصلاح بحيث لا طائل لكلامهم ولن يصلح العطار
(متصلة ١٢)
ما افسده الدهر والطريق الحق الذي يقبله الفهم المستقيم هو التركيب
(اي الخارجي ١٢)
الانضمامي وبها اذا ثبت وجود الكلي الطبعي في الخارج وتاما على طريق نفيه فليس الجنس
والفصل هناك حقيقة بل الظاهر على ذلك الطريق هو التركيب التحليلي بالمعنى
الثاني المذكور وبهذا يفرق بين الفصل والصورة فالاول لا يكون مرتبة
(اي الفصل ١٢)
لا بشرط شيء وهو مجعول لما مر سابقا والثانية مرتبة بشرط لا شيء وهو غير مجعول
(اي الصورة ١٢)
لوجود المغائرة الصرفة ولكونها علة محصلة للنوع بالاعتبار المتقدم
(على الفور ١٢ منه)

والوجود للجنس باعتبار الوجود فقط والعلة ربما هي علة غير محمولة على المعلول
بما هو كذلك وهذا بناء على ان التحقيق ان الاجزاء من حيث هي داخلة
في نفس قوام الكل ومن حيث الوجود علة لوجود الكل هي في المرتبة الاولى
لما تقدم بالذات بما وراء المتقدمات المشهورة وفي الثانية لما
تقدم بالطبع واعلم ان التحقيق ان اجزاء المعلول بخصوصه علة مفيدة بمعنى
انه شريك للمفيد للجنس باعتبار بعض الملاحظات اعني في مرتبة
بشرط لا شيء واعلم ان المحصل لو غيره فقط في مرتبة لا بشرط شيء ومن ههنا
قسمهم الحكماء الجنس الى ما اخوذ من المادة والفصل ما اخوذ من الصورة
وذلك الاخذ برفع قيد التجرد واعتبار الطبيعة من حيث هي
والرابع قالوا ان الكلي جنس لخمسة انما اورد بلفظ قالوا ان الجنسية
في الحقائق المتأصلة لم تتعين بعد ففي الحقائق الاصطلاحية اثباته
عسير جدا نعم بناء القول هينا على قولهم فتطرفهم واخص من الجنس
اما الاول فلان جنس الشيء اعم منه بالضرورة واما الثاني فلان فرد
الشيء يكون اخص منه البتة فحينئذ يلزم اجتماع المتنافيين وحينئذ
ان كلية الجنس باعتبار الذات من جهة ان الكلي جنس للجنس فانه
يكون الجنس بالنظر الى الذات وجنسية الكلي باعتبار العرض فان مفهوم
الجنس ليس جنسا له ولاجزائه والا لزم صدق الجنس على نفسه

والنوع وغيرها فان الجنس مجمول على الكلي بالضرورة على ما هو المقرر فلا يرد
ان الجزئية لا تستلزم الكلية فان الجنس قد يكون خارجيا غير محمول بالضرورة
الذات غير اعتبار العرض وبتغاوت الاعتبار يتغاوت الاحكام فلا يلزم
صدق المتنافيين على امر واحد من جهة واحدة وهو التحقيق قول ان
الكلي كما يحمل على الجنس بالنظر الى ذاته كذلك يحمل على الجنس بالنظر الى عرضه
فان الكلي كما يعرض لجنسه لكونه من الكليات المشتركة بالنوع كذلك يعرض
للكليات الخمس ايضا مع قطع النظر عن جنسيته لها فيكون العموم والخصوص
من جهة العروض فالاولى في الحل ان يقال بتغاير الجهات لا يمنع التنافي
ومن ههنا تبين جواب ما قيل ان الكلي فرد من نفسه فهو غيره فان الفرق
بين الطبيعة والفرد مما كانت ذاتية او عرضية ظاهر وهو الغيرية وهي
تستلزم السلب وسلب الشيء عن نفسه محال وجه الجواب ان استحالة سلب
الشيء عن نفسه بالنظر الى الذات وامكانه بالنظر الى العروض معنا واذا
نظرنا الى ذاتية الشيء من حيث هي يكون سلبها عنها من تلك الحيثية محالا
على طريق نفي الحمل الاولي واذا نظرنا الى تعروض حصتها لها فيكون سلبها
من حيث التخصيص واجبا على ذلك الطريق فلم يلزم كون حقيقة الشيء عينا
له وخارجة عنه فان الكلي بالنظر الى ذاته يكون عينا له وبالنظر الى عروض
حصته لها عارضا له وخارجا عنه لكن لما كان باعتبارين فلا محذور فيه

فان قلت لا يتصور توهم التناقض في الصورة الاولى ولا شك في الثانية فان في
اختلاف المحمول لا يتصور التناقض ولا شك ان المحمول بالكل الاولي كما بين
ليس الا الطبيعة من حيث هي والمحمول بالكل العرضي والغير انما هي الحصة فقط فلا
مجال لتوهم التناقض فلم يبق توجيه السوال الجواب اما الاول فظاهر البطلان
واما الثاني فلابتنائه على الاول قلت ان الاحكام الثابتة للافراد ثابتة للطبائع
من حيث هي هي اذ قد ثبت للحصة انها خارج عن الطبيعة من حيث هي ومسلوبة
عنها فعلى طريق نفي المحمل الاولي وبتوجه ذلك ثبت هذه الاحكام للطبيعة من حيث هي
مع انها عين لها من هذه الجهة وغير مسلوبة عنها فيتوهم التناقضة فاجاب عنه
باعتبار الحيثيتين ومن ههنا قيل ان في مرتبة مطلق الشيء لا يهام اجتماع
النقيضين ولكن لكنها كان باعتبار جهتين فلا غبار فيه فاضم ومن ثم قيل لا
الاعتبارات بطلت الحكمة فان بنا اكثر مسائلها عليها كما يظهر لمن تتبعها
الخامس الكلي ان كان موجودا فهو شخص فان الوجود الخاص لا ينفك عن
التشخص بالضرورة العقلية ولذا قيل العام متحدان بالذات او مساوقان
والكلام ههنا في الوجود الخاص فان الوجود المطلق لا ينفك عن الخاص في
الواقع ضرورة امتناع الماهية الجرد وتكليف معقوليته على كثيرين فان
تشخص آب عنها والا فكيف يكون معقولا مجردات الموجودة فان المعدوم
ما يقوم الموجود ضرورة ان عدم المجرد يستلزم عدم الكل وليس المراد بالتقويم ههنا

الا بجزئية وهذا الاعتراض في غاية السخافة بحسب الجلي من النظر كما يشهد به
الحل المذكور في المتن لكنه قوي عندي بحسب دقيق النظر كما تذكر انفا وحاصله ان
كل موجود معروض التشخص مسلم الكلية في حيز الانحصار فان الواجب تعالى
ليس كذلك فان تشخصه عينه تعالى ولعل المراد ان كل كلي مقرون التشخص
بقرينة المقام وذلك دليل التقسيم والاشتراك فان العروضية تقتضي
خروج العارض عنه فالمعروض بحسب مرتبة ذات منقسم ومشترك بالضرورة
ودخول التشخص في كل موجود ممنوع فان الطبائع الكلية يجوز ان تكون معوضة
للوجود في الخارج او الذهن وليس التشخص جزءا منها لو لم تكن كلية وبالجملة
ان المقوم وان كان كليا يتصور وجوده في الخارج والذهن بان يكون الوجود
عارضا له والتشخص ايضا كذلك لكن بالنظر الى نفس حقيقته كذلك
فالكلية لا تنافي الشخصية فان اعتبار الكلية في مرتبة والشخصية في مرتبة اخرى
فلا تنافي بينهما وانما النظر الدقيق فانه يعلم بانه لا يندفع به اصل الاشكال
المذكور ههنا هو ان التشخص الخاص ماذا نسبته الى الجنس والنوع
وسائر الكليات اما ان يكون عينه فهو باطل بالضرورة لاشتراك الجنس
وسائر الكليات بين الافراد وعدم اشتراك التشخص بينها او يكون جزءا
منها فهو ايضا باطل بالدليل المذكور مع ابطاله ببدائل اخر شتى لا تحتمل ذكرا في المقام
او يكون خارجا فهو اما ان يكون منضما فهو ايضا باطل فان انضمام التشخص اليها

فرع تشخصها وذلك لان من بين لعرفة المجهور حينئذ يلزم التسلسل المستحيل والدور كما لا يخفى
على المتامل فتامل وكذا لا يكون منفصلا فان التشخص مجعول بالضرورة في
المشخصات والمنفصل لا يكون مجعولا لبطلانه على وجه التحقيق بيان عريض آخر
لا نذكره خوفا للاطناب فلا بد حينئذ ان يكون مشتركا ولا يكون منشا الانتزاع
امرا خارجا من الماهية فان المنشا حينئذ هو التشخص حقيقة وقد ابطلنا طريق
خروجه بالانفصال والانضمام والمنتزع ليستلزم التسلسل المستحيل في
المنتزعات الواقعية بالفعل ضرورة وجود المنشا عند وجود الانتزاع بل يكون
منشا انتزاعه هو نفس حقيقة ذلك الجنس او سائر الكليات واذا كان
منشا انتزاع التشخص نفس ذات الشئ من حيث هي هي مع قطع النظر
عن امر آخر يكون تلك الذات غير متكثرة في الواقع في جميع المراتب فان
مرتبة ذات الشئ لا تنفك عن جميع مراتبها النفس الامرية حينئذ لا يكون الموجود
في الخارج متكثرا بالنظر الى الذات فلا يكون كليا بل جزئيا حقيقيا بالنظر
الى ذاته وحينئذ يتم الالزام بما ذكره المصنف بالوجه الخامس المذكور
في الاشكال فان قلت يجوز ان يكون التشخص انتزاعيا من نفس الذات
لكن لا من حيث هي هي بل من حيث انها مستفادة من الجاعل المتكثر
انما ينتزع من نفس ذاته من حيث هي هي مع قطع النظر عن افادة الجاعل
فالحيثيتان وان رجعتا الى الذات لكن بينهما تغايرا ما فاختلافهما يختلف الاحكام

قلت هذا عود الى الشق الذى ابطلناه وهو شق الانفصال فان الجاعل منفصل
عن المجعول بالضرورة وان قلت ان مناط التمييز هو النسبة الجاعلية بين
ذات الكلى وجاعلها قلت هذا ايضا باطل لما ذكرنا فى السابق كما لا يخفى على
اللبيب مع ان النسبة لا تتصور تعددها الا بتعدد المنتسبين وكلواحد منهما لا يتعدد
فى صورة مجعولية الماهية من جاعلها مع ان الضرورة شاهدة بتعدد
التشخصات فى الماهية الكلية بالنظر الى نفس الذات او بالنظر الى الواقع ايضا
فى بعض الماهيات فان قلت يجوز ان يكون التعدد فى صفات الجاعل دون
المجعول قلت جاعلية الجاعل هذا المجعول الخ دون ذلك هذا الانسان دون ذلك
يستلزم التخصيص فى جانب المجعول اليه والا يلزم الترجيح بلا مرجح كما لا يخفى على من
له ادنى تدرب سليم وفهم مستقيم فاعتبار التخصيص فى جانب المجعول اليه هو التشخص فان
كلامنا فى التخصيص الذى يمنع الكثرة فى الجزئى الحقيقى وبهذا البيان الانيق
يبطل احتمال انفصال التشخص بنظر اوفق فقصرنا الكلام عن ذكره احالة الى
ذهن اللبيب مخافة التطويل والخلص عن هذا الاشكال انما تيسر بانكار وجود
الكلى الطبعى فى الخارج وسنعود الى تفصيل هذا المقام فى بيان وجود الكلى الطبعى
فى الخارج وعدمه مع زيادة اخرى فانتظره مقتشا ثم قد يخفى على بعض الاوهام ان
معروض الكلية هاهنا الماهية من حيث هى هى ومن حيث الوجود المبنى الى كل واحد
منها مال فرقة والحق ان الكلية ان فسرت بعدم المدية كما حققنا او بعدم

المشتركة فالمعروض لها هي الطبيعة من حيث هي هي من دون اعتبار الوجود
الذهني او الخارجي او اللحاظ الى اعتبارها من حيث هي هي اعني موضوع القضية
المهملة وان فسرت باعتباره وقوع الشركة فمعروضها الطبيعة من حيث انها
في اللحاظ فان ذلك الاعتبار انما يتصور فيه وان فسرت بمطابقة الصورة
الكثرة الخارجية فيلحق الصورة الذهنية ولا خلاف في هذا المقام بعد اعتبار التفصيل
والنزاع كائن يرجع الى اللفظ الثاني فرع وهو المقول على المتفق الحقائق
في جواب ما هو الحقيقية قد تطلق على الماهية الماخوذة مع التشخص والوجود كذلك
تطلق على نفس الماهية هي الحقيقة الكلية المعراة عن الوجود فالمراد هنا بالحقيقة
المعنى الاخير فمعنى الكثيرين متفقين بالحقائق كثيرين متفقين في الماهية وبهذا
لا يرد الاشكال على من جعل التشخص داخلا في الشخص فان الكثيرين
على هذا التقدير وان اختلفت في الحقيقة لكن لم تختلف في الماهية فان
الحقيقة الكلية المعراة عن الوجود والتشخص لزيد وعمرو وبكر على كل من الماهيتين
واحدة واما المغايرة في الحقيقة والماهية على من جعل التشخص داخلا في
الشخص وجهنا وجه وجيه آخر لا يحتاج الى هذا التكلف وهو ان المراد بالكثيرين
الطبيعة المقترنة بكل واحد واحد من التشخص بحيث يكون التشخص والتقييد
بها خارجين وبهذا حاصل على تقدير دخول التشخصات في الاشخاص ايضا فان
الكثرة المعتبرة بالنظر الى الاقتران والعروض غير الكثرة الحاصلة باعتبار

جزئية الشخصات المعبرة عنها بالاشخاص ثم يرد هنا ان لا يكون نوعية الانواع
بالنسبة الى الاشخاص بل الى تلك الحصص فقط ولا ئمة ما ذكره المصنف فيما يأتي
ايضا فتامل في هذا الكلام الدقيق فانه يتامل حقيق كل حقيقة بالنسبة الى
حصصها نوع وجنس تكرر فيق وهو ان الحصص عندهم عبارة عن المطلق و
التقييد ويكون كل واحد منهما داخلا في ماهيتها فلا يكون الحصص تمام ماهية
المطلق ثم يشبه غيره بالنظر اليها الا ان يراد بالحصة المطلق العموض مع
التقييد على سبيل المسامحة وقد وقع في عبارات بعضهم ان الفصل علة لحصة
من الجنس في الخارج وليست بموجودة غيره فاراد وابها مثل ما اردنا ولا باس
في المسامحة بعد ظهور فساد كلامهم في نحو على الظاهر سيما في تاييد بعوضها
في كلامهم فاعلم للتحقيق وقد يقال على الماهية اي الامر الكلي الحاصل في
العقل المحمول عليها وعلى غيرها الجنس في جواب هو وحينئذ يخرج المحمول مطلقا
والخاصة وما يعرض احد العامين اللذان لا يكونان مركبين من الجنس والامر الخارج
فان الجنس حينئذ يكون عرضا عاما لها فلا يكون مقولا عليها في جواب هو ولا الامر
من الجنس والامر الخارج خصوصا اللذان في هذا القدر من التعريف فانه يكون المتحرك
والساكن كليا عليهما الجنس في جواب هو وكذا الحيوان الماشي والطير كليا عليهما
الحيوان بذلك البيان وحينئذ فاما ان يلتزم دخولهما في النوع الاضافي او
يخرج عنه بكلي الماهية المذكورة في تعريفه على ما يكون ذاتيا لافراده الحقيقية

او یخرج عنہ بقید الاولیۃ المأخوذۃ فی تعریفہ ایضا کما سیاتی قولا اولیا یخرج عنہ
الصنف وہو الکلی المأخوذ مع الحیثیۃ العرضیۃ سواء کان الصنف صنفا للنوع
الحقیقی کالانسان الرومی والزنجی مثلا فانہما صنفان للانسان وہو نوع حقیقی
او صنفا للجنس کالحیوان الماشی والحیوان المتحرک اذ یکون حمل الجنس علی کل واحد
من ہذین الصنفین بالعرض بالاول وبالثانیۃ حملا علی اللبیب فان الانسان
الرومی والزنجی لا یستدعی حمل الحیوان علیہما الا من جہۃ الانسانیۃ فہی
واسطۃ لثبوت حمل الحیوان علیہما حملا اولیا الثانی فلان حمل الحیوان اولا علی
الانسان بالحقیقۃ لاتحادہ معہا بالذات وبالتبع عوارضہا کالمتحرک والماشی
والمریض وغیرہا والاول الحقیقی فانہ تمام حقیقۃ افرادہ اولان النوع اذا اطلق
فی عرفہم ینصرف بدیہۃ المعقول علی کثیرین متفقین بالحقائق فالمعنی الاول
ہو المعنی الحقیقی فان التبادر علامۃ الحقیقۃ والثانی الاضافی فان
الحقیقۃ بالاضافۃ الی ما فوقہ وہو المعنی المجازی فان اللفظ اذا دار
بین الاشتراک والحقیقۃ والمجاز یحمل علی الثانی ولم یصرح بالمجازیۃ
لشہرتہ وقربہ الی الحقیقۃ ویلیہما عموم من وجہ لاجتماعہما فی الانسان
وجود الثانی فقط فی الحیوان وجود الاول فقط فی الصورۃ الجنسیۃ علی
طریق المشائیۃ فانہا نوع حقیقی بالنظر الی افرادہا ویصدق الجوہر الماخوذ
فی السیولی الاولی بالعرض علیہا وایضا یتحقق وجود الاول فی الطبائع

النوعية بالنسبة الى اشخاصها الحالة فى المواد الجسمانية كما تقرر عند المشائين
والكلام ههنا ايضا على طورهم فنقول الطبائع انواع حقيقية وليست باضافة
وخواصها تحت الاجناس بالذات فانيا فصول فى مرتبتها ولا تدخل
تحت الاجناس بالذات فان قلت ان الفصول لا تكون انواعا حقيقية فانها
قد خرجت من تعريفها بقيد النوع فى جواب ما هو قلت كلا بل هى انواع حقيقية
بالنظر الى اشخاصها الحالة فى مواد الجسمانية وقع فى جواب ما هو بالنسبة
اليها وان لم تكن انواعا بالنسبة الى الجسم المقسم او المقوم بهذا السؤال
والجواب يجرى فى الصورة الجسمية ايضا وبتحقيقنا هذا ظهر ان القول بالعموم
من وجه بين النوع الحقيقى والاضافى هو الحق لا ما ذهب اليه المصنف
كما سيأتى فى القول الآتى وقيل مطلقا قال المعترض فى الحاشية الاول هو الحق
من وجه يعنى نظرا الى صفو جهاتى بادى الرأى واما النظر الدقيق فيقتضى الاطلاق
فان كل حادث ذو اجزاء مسبوق بالمادة بالطريقة الواحدانية والملوثة
والنفس متحدان ذاتا على ما حققنا ولا يرد النفس الناطقة فانا لا نقول بتجردها
بل الجنس هو القدر المشترك بين الحقائق المتخالفة بالكمال والنقص
وتكاثر القول بالعشرة فانا لم نسلم كونها انواعا حقيقية بل مراتب
فعلية ومبادى كلية ليست موجودة فى الخارج فتوسطها
فى مرتبة آثار الفيض توسط الاجناس المتوسطة و

واما النقطة فعلى تقدير وجودها في الخارج فانها بسيطة غارة وما وهنا ايضا فممنوع كيف والبساطة مطلقا فمن خواصه تعالى انتهى كلامه اقول هذا الكلام من المعويل على غفلته من مذهب الحكماء ودلائلهم فضلا عن التحقيق فيها حتى يظهر له فسادها او صحتها فليتفرع عليه صحة مذهبهم او فساده اما غفلته عن مذهبهم فمن جهة انهم ما ادعوا ان كل حادث ولو ذاتيا مسبوق بالمادة ومن الحوادث الذاتية السيولي الاولى للافلاك والعناصر وهو ليس بمسبوق بمادة عندهم وايضا من الحوادث الذاتية عندهم الطبائع الكلية الجسمية والنوعية التي هي علة للمادة فكيف تكون مسبوقة بها ازلية او بالزمان يلزم الدور على الاول وينفسخ التلازم بين المادة والصورة على الثاني وايضا المعقول العشرة عندهم انواع منحصرة في الاشخاص كما يلوح اليه دلائلهم في الالهيات وليست بمراتب عقلية غير موجودة في الخارج فانهم صرحوا بان في اول تموج بحر الوجوب الذاتي لابد ان يصدر منه موجود اقوى الموجودات وليس الا الموجود الخارجي المجرد عن المادة وبالجملة تصريحاتهم في فلك الكثير من ان تحصى وبهذا الاخير ظهر عدم اطلاع المعترض مذهبهم بوجهين كما لا يخفى على المتفطن الماهر فاما عدم الاطلاع عن دلائلهم فلان الاتمام المقصود هو السبق عن المادة لابد ان يحمل الامكان المأخوذ فيه على الامكان الاستعدادي وهو لا يوجد في الحوادث الذاتية فقط بل في المقارن لحدوث الزماني وبيانه

على وجه التفصيل ان الحكماء استدلوا على هذا المطلب بان الممكن قبل حدوثه لابد
له من الامكان فان المتنع بالذات او الواجب كذلك لا يكون حادثا ومحل
الامكان لا يكون ذلك الحادث لعدم وجوده قبل حدوثه وكذا اوصافه ضرورة
انعدام الاوصاف عند انعدام المحل والقول بجواز التفصيل من الاباطيل فلا بد له
من محل وهو المادة فلما أورد عليهم بان الامكان الذاتي محله نفس الماهية
المتعلقة الحادثة دون الموجودة فلا احتياج الى المادة قالوا بان مرادنا
بالامكان هو الامكان الاستعدادي المقرب لفيض المبدء الفياض الى
الحادث ببيانه ان الحوادث الزمانية المتخصصة بالازمنة لا تكون صادرة من
المبدء القديم الا بسبب مخصصات ومرجحات اخرى سوى ذاته والا يلزم الترجيح
بلا مرجح كما لا يخفى على المتفطن الماهر والمخصص اما ان يكون من جانب الفاعل
او من جانب المفعول ولا يجوز ان يكون من جانب الفاعل فانه اما ان يكون
صفة قديمة او حادثة والاول باطل والا يلزم الترجيح بلا مرجح فان ترجيح
القديم بالنظر الى ذاته للحادث مع انحفاظ تلك الذات في وقت دون وقت
ترجيح بلا مرجح وهذا هو السر الذي فوضنا الى ذهن المتفطن الماهر في عدم وجوب
الفاعل القديم للحادث وكذا الثاني اعني ترجيح الصفة الحادثة فان الفاعل
القديم بالحقيقة هو الواجب تعالى او العقول المجردة لا تحمل كل واحد منهما
لتجدد الصفات فاذن لا بد من الترجيح في جانب المفعول اذ هو المعدوم وكذا اصفاته

الحالة فلا يكون مرجحا بل لابد من محل له او صفة له يكون هو المرجح والمحل له هو
الذي يعبر عنه بالموضوع حتى من الصفات ١٢ ای الموصوف
المادة والصفة فيه هي الاستعداد فثبت المطلوب اقول في تفصيل
الدليل وتصفية عن بعض الكدورات ليتجلى المطلوب ثم في تزييفه حتى يعلم
انه كان تمويها محضا اما الاول فبيانه ان الحوادث الزمانية وان كانت
معدات متعاقبة لابد من دخول الواجب في سلسلة عللها والا لم يوجد تلك
الحوادث فانها ما لم يجب وجودها بعلة لم توجد اذ في صورة استوار نسبته في
الوجود والعدم اليها يلزم ترجيح بلا مرجح في كليهما وهو باطل وفي
صورة ترجيح الوجود مثلا وان كان من دون البلوغ الى حد الوجوب
كما زعمه المتكلمون يكون حصول العدم محالا اذ فيه يلزم ترجيح المرجوح فيلزم
وجوب الوجود ضرورة ان امتناع احد النقيضين يستلزم وجوب النقيض
الآخر فاذا وجد تلك الحوادث فلابد من وجوبه والوجوب بالغير
لا يتيسر الا بدخول الواجب تعالى في سلسلة العلل اذ الوجوب للوجود لا يحصل
ما لم يحصل امتناع جميع انحاء العدم وبدون دخول الواجب في تلك السلسلة
يجوز نحو من العدم وهو ان يعدم الحوادث بانعدام جميع عللها فانها
ممكنة لا يستحيل العدم عليها الا بالنظر الى الذات فانها ممكنة ولا بالنظر الى
العلة فانها فرضت معدومة ولو دخل الواجب في تلك السلسلة يستحيل
انعدامها بالمرة لاستحالة انعدام الواجب تعالى فاذا وجد الواجب تعالى

في سلسلة علل الحوادث الزمانية فلابد لربطها به تعالى من صفات متجددة
متسلسلة فان القدماء سواء سبقت كما في عدم ارتباط الحوادث بها للواجب وذلك
لان القديم اذا كان علة تامة للحادث بدون ربط امور متجددة يلزم ترجيح
بلا مرجح فان وجود الحادث في زمان حدوثه دون الازل لا مرجح له فان
المرجح اما ذات الممكن او شيء في معنى الامكان او العلة فهي كما هي
موجودة في زمان حدوثه كذلك موجودة في الازل فترجيحه لهذا الزمان دون
الازل ترجيح بلا مرجح واذا لزم لربط الحادث بالواجب تعالى من حالات
متجددة فتلك الحالات المتجددة اما في الواجب تعالى وهو باطل فانه تعالى
بري عن التجدد والا لزم المادة والتركيب او في ذات الحادث او حاله او محله
لا سبيل الى الاولين لاستلزام الحادث وحاله فلابد من التجدد في المحل وهو تجدد
الاستعدادات الخاصة المقربة بفيضه تعالى الى الحادث وهو المطلوب
وانت تعلم فساد هذا الدليل بوجهين الاول ان الامور المتجددة الرابطة للحادث باي
تعالى يجوز ان تكون معدات منفصلة كما يشاهد في الاشجار والحيوانات
وانت اني ان الواجب تعالى يجوز ان يكون علة تامة لقديم مجرد كالعقل المجرد
وهو من جهة يكون علة تامة لقديم مادي كالفلك مثلا وهو مذهب الحكماء
فيكون هذا القديم المادي باعتبار تجدد الحالات كالحركات الفلكية واوضاعها
المتجددة علة للحادث وبالجملة لا يلزم ان يكون الرابط هي الاستعدادات

الخاصة لذلك الحادث حتى يحتاج الى المادة لم يثبت وجود الجنس لحادث زماني
وحينئذ لا يلزم وجود المادة للحادث والقديم كما مر وأما ما ذكره المصنف في الحاشية
من حديث النفس بانها مادي فليها جنس فهو حق على طور هم لكن الجنس
عرض ذهني بجزء جزء عنها والنفس في بعض المراتب فصل مقسم وخاصة
له فلا يقع الجنس في جواب ما هو في السؤال عن النفس فلا يكون نوعا اضافيا
نعم ان الاستدلال على اثبات العموم من وجه بان البقطة نوع حقيقي ولا جنس
لها ولا جزء لها غير تام اذ يجوز ان يكون لها جزء عقلي جنسي يازائه مادة
خارجية وان لم يكن لها اجزاء مقدارية اذ من الجائز ان يكون للشئ جزء
عقلي وخارجي غير مقداري ولكن اوردنا الاستدلال على هذا المطلب
بوجه آخر من تحقق النوع الحقيقي في الطبائع النوعية والجسمية دون
الاضافي وحينئذ يظهر تمام ما قصده من كل وجه والحق ما ذكر من ان النسبة
بين النوع الحقيقي والاضافي عموم من وجه وهو اعني النوع كالجنس
اما مفرد اي ما لا يكون فوقه نوع ولا تحته نوع كالعقل او مركب
هو خلاف ذلك والاخص كالكل الساقل لان الاعم فوقه والاخص الكل
بالعالي لذلك والاخص للاعم المتوسط وجه ظاهر ولان الجنسية باعتبار العموم
اذا المعتبر في مفهوم الجنس العقل على كثيرين مختلفين بالحقائق فيكون اعم من
كل حقيقة نوعية والنوعية باعتبار الخصوص ينعكس النوع الساقل نوع الانواع

والجنس العالی جنس الاجناس وبعد ما بین المعروضین بینا وجه البینیة ظاهر لمن راعی فهم

الثالث الفصل وهو المقول فی جواب ای شیء هو فی جوهره مفرق الشرکة

فی ذاتی مشترک تام ولذا اشتهر ان الفصل هو المیز الذاتی للشیء بالنظر الی

الجنس وحینئذ یتم قوله وما لا جنس له کالوجود لا فصل له بلا کلفة ولکن یبطل حینئذ

حصر الکلی فی الخمسة والذاتی فی الجنس والفصل لجواز ترکیب الفصل من المتباینین

متساویین فان کل واحد منهما لیس جنسا وهو ظاهر ولا نوعا لانه تمام حقیقة

افراده ولیس کل واحد منهما تمام حقیقة افراده لما سیجیء فی القول الآخر فیما ولا خاصة

ولا عرضا عاما لخروجهما عن الماهیة ودخولهما فیها فلا بد ان یکون فصلا الا ان

یقال ان الحصر علی مذهبهم ومذهبهم ابطال الترکیب من الامرین المتساویین

وان لم یقم علیه برهان قوی بعد بقی الکلام فی المثل له اعنی الوجود فقالوا

بیساطته فلا جنس له واستدلوا علیه بوجوه منها انه لو کان له اجزاء خارجیة

ان تتصف بالعدم المطلق او بالوجود کذلک والاول باطل فان العدم

الاجزاء مطلقا یستلزم عدم الکل کذلک وهو باطل ضرورة ان الوجود من

الوجود وان کان من الموجودات الذهنیة وحینئذ یلزم اجتماع النقیضین الثابت

ایضا باطل فانها اما ان تتصف قبل الوجود المطلق او معه او بعده علی الاول یلزم

الدور ضرورة تقدم المطلق علی الخاص فلو کان الوجود للجزء مقدما

یلزم التخلف المذکور علی الباقیین یلزم عدم تقدم الجزء علی الکل والمتقدم
ضروری ضرورۃ احتیاج الکل الی الاجزاء وللمجاب بان تقدم الاجزاء الخارجیۃ
الحقیقۃ ضروری وبجوز ان یکون تلک الاجزاء اجزاء ذہنیۃ تحلیلیۃ فقط والجزء
تقدم جہاً علی الکل لان کلام المستدل مبنی علی التحقیق فی الاجزاء
الذہنیۃ المستلزمۃ للاجزاء الخارجیۃ کما سیاتی ذکرہ والاجزاء المذکورۃ
فی الجواب اجزاء علی سبیل المسامحۃ ولیس الکلام فیہا بل الحق فی الجواب
علی ما قول ان الواجب تقدم وجود الجزء علی وجود الکل ونفس الجزء علی
نفس الکل ولا یجب ان یتقدم وجود الجزء علی نفس الکل وذلک لان ہذا
التقدم انما یلزم بسبب احتیاج الکل الی الجزء وانما یحتاج نفس الکل الی
نفس الاجزاء دون وجودہا ووجود الکل یحتاج الی وجود الاجزاء ویحتاج
الی نفس الاجزاء ایضا ضرورۃ احتیاج وجود الاجزاء الی نفسہا فان العارض
یحتاج الی ذات المعروض مطلقا ولا یحتاج نفس الکل الی وجود الاجزاء
فان التقوم لنفس الکل بالاجزاء انما یکون بالنظر الی ذاتہا ویتم النظر
فیہ عن وجود الاجزاء ووجود الکل اذا تمہد ہذا اقول فی الجواب ان المستدل
ماذا اراد بقولہ ان اجزاء الوجود الکل اما ان تتصف بالوجود قبلہ او بعدہ او معہ
اما ان یرید قبل نفس الکل او بعدہ او معہ نختار الشق الثانی او الثالث
ولا یلزم تقدم وجود الجزء علی نفس الکل لکن الجواب بالحقیقۃ بتعیین الشق

الثانی فان مرتبۃ اتصاف الاجزاء بالوجود بعد مرتبۃ ذات الوجود الاتری

ان النسب التی من جہتہا الاتصاف فرع ذات المنتسبین واما ان یقع

قبل وجودہا کل او بعدہ او معہ نختار انہ متصف قبل وجود الکل ولا دور فان

اللازم حینئذ تقدم حصۃ وجود الجزء علی حصۃ وجود الکل ولا مضائقۃ فی

تقدم احدی الحصتین علی الاخری الاتری انہ یصح تقدم وجود الاب علی وجود

الابن ولا دور فیہ کذلک ہہنا وانتہا ما اوردہ القوم وذکرہ المصنف فی الحاشیۃ من

ان الوجود لا جنس لہ والاقاما ان یتصف بالوجود فیکون الکل صفۃ الجزء

لکن ذلک الجزء لا یکون صفۃ نفسہ بل یکون صفۃ سائر الاجزاء فلا یکون

العارض بتمامہ عارضا او بالعدم فیلزم اجتماع النقیضین اقول بیان بطلان

الشق الثانی مر ذکرہ آنفا فلا نعیدہ واما بطلان الشق الاول فغیر ظاہر فانا ان قدر

بالنظر الی الکل فیقال ان جزء الوجود اما ان یتصف بالوجود بان یحمل علیہ

الوجود فلا شک انہ حمل عرضی فلا بد ان یکون جزء ہ ایضا محمولا بالحمل

العرضی وہو ظاہر البطلان فانہ لیستلزم حمل الشیء علی نفسہ من حیث ہی ہی

بالعرض او یقال ان الجزء حینئذ یکون موجودا کسائر الموجودات فیکون فردا

منہ وقد تقرر فی موضعہ ان الوجود ذاتی لافراده فان افراده انما تکون

حصصا والکلی ذاتی لحصصہ واذا صار الوجود ذاتیا لجزئہ فیکون جزء لنفسہ

فیلزم المحذور اقول لا یخفی علی المتفطن فساد التقریر الاول فانا نختار

بسائر الاجزاء الذهنية والكل والكل انه لا يستلزم حمل الكل على شيء بجميل
خاص حمل الجزء بذلك الكل نعم مطلق الكل ضروري في الاجزاء الذهنية
والتقرير الثاني مال اليه بعض المحققين وتبعه بعض الشارحين تقليدا وهو فاسد
فان الثابت بالدليل او الضرورة ذاتية الوجود المصدري بخصوصه
لا ذاتية لافراده المعروضة له وجزء الوجود لو حمل عليه الوجود المصدري
لكان معروضا ولم يثبت ذاتية كل معروضات فان قلت كلا منافي الوجود
المصدري فلو كان له جزء ذهني فيكون محمولا عليه بالمواطات فان الكل
يجب حمله على الجزء الذهني بالمواطات وقد تقرران حمل المعنى المصدري
مواطاتا . قلنا يصح على تقدير كان ذاتيا له قلت لانسلم لزوم حمل الكل على الجزء
الذهني بالمواطات بل يجوز ان يكون خصوصية المعنى المصدري آبية عنه
نعم مطلق الكل ضروري للاتحاد فافهم فانه دقيق وان قرر الشق الاول
من الاستدلال بانتفاء الاتصاف الحكي عنه ويقال ان جزء الوجود ان كان
موجودا لكان الوجود عارضا له ولو في مرتبة الاتصاف وعروض
الشيء للشيء انما يتم بعروض كل جزء منه له فيستلزم عروض الشيء لنفسه
او مستحيل فان نفس الشيء من حيث هو يكون عارضا له من تلك الحيثية
فيكون العروض بدون تغاير العارض والمعروض مطلقا وهو مستحيل عندهم قلت
اولا بالنقض بالحصة من الوجود المطلق العارضة له فان الفارق غير من الحصة العارضة

لہ من حیث ہو جزء وثانیاً بالحمل بیان العارض مغائر للمعروض من حیث اعتبار
علی قولہ بدون التی ہی العارض دون ما یعرض علیہ من الاعراض
التخصیص من جانب العارض دون المعروض بل مما نحن فیہ یتصور
التغائر من جانبین جہۃ اقتران الجزء الآخر والتخصیص کما لا یخفی علی
المتامل وذلک ان تقرر الشق الاول بالنظر الی الاتصاف بطریق آخر
ای الاتصاف جزء الوجود بالوجود
وہو ان جزء الوجود اما ان یقوم بہ الوجود فیلزم قیام ذلک الجزء بہ فیکون
المرکب من الشیء نفسہ وغیرہ لا یکون قائما بہ ضرورۃ وحینئذ یلزم قیام الشیء
ای حین اذ کان قائما
بنفسہ کما مر وطولہ فیہ وہو باطل اقول فی جوابہ اولا بالنقض بقیام
حصۃ الوجود بہ کما مر وثانیا بالحل بان القیام متصور علی نحوین الاول
بیان حصۃ الوجود مغائرۃ من وجود وجود ذات
الانضمام وہو لا یبقی بعد الانضمام بالمرکب الی الشیء من انضمام کل جزء منہ الیہ
للضرورۃ لذکورۃ وہو لا یتصور فی الوجود والا یلزم التسلسل المستحیل فان
فی الوجود اذا انضم الیہ الوجود فلا ینضم الیہ ایضا وجود آخر وہکذا یلزم حصول
ای بہ الوجود الانضمام فان ذلک
الوجودات الغیر المتناہیۃ المرتبۃ بالفعل لان الانضمامات لا تتصور بدون
ای الوجودات المنضمات
القطبیۃ بخلاف الانتزاعیات فان وجہ المنشا والواحد یکفی للانتزاعیات
الغیر المتناہیۃ الا لتقیۃ ولا استحالۃ فیہ والثانی فی الانتزاعی وہو حق فی
الوجود فانہ ینتزع من الماہیات الموجودۃ وکذا وجود الوجود ینتزع ہہنا
حصۃ من الوجود
الوجود وہکذا ولا یلزم التسلسل المستحیل کما ذکر وکذا وجود جزء الوجود ینتزع من
بیان وجود الوجود
جزء کما عن نفسہ ولا استحالۃ فیہ فان الانتزاع کما حققنا فی کثیر
ای فی الانتزاع

من الكتب المصنفة لنا انه عبارة عن انتساب شئ حاصل في الذهن الى امر
موجود محقق حاصل في الخارج او الذهن فيكون كاشفا عن حالة متحققة
خارجية او ذهنية او امر يستقل كذلك فالفوقية كاشفة عن وضع خاص للجسم
كالسماء مثلا والقيام بالذهن عن حالة ذهنية وغير ذلك والوجود المطلق
حاصل في الذهن فاذا نسب الى ذاته بتغاير الاعتبارات ونظر
في اخذه عن الموجودات المحققة في الخارج او الذهن يكون كاشفا
عن حالة خارجية في الموجودات الخارجية مثلا فان مرادنا بالحالة الخارجية
اعم من ان يكون الحالة في الخارج كما في المثال الاول المضروب
او بحسب الخارج كما في الموجودات الخارجية المنتزعة من الموجودات كذلك
وكذا الحال في انتزاع الوجود الخاص عن جزء الوجود المطلق فان الوجود
المطلق اذا اخذ من الموجودات الخارجية وتحقق بحسب الخارج فيكون
الحصة الخاصة الحاصلة من انتساب اليها عارضة لها بمعنى انها منتزعة كاشفة
عن تحققها وكذا الحصة الخاصة الحاصلة من انتساب الوجود المطلق الى
ذلك الجزء لتعرض بذلك الجزء على تقدير فرض الوجود المطلق مركبا منه
وغيره بمعنى انها منتزعة كاشفة عن تحققه بحسب الخارج في ضمن الكل والاستحالة
فيه اصلا فافهم والمطلوب والدليل الاخرى الذاهبة من الدليلين المذكورين
تركنا ذكرها خوفا للاطناب ثم التحقيق ان الكلام ان كان في الوجود

المصدری الانتزاعی فلا شک ان حقیقۃ لیست الا ما یقع فی الذہن
وہو معنی بسیط بالضرورۃ بلا شبہۃ یعبر عنہ بالفارسیۃ بہستی وقد حققہ
بعض المحققین ایضاً وان کان الکلام فی الوجود الحقیقی یعنی ما بہ الموجودیۃ
ای السید السند
ہو الواجب تعالی کما حققہ بعض المحققین ولا شک انہ تعالی بسیط ذہناً
ای السید السند
وخارجاً کما مر منا تحقیقہ فی خطبۃ المتن بدلائل اخری فتذکرہ وانا قد زیفنا
قول ذلک المحقق فی مقامہ بتزییفات قویۃ یرتاح بہا اللبیب وحققنا ان الوجود
الحقیقی ہو الماہیۃ فعلی تحقیقنا یکون الوجود مرکبا وبسیطا کالماہیۃ فافہم وا
یرد ذہب الیہ الشیخ الاشراقی
التحقیق بہذا اللفظ النفیس من الخصائص المختصۃ بہذا الکتاب
لا تجدہ من غیرنا فان میزہ عن مشارکات الجنس القریب ان میز عن
الفصل القریب
مشارکات الجنس البعید ایضا قریب والا فبعید ووجہ تسمیتہما بالقریب
والبعید یظہر من تعریفہما وله نسبۃ الی النوع بالتقویم ای بالجزئیۃ وہی
تقسیم
مقسما وکل معلوم للعالی معلوم للسافل ولا عکس فان جزء الجزء جزء ولا عکس
الکل لا یلزم ان یکون جزء الجزء کلا والی الجنس بالتقسیم فانہ خاصۃ مختصۃ بہ
فصل
تقسیمی مقسما وکل تقسیم للسافل مقسم للعالی ولا عکس وہو ظاہر لا حاجۃ الی
بیانہ وقال الحکماء الجنس لا یتقسم ولا یتحصل الا بالفصل فہو علۃ لہ اقول
علۃ تحلیلیۃ الفصل للجنس باعتبارین الاول بمعنی انہ یرتفع بہما بہویۃ بحیثیۃ نوعا معینا
ولا یکون الغرض متعلقا بہ فی ہذا المقام فانہ لا یتفرع علیہ الفروع الآتیۃ

لا يخفى على المتفطن الماهر وسيأتي بعض بيانه والثاني عليه الجنس بسبب وجود
في الخارج باعتبار بعض الملاحظات التفصيلية للعقل اعني في مرتبة كونهما
بشرط لاشئ كما بينه بعض الاجلة من المتاخرين وهو الحق عندي وعند جميع
المحققين من الحكماء وان غفل عنه بعض المشاهير حين وقال ما قال بميث
يهدي الى طائل وبهذا المعنى الاخير هو المراد في هذا المقام وعليه يتفرع الفروع
الآتية وبيانه على وجه التحقيق الثابت عندي ولا يخالف مرامهم ان
الفصل في مرتبة بشرط لاشئ هو الصورة والجنس في تلك المرتبة هو المادة
والاول بسبب وجود طبيعة مقوم للثاني بسبب تلك المرتبة وباعتبار وجود
فردا والفردية الشخصية الخاصة فلو كانت الصورة جنسا للفصل الذي هو المادة
على تقدير الفرض يلزم الدور ضرورة احتياج وجود الصورة في مرتبة
الطبيعة بل في جميع المراتب الى وجود طبيعة المادة وبالعكس يلزم الدور
ظاهرا ولهذا المعنى قال فلا يكون فصل الجنس جنسا للفصل وبهما يظهر
بحث المايية على قاعدتهم من ان بين شيئين عموما من وجه وعلى هذا التقدير
لا مجاز في كلام المصنف في تسمية الجنس بالفصل فان كل واحد منهما
جنس من وجه وفصل من وجه ولو عمت القاعدة فهو الظاهر من العبارة
فهو مجاز باعتبار ما يؤول اليه فان الجنس بالفعل لا يكون فصلا بسبب
الحقيقة بل يعود فصلا بالآخرة على تحقق ذلك التقدير ولا يكون شئ واحد

فصلان قريبان فان الفصل الاعم القريب كالعلة المفيدة لوجود الجنس بعينه
انه لا يحتاج الجنس في وجوده بعد وجود الفصل الى شيء آخر فيكون الفصل
كالعلة التامة التي لا يتصور تعدد ها على سبيل الاجتماع فيظهر المطلوب بما مر
تأمل ولا يقوم الا نوعا واحدا فانه لو تعدد وتقومه نوعين فاما ان يقوم
نوعين من جنس واحد او نوعين من جنسين الثاني آيل الى الفرع الرابع
الذي سياتي ذكره وسنبين وجهه في ذيله والاول باطل اذ يلزم حينئذ
خلاف المفروض فان النوعين المفروضين حينئذ يكون نوعا واحدا
فان اختلاف الذاتيات باختلاف الذاتيات واتحادها باتحاد ها فاذا كان
الجنس القريب والفصل القريب للنوعين واحدا فهما متحدان بالذات فيلزم
خلاف المفروض ولا يقارن الاجناس واحدا في مرتبة واحدة كالقريب
والوسط والبعيد بيانه على وجه التحقيق انه قد تقرر في بيان المتفرع عليه
ان الفصل كالعلة التامة للجنس في عدم تفارقها عن المعلول فاذا وجد الفصل
القريب فلا بد من وجود الجنس الذي يقوم به فلا يجوز حينئذ من وجود جنسين قريبين
له في الماهية الواحدة فيوجد لماهية واحدة جنسان قريبان مثلا بل يوجد
جنسان لها في مرتبة واحدة قريبة كانت او بعيدة وهذا خلاف تقسيمكم
كما سبق ذكره في مبحث الجنس وفصل الجوهر جوهرا ثلاثا للاشراكة وهذا الفرع
متفرع على القاعدة الاخيرة التي ذكرتها في بيان المتفرع عليه

ان الفصل المقسم للجنس القريب كالعلة المفيدة لوجوده باعتبار جميع مراتبه
سواء كانت مرتبة وجود الطبيعة او وجود فرد ما او الشخصية الخاصة بكذا حققه
بعض المحققين من المتاخرين فاذا كان الفصل كذلك يلزم ان يكون جواهر الافلاك
الجواهر عندهم مفتقرة كما لا يخفى في الموضوع والموضوع عبارة عن المحل المستغني
في وجوده طبيعته وفرديته المطلقة عن طبيعة المحل وان احتاج في وجوده
الشخصي الى طبيعة المحل كما حققه بعض المحققين من المتاخرين واذا
فقد ان الفصول للجواهر متحققة لوجود طبائع المحل وفرديتها المطلقة
فلا يكون وجود طبيعة المحل الذي هو الجنس باعتبار بعض الملاحظات
التفصيلية معللا غنيا عن وجود ذلك الفصل بسبب تلك الملاحظة فثبت
ان ما ذهبوا اليه هو المطلوب حينئذ لا يرد النقض بفصول الاعراض بحران
الدليل فيها فان الضابطة المذكورة انما هي في فصول الجواهر وقد برهن
عليها في مبحث الهيولى والصورة وكيفية تلازمهما واما في فصول الاعراض
فلم يبرهن عليها بعد وكذا لا يرد النقض بان فصول الجواهر يجوز ان تكون
علة للوجود الشخصي للجنس لا لوجود طبيعته فلا يكون جواهر الافلاك من الاعراض
فقد تكون مشخصة لمحالها قال المحقق الطوسي ره في شرح الاشارات
بان الاشكال والالوان والاوضاع فواصل لوجود الجسم اي تشخصه
مع انها اعراض ثم قال بعض المحققين ان الزمان مشخص لوجود

العقل السليم والفهم المستقيم وبيان الاولى ان الوجود عرض ولا يتصور قيام عرض
واحد شخصي بجلبين كذلك وامّا الايجاد مطلق الوجود فهو غير مطلوب في هذا المقام
فانه يتاتى في جميع الاشياء المتباينة جوهرية كانت او عرضية فلا يكون مناطا
للحمل المعتبر في الاجزاء وهذا الاخير بيان عريض تحقيق بيناه في بعض الحواشي
ولا يسع لذكره المقام ولعل السبب يكفينا ذكرناه آنفا وتمهيد بيان هذا ان مناط
الوحدة الحقيقية في المركبات انما هو الحلول واحتياج الحال فيها الى المحل
والذكي المتوقد يعلم بشهادة قلبه ان احتياج الحال العرضي الى المحل اشد منه
في الحال الجوهري فان الاحتياج في الاول يتصور بحسب طبيعة الحال وشخصيتها
وفي الثانية لا يتصور الا بحسب الشخصية فقط وكذا الحلول في الاولى اوغر
اكثر من الثانية فان العرض حال في محله بحسب طبيعته وشخصه لكونه طبيعة
ناعتية والحال الجوهري انما هو حلوله في المحل بحسب الشخصية فقط فان طبيعته
مستقلة لتصورها عن الجاعل متقدمة على المحل وقد حققناه ايضا في بعض
الحواشي والقوم عنه غافلون فاذا كان الربط والاحتياج في العرض
والجوهر اشد وافر من الجوهرين فالتوحد الحقيقي المعتبر في انواع الاجسام
الطبيعية الحقيقية كذلك فيكون العرض فصلا الجأ واولى من كون الجوهر فصلا
تامل في هذا المقام فانه مما تحيرت فيه الافهام وبهذا ظهر بين وجهين الاول ما ذكر
في الشفاء وهو ان كل فصل هي من المعاني فانما هو المحمولات اي الاجناس

العوالي بالعشرة المعتبرة عندهم بان لا يخرج الممكن عنها او تحته والاول باطل
فان الفصل هو المميز لانواع تلك الاجناس كما يقتضيه تعريفه فلا يكون اعم
المحمولات ولا عينها ايضا بل يكون تحتها فهو منفصل عن المشاركات بفصل
ضرورة ان ما به الاشتراك لا بد له من ما به الامتياز ضرورة تحصل تلك الفصول
وامتيازاتها فيما بينها وعن غيرها فاذن كل فصل فصل وتسلسل وهلم لانم انفصال
كل مفهوم بالفصل وانما يجب لو كان ذلك العام مقولا له حاصلة ان مقولية
تلك الاجناس اي كونها اجناسا عالية للممكن انما هي بالنظر الى الانواع المتأصلة
اي المركبة تركيبا عقليا من الفصول اذ ليست انواعا متأصلة عندهم فليست
داخلة تحتها فلا يلزم انفصالها بفصل وقد سبق لي في اثناء الترقيم وجه حسن آخر
لدفع الاشكال من غير توسط ما ذكره في الجواب وهو ان التسلسل المذكور في الايراد
يجوز ان يكون تسلسل الانتزاعيات والاعتباريات المنقطعة بانقطاع الاعتبار
فان الفصول من الاجزاء الذهنية التحليلية وهي انتزاعية قطعا لا يقال
ان الاجزاء الذهنية مستلزمة للاجزاء الخارجية كما هو التحقيق فيلزم التسلسل
المستحيل في تلك الاجزاء اولا وآخرا وكلاهما مقضيان الى مطلوب المورد
لانا نقول يلزم حينئذ بطلان مقولية المقولات بالنظر الى البسائط
الخارجية كالجوهر بالنظر الى العقول والنفوس وكالمقولات العرضية بالنظر
الى انواعها البسيطة في الخارج فلا بد لاصلاح كلامهم من الاغماض عن الاستلزام

والثانی ما صح لی وهو ان الکلی کما یصدق علی واحد من افراده یصدق علی
کثیرین من افراده ای علی مجموع افراده بصدق واحد فی بعض الصور کما
الضرورة شاهدة بان مجموع الجواهر جوهر ومجموع الاعراض عرض ولیس مراد
المصنف التعدد الکلیة تنتقض بالوحدة الحقیقیة فانه لا یقال علی المجموع
المرکب من الوحدات الحقیقیة واحد حقیقی نعم صدق فی بعض الصور قد یکون
ضروریا کما بینه بقوله فمجموع الانسان والفرس حیوان فلا فضلان قریبان
کذا مجموع الجواهر جوهر ومجموع الکیات کم ومجموع الکیفیات کیف وحینئذ
یندفع الجواب بما قاله بعض المحققین من ان هذا الایراد ساقط عن اصله فان
صدق الکلی علی مجموع افراده لا یلزم کالواحد الحقیقی نعم یلزم صدقه علی الکثرة
الحاصلة من افراده وهو لا یستلزم مطلوب المصنف وذلک لان مقصود
التقسیم الجملة المستلزمة للزوم لا الکلیة وتفصیل اعتراض المصنف بحیث
لا یسقط عن اصله کما زعمه المحققون ان مجموع الکلیة المتصلة والمنفصلة تمثلا یصدق
علیکم ضرورة انقسام المجموع بالذات بانقسام اجزائه کذلک هو اعنی بالکم
فیصدق علی ذلک المجموع انه کم بالذات فیصدق مقولة الکم علیه صدق
الاجناس علی الانواع فیکون لهذا المجموع فصلان قریبان وهو خلاف
المقرر کما سبق وان ناقشت فی المثال الذی ذکره المصنف من ان مجموع
الانسان والفرس حیوان بانه باطل ومنوع فذلک لا یستلزم مناقشة فی المثال

غير قابح لاصل مقصوده والامثال الواضح ماذكرناه ولها امثلة كثيرة اخرى كالخط فانه
كما يصدق على كل واحد من المستقيم والمستدير كذلك يصدق على المجموع
المركب منهما ضرورة انه كم متصل قابل للقسمة في جهة واحدة فقط فليه فصلان
قريبان الاستقامة والاستدارة يعني مبادیهما وكذا الخط المستدير كما يصدق
على كل واحد من الانواع المتباينة منه كذلك يصدق على المجموع المركب من
الدائرة الصغيرة والكبيرة فله فصلان قريبان ايضا وهكذا يتصور له امثلة
كثيرة وهذا الذي ذكرناه لتوجيه كلام المصنف يصلح كلامه ههنا وان كان بعض
عباراته في السياق يابى عنه او في الاباء وقد نشرحه فيما سياتي على طبق ما ذكرنا

لا يقال يلزم صدق العلة على المعلول المركب لانه مجموع المادية والصورية وهو محال
حاصله ابطال المقدمة المذكورة في الاشكال وهو ان الكلي كما يصدق على
واحد من افراده يصدق على كثيرين من افراده اي مجموعهما بان ذلك يستلزم
صدق العلة والمعلول على شيء واحد فان العلة كلي يصدق على العلة المادية
والصورية فيصدق على المجموع المركب منهما وهو المعلول مع انه محال وانجواب
عنه من وجهين الاول على ما اقول ان هذا الكلي ليس من الكليات المذكورة
التي تصدق على مجموع افرادها والثاني على ما اجاب به المصنف بعد تسليمه ان
الكليات المذكورة المقصودة ههنا بقوله لان الاستحالة ممنوعة فانه معلول واحد
وعلل كثيرة حاصله انا وان سلمنا صدق العلة على المجموع المركب من

المادية والصورية فهو ليس بمستحيل لتغاير الجهتين فان المجموع له جهة التفصيل
والاجمال فمن جهة التفصيل علة لنفسه من جهة الاجمال وبهذا يلزم صدق العلة
والمعلول على كل مركب من الاجزاء وان لم يكن اجزاءه مادية او صورية كالجواهر
المركب من الجزيئات فانها كذلك للجزيئات من حيث التفصيل علة لنفسها من حيث
الاجمال وههنا كلام دقيق آخر لتصحيح اعتراض المصنف على نمط آخر بحيث لا يبقى
عن اصله كما زعمه البعض لانه ورده خوفا للاطناب لكثرة جهات العلية لا يستلزم
كثرة المعلولية حقيقة دفع دخل مقدر وهو ان العلة اذا كانت كثيرة كما ذكرتم
في الامثال المذكورة من انها مادية وصورية فيلزم ان يكون معلولاتها ايضا كثيرة
مع ان الواقع خلاف ذلك فانه نفسه المصنف بانا لا نسلم تعدد ذات المعلول
بل يستلزم تعدد جهة المعلولية وهو مسلم وتعددها لا يستلزم تعدد ذاته فالازم
غير محال والمحال غير لازم لا يقال مجموع شريكي البارى شريك البارى بحسب
شريكي البارى مركب وكل مركب ممكن وقد صدق المقدمة المذكورة باطلة فان
شريك البارى كلى وهو كما يصدق على كل واحد من افراده يصدق على
المجموع فحينئذ يصدق بعض شريك البارى مجموع وكل مجموع ممكن فبعض شريك
البارى ممكن مع ان كل شريك البارى ممتنع بيان صغرى القياس فواضح
على الفرض المذكور وبيان الكبرى ان المجموع المركب مفتقر في وجوده الى اجزائه
وكل مفتقر في وجوده الى شيء ممكن وهو واضح في نفسه ويتضح بزيادة

التوضيح في الحكمة وجوابه ايضا من وجهين الاول مثل ما ذكرت آنفا من
ان هذا الكلي بشريك الباري لا يجوز ان يكون من الكليات المذكورة الثاني
كما قاله المصنف لمنع كلية الكبرى لان امكان كل مركب ممنوع فان المركبات
الفرضية كالمجموع المركب من النقيضين ليس بممكن بل المراد بها المجموعات الواقعية
وحينئذ لا يتكرر الاوسط فاشار اليه بقوله فان افتقار الاجتماع على تقدير الوجود
الفرضي لا يضر الامتناع في نفس الامر اذ لا منافاة بينهما فان الاحكام الفرضية
المتناقضة للاحكام النفس الامرية بحسب الظاهر قد توجد في موضوع واحد كما
مر مثاله سابقا من ان الشيء اذا فرض وجوده مع عدمه فاذا كان موجودا في
نفس الامر يكون معدوما بحسب الفرض واذا كان معدوما فيما يكون موجودا
بحسب الفرض لا تناقض ولا استحالة فيه فان التناقض المستحيل يعتبر فيه
اتحاد الجهة ولا اتحاد ههنا الا ترى انه ليستلزم المحال بالذات فلا يكون ممكنا
فتدبر اي ممكنا بالذات في الواقع فان قيل الممكن بالذات لا يستلزم المحال كذلك
وان كان قد يجامع مع الاستحالة بالغير كما يقال في عدم العقل الاول فانه ممكن
بالنظر الى ذاته وان امتنع بالنظر الى غيره وهو الواجب تعالى فان قلت وقوع
الاستحالة بالغير مستحيل بالذات مع انه مجوز له الممكن بالذات فان العقل الاول
بالنظر الى ذاته يجوز ان يكون معدوما فاذا عدم بالنظر الى ذاته امتنع الاقتضاء
التام له من الواجب تعالى قلت اولا انا لا نسلم ان وقوع الاستحالة بالغير

مستحیل بالذات بل یستحیل بالغیر وکذلک استحالۃ وقوع وجود وہکذا الی مالا یتناہی

وثانیاً ان وقوع عدم العقل الاول بالنظر الی ذاتہ لا یأبی وقوع الوجود و

ضروریۃ بالنظر الی الواجب تعالی وبتغایر الجہتین یرفع التناقض کما بینہ ناک

آنفا والحق عندی ان بعض المستحیلات بالذات قد یجوز ان یکون بعض الممکنات

بمعنی انہ لا یحیلہ الا تری ان کون الانسان حماراً انما یحیلہ ذات الانسان

والحمار دون ذات الاشجار والحیوانات ولذا قالوا ان الانقلاب

المستحیل الذاتی کقلب الجوہر عرضا انما یستحیل بالنظر الی ذات المنقلبین لا بالنظر

استحالۃ ذات الواجب تعالی وکذلک الخرق والالتیام فی الافلاک ووجود الخلاء

لا یقتضیہ وجود زید او عدمہ کما لا یخفی علی المتفطن وحینئذ ان وجود اثنین یستلزم

وجود ثالث ہو المجموع وذلک واحد صادق لا یلزم وجود فصلین قریبین

لحقیقۃ واحدۃ فان کل واحد من الانسان والفرس مثلا لہ فصل واحد وہو الناطق

فی الانسان والصاہل فی الفرس واما المجموع المرکب منہما فلہ ایضا فصل واحد

وہو المجموع المرکب من الفصلین القریبین فان قلت لا حاجۃ الی تکلیف ذکر

السؤال والجواب المذکورین الذین وردہا المصنف فان السوال ساقط من

اصلہ لقاعدۃ المذکورۃ من ان الحقیقۃ الواحدۃ لا یکون لہا فصلان قریبان انما

یصح بنوعیہا الحقیقۃ الواحدۃ بالوحدۃ الحقیقیۃ دون الاعتباریۃ ولا شک ان

المجموع المرکب من النوعین امر اعتباری ولا استحالۃ فی تعدد الفصل القریب لہ

قلت الاشتمالة مشتركة بين الصورتين فان الفصل كالعلة التامة المفيدة
لوجود الجنس لايكون قصد بالتي واحد حقيقيا كان او اعتباريا كما مر طلاشة
اليه ولا نفيده خوفا للاطالة لايقال على هذا يلزم من تحقق اثنين تحقق امور
غير متناهية لانا نقسم الثالث يتحقق الرابع وهكذا وحاصله ان بناء جوابكم على
تحقق الثالث من وجود اثنين وتحقق الثالث من وجودهما يستلزم تحقق
الرابع فان الفصلين مثلا اذا تحقق من وجودهما وجود مجموعهما فيستلزم وجود
مجموع الثلثة اي الاثنين والثالث المجموع وهو الرابع وهو يستلزم
وجود الخامس بعين هذا البيان ومعنى الاستلزام هنا هو
استلزام صحة هذه المجموعات اي امكان فعليتها فان كل واحد من هذه
المجموعات ممكنة فالامكان كالسابق ولاشك ان مية الامكان يستلزم امكان
المية فيلزم صحة وجود تلك المجموعات دفعة وهو محال لانه يحيله برهان التطبيق
والتضايف وغيرهما من البراهين المبطلة للتسلسل وحينئذ يسقط
الجواب المذكور في المتن لانا نقول الرابع امر اعتباري فانه يحصل
باعتبار شيء واحد مرتين والتسلسل في الاعتبارات منقطع فانهم وجه سقوطه
ظاهر فان الاعتباريات وان انقطعت بانقطاع الاعتبار فلا يلزم وجود
امور غير متناهية بالفعل وان كانت اعتبارية فلم يلزم صحة وجودها بناء
على القاعدة المذكورة من استلزام مية الامكان لامكان المية فلم يحل المنع

على المقدمة المذكورة بانا نسلم استلزام معية الامكان لامكان لمية الاثر لكن
ان نقيضين امكانهما مع ولا امكان لمية بينهما كما ان ازلية الامكان لا يستلزم
امكان الازلية وبهذا يندفع شبهة قوية اخرى لا تخل بالنامل الافكار وهي ان الامور
المتعاقبة الغير المتناهية الانقضاء كالمجموعات المذكورة وكالزوجيات في
سائر الاعداد الصحيحة كذلك كالاشكال والاعداد وغيرهما لا شك
ان تلك الامور في علمه تعالى مجتمعة فاما ان تكون متناهية فيلزم المحال
عليه تعالى فيه ولو اكثيرا كما لا يخفى على من له ادنى دراية او كانت غير متناهية
وهو الحق المتبع عند الذين لم ينكروا تسلسل من الافراد الممكنة الخروج الى
عالم الوجود اما متناهية او اثنية او غير واقفة او غير متناهية كمية بالفعل الاول
باطل بالضرورة والا يلزم كون اللانقضية تقضية والثاني ايضا باطل فانه
لا تجدد ولا تعاقب في علمه تعالى فبقي الثالث وهو يستلزم جواز الامور الغير
المتناهية بالفعل وهو يستلزم التسلسل المستحيل وهذا الاشكال في غاية القوة
والمتانة لم يحل بعد من احد من الاذكياء وارجو من الله تعالى ان يوفقني
بانحلاله بالعقل الذي هو فوق العقل المتوسط والرابع الخاصة وهو الخارج المقول
على ما تحت حقيقة واحدة نوعية او جنسية شاملة ان عمت الافراد
كالتحيز بالذات للاجسام والا فغير شاملة سواء كانت مقومة للفصل معروضها
اعني ماهي خاصة له كالفصل المقسم بالنسبة الى الجنس ومثاله الناطق بالنسبة الى

الحيوان اذ لم تكن محصلة لوجود معروضها بل يحتاج وجودها الى وجوده
كالكتابة بالفعل بالنسبة الى الانسان اذ لا يذا اولا ذلك كتشخص الانسان الروحي
ووجوده بالنسبة الى طبيعة الانسان فان كل واحد منهما خارج عن حقيقة الانسان
مختصة به غير شامل لافراده ولا يكون هذا التشخص الخاص مستفادا من طبيعة
الانسان والا يلزم الدور او التسلسل فان الافادة فرع وجود المفيد فان كان
وجود المفيد عين الوجود المفاد فيلزم الدور او غيره فيلزم التسلسل
وفيه ما فيه والخامس العوض العام وهو الخارج المقول على حقائق مختلفة
سواء كان متقوما بوجوده بحسب النوع اى فتاجائى الفصل النوعى الى ما هو
عرض عام له كالجنس بالنسبة الى الفصل المقسم او متقوما بدون الفصل النوعى
كالتمشى بالنسبة الى الحيوان اذ لا يذا اولا ذلك كالتميز والتقرر بالنسبة الى
الانواع المتصلة وههنا احتمال رابع وهو ان يكون مقوما وعلة لوجود معروضه
كالامكان بالنسبة الى الماهيات الممكنة عند من يقول بعليتها لوجودها
فانهم قالوا الممكن فاحتاج فوجد وان التحقيق خلاف ذلك فان الامكان
له مفهوم اعتبارى انتزاعى لا يصلح لعلية الموجودات الخارجية و
الذهنية الحقيقية فانه تابع للاعتبار والموجودات توجد بدون الاعتبار
وله مصداق فى الخارج والذهن وهو الماهية والماهية ايضا لا تصلح للعلية
لوجود ما فانه يلزم الدور او التسلسل كما لا يخفى على من له ادنى فطانة

وكل منهما ان امتنع انفكاكه عن المعروض بالنظر الى ذاته او بالنظر الى علته فلازم

والا فمفارق يزول بسرعة كحمرة الخجل وصفرة الوجل او بطوء كالعشق مثلا او لا

لحركة الفلك ثم اللازم اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية مطلقا اى فى الذهن

وفى الخارج لعلة سوار كانت العلة ذات الملزوم او خارجة او غيرها اى بالعلة

موجبة اصلا سوار كانت ذات الملزوم او غيره كالامكان والتحيز يسمى بالملزوم للماهية

ووجه تسميته ظاهر او بالنظر الى احد الوجودين خارجى ويسمى باللازم الخارجى او

ذهنى ويسمى الثانى معقولا ثانيا وعرفا المعقول الثانى فى الحكمة ما يعرض للشىء

فى الذهن ولا يكون يجد انه امر خارجى وهو قسمان اول التقسيمين الاول ما يكون

الوجود الذهنى شرطا لعروض كالكلية والجزئية والثانى ما لا يكون كذلك

بل يكون ذات المعروض مع قطع النظر عن الوجود كالحيوانية و

العرضية والجنسية والفصلية فانها لا تحتاج فى العروض الى الوجود واللازم

البين بالمعنى الاخص كما لا يخفى على من له ادنى بصيرة فى العلوم دائما او دواما لا يخلو

عن لزوم سببى بيانه على طريق البرهان ان الدوام ممكن والممكن لا بد له من

علة مرجحة فاما ان يكون ترجيحا بالغا الى حد الوجوب او لا والثانى باطل

اذ عند فرض تحققه يلزم ترجيح المرجوح وهو اقبح من الترجيح بلا مرجح بيان

اللزوم واضح فان الاولوية تستلزم تجويز جانب غير الاولى وعلى الاول

يثبت ما ادعاه المصنف واذا تبين هذا فيلزم هنا اشكال وهو ان

المفارق الدائم يلزم حينئذ دخوله في اللازم ولم يتعرض المصنف لجوابه هنا وقد اشار اليه في مبحث التصديقات وخلاصته ان هذا التقسيم مبني على النظر الجلي دون التدقيق النظر الدقيق الذي مبني على مباحث الحكمة فالمفارق الدائم داخل في اللازم او يقال ان اللازم ما يمتنع انفكاكه بالنظر الى ذاته فقط واما اللازم بالنظر الى العلة

فهو داخل في المفارق بل المطلق الوجود داخل ضروري في لوازم الماهية

دائما لكن لوازم الماهية على ثلثة اقسام الاول منها ما يتقدم على الوجود المطلق لملزومها كالامكان والتقرر والتميز كما ذكرنا فليس فيه دخل الوجود المطلق والا يلزم الدور والثاني منها ما يكون مساوقا للوجود المطلق كالتشخص ومساوقته سوى الوجود وليس فيه دخل ضروري للوجود المطلق والا يلزم حينئذ احد المساوقين للآخر وهنا يبطل معنى المساوقة فان المساوقة عندهم عبارة عن التلازم بحيث لا يتخلف احدهما عن الآخر في مرتبة وهنا يلزم التخلف ضرورة تخلف المعلول عن العلة في مرتبة الذات والثالث منها ما يتأخر عن وجود المعروض كالزوجية للاربعة والفردية للثلثة وهذا القسم لا بد له من مداخلة وجود المعروض في عروضه فلم يلزم مداخلة الوجود المطلق في اللازم المطلق فثبت مراد المصنف من ان مداخلة الوجود المطلق ليست بضروري في اللوازم المطلقة واما في بعضها فلا ينكر ولذا قال فان الضرورة لا تقل والضرورة عبارة عن القسم الاول الذي ذكرناه بهذا التقدير

تم مقصودہ ثم یتعرض لتقسیم الثانی حتی یجیب وجود الممتاز ولا کوجود الواجب
علی مذہب المتکلمین اقول تحقیق الحق یقتضی خلاف ما ذکرہ المصنف وذلک
بوجہین الاول علی ما اقول ان الوجود لا یطلق علی معنیین الاول المعنی المصدری
ولا شک انہ معنی انتزاعی منشأ الاعتبار المعتبر وانتزاع المنشوع عن الموجود الحقیقی
الخارجی او الذہنی فیلزم وجود الموصوف وتحققہ الواقعی قبل انتزاعہ ولیس
الکلام فیہ وکذا الثانی المعنی الحقیقی وہو اما ان یکون عین حقیقۃ الواجب
او جزئہ او خارجا عنہ منتزعا منہ ومنضما الیہ علی الاول یلزم خلاف ما ارادہ
المصنف من ابطال مذہب المتکلمین والثانی باطل باتفاق الفریقین
بالبرہان القطعی الذی ذکرتہ سابقا فی شرح الخطبۃ والثالث ایضا باطل
فان المعنی الانتزاعی لیس مفہوما یصلح لان یکون منشأ وموجودیۃ
الموجود الخارجی سیما لذاکان واجبا بالذات متسربلا لکل وان ارجع الکلام
الی المنشأ یرجع الی الشقوق التی ذکرنا بلا ما وہذا واضح علی الذی لا یتمشی
بقی الاحتمال الرابع وہو شق الانضمام ولا شک انہ فرع وجود المنضم الیہ
وتشخصہ فیلزم وجود الممتنع او الاعلی خلاف ما ذکرہ المصنف فان قیل یجوز ان
یکون الانضمام فرع ذات المنضم الیہ دون وجودہ وتشخصہ قلنا ما ذکرتہ فی بیانہ من ادعاء
البداہۃ فیہ فعلیہ لا معتمد علیہ الخامس یرجح ویقول ان الضرورۃ العقلیۃ
تشہد بفرعیۃ المنضم عن المنضم الیہ ما بحسب الوجود کما فی السواد والجسم

او یجب الذات کما فی انضمام الوجود الی الماہیۃ وہی تقتضیہ بالضرورۃ من غیر
ان تکون علۃ موجودۃ موجدۃ لہ حتی یلزم وجود ہا قبل وجودہ وایضا بقی ہہنا
احتمال خامس وہو ان یکون وجودہ تعالی منفصلا عن ذاتہ مقتضیا لہا من غیر
ان یکون الذات علۃ موجدۃ لہ قلت وباللہ التوفیق ان الاحتمالین باطلان
عندی بالنظر الدقیق فان ذات الواجب تعالی حینئذ یکون کلیا قابلا للشرکۃ بین
الکثیرین ویکون نسبۃ الذات الی تلک الافراد علی السواء لان الانفکاک یجوز ان یکون
الکلی مقتضیا لانحصارہ فی فرد واحد فانا نقول ہذا الاحتمال باطل فان الضرورۃ
تشہد بان الکلی بالنظر الی ذاتہ مع قطع النظر عن الجہات الاخر نسبتہ الی
جمیع افرادہ علی السواء والکلی المنحصر فی فرد انما یقتضی الانحصار فی فرد
بالنظر الی حیثیۃ مقتضیۃ اخری کما قیل فی العقل والفلک وان کان نسبۃ
الکلی الی جمیع افرادہ علی السواء فالماہیۃ الکلیۃ للواجب تعالی بالنظر الی الوجود
العام کم بنفسہا اما ان تقتضی الانحصار بالنظر الی ذاتہ فہو باطل لما ذکرنا او لا
وحینئذ یکون ذلک الوجود مختصا بفرد دون فرد لا بالنظر الی ذات الماہیۃ
بل بالنظر الی تشخصہا الخاص فلا بد من اعتبار التشخص اولا ثم اعتبار
الوجود وحینئذ یلزم السابقۃ او المعیۃ بین الوجود والتشخص وہو بجملتہ ان
الماہیۃ الکلیۃ تکون متکثرۃ بالذات بالنظر الی الافراد فالوجود والقائم
بالذات اما ان یکون منسوبا الی کل واحد واحد من تلک الافراد او الی

بعضها دون بعض والاول باطل ح ولا يلزم ان لا يكون افرادا فان كلا منها في
الوجود اخاص بالمادة تشخص اخاص وهو انما يختص بفرد دون جميع
الافراد والثاني ايضا باطل فان نسبة الاختصاص الى فرد دون فرد انما
يعقل بعد تميز هذا الفرد عن ذلك الفرد وتميز المذكور انما يتصور بالتشخص فيعتبر
التشخص اولا ثم يعتبر اقتران الوجود به ثانيا وهذا ينافي المساوقة والعينية بين الوجود
والتشخص وهذا البيان لغموضه يحتاج الى تامل دقيق وتفريغ بذا يتبين لك احتياج
الى مربه الكبير والاشاني كما قاله الحكماء من ان وجود الواجب تم لو كان تاما
بذاته تم لكان غنيا بالسوا الاحتياج يساوق الامكان فيكون ذلك
الوجود ممكنا ولا بد له من علة فعلته اما ذات الواجب تعالى او غيره والثاني
باطل لتقاليه عن مجعولية الغير والاول ايضا باطل فان العلية انما تكون
بحسب الوجود فلا بد ان يكون الماهية موجودة اولا ثم تفيد الوجود ثانيا
وحينئذ يلزم الدور او التسلسل كما بينا ذلك سابقا وحينئذ نختم بذكره الهم من
ان لزم الوجود له تعالى الضرورة لانه موجودة اولا وحاصله ان المقتضى التام للوجود
هو الماهية من دون ان تكون موجودة اولا قابل يكون بحسب انها مقتضية او لا وجه
هذا الكلام الى تذكرنا ولا يفهم بعض المقدمات الى بعض ليتقطا ذكره الهم فان
عالم التوجيهات بجوزه وايضا الملازم اما بين يلزم تصوره من تصور الملزوم
فقد يقال البين على الذي يلزم من تصور ملزومه الجزم بالزوم وهذا اعم من الاول

وقد ناقش المحقق الدوانی بانہ انما یلزم العموم اذا اعتبر فی الاول ما اعتبر
فی الثانی وہو کفایۃ تصورہا الجزم باللزوم او غیرہ بین بخلافہ ای بخلاف
البین باحد المعنیین فالنسبۃ العکس وذلک لان نقیض الاخص اعم
وکل منہما موجود بالضرورۃ فلا یحتاج الی تبیینہ فضلا عن دلیل وبہذا اندفع
وہو ان اللزوم لازم وکلا یہدم اصل الملازمۃ وقد فرضنا وقوعہ فتسلسل
اللزومات ضروری کونہا غیر واقفۃ الی حد وکونہا مترتبۃ بالترتیب اللزومی
کما بین فی موضعہ وجملۃ ان اللزوم من المعانی الاعتباریۃ الامر الاضافیۃ
التی لیس لہا تحقق فی الواقع الا فی الذہن بعد اعتبارہ فینقطع باعتبار
انقطاع الاعتبار فلا یلزم التسلسل المستحیل فانہ عبارۃ عن وجود امور غیر
متناہیۃ موجودۃ بالفعل مرتبۃ والترتیب وان ثبت باللزوم بان یکون اللزوم
الذی اعتبر اولا بین اللازم والملزوم ملزوما للزوم الثانی الملزوم للثالث وہکذا
ولکن لم یثبت وجود اللزومات الغیر المتناہیۃ المتمایزۃ فی الوجود فی الواقع
لا فی الخارج لانہا نسبۃ ولا یعقل وجودہا فی الخارج ولا فی الذہن لعدم اقتدار
الذہن علی استرعاء الامور الغیر المتناہیۃ المتمایزۃ المفصلۃ ثم مشارکۃ وصفہا
متحقق وہو واحد لا یتکثر حسب تکثر الاسترعاءات فلا یتوجہ الاشکال فیہ الیضا
وذلک ہو الحافظ لنفس امریۃ الاسترعاءات فلا تکون اختراعیۃ متناہیۃ
او غیر متناہیۃ مرتبۃ او غیر مرتبۃ فقولہم التسلسل فیہا لیس بمحال صادق لعدم

الموضوع مقدم بنعم حيث جاء الاشكال الذي ذكرنا سابقا في بيان الموجبات ولا
نورده خوفا لاطالة خاتمة مفهوم الكلي كليا منطقيا ومعروض ذلك المفهوم
يسمى كليا طبيعيا والمجموع من العارض والمعروض يسمى كليا عقليا ووجه التسمية
يعني بحسن البيان وكذا الكليات الخمس منها منطقي وطبعي وعقلي فالجنس المطلق
هو مفهوم قولنا المقول على كثيرين مختلفين في جواب ما هو والجنس الطبعي
هو معروضه كالحيوان مثلا والجنس العقلي هو المركب منهما وبهذا ظهر
غيره ثم الاعتبارات الثلثة بشرط لا شئ وبشرط شئ وبشرط شئ
وبسيطة مخلوطة وبلا شرط شئ ويسمى مطلقة هذه الاعتبارات الثلث قد
تؤخذ بالنظر الى امور محصلة كالاجناس بالنسبة الى الفصول فالحيوان
مثلا اذا اخذ بالنسبة الى الناطق يسمى مخلوطة ونوعا واذا اخذ بشرط
فقد الناطق يكون مادة غير محمولة على الاول واذا اخذ لا بشرط شئ يكون
جنسا ومحمولا عليه كما مر تفصيله سابقا وقد تؤخذ بالنظر الى العوارض الغير
المحصلة كالانسان بالنظر الى شخص زيد وعمرو مثلا فطبيعة الانسان اذا
اخذ مع التشخص الخاص مثلا يكون مخلوطة ويتصور فيها المراتب الاربع
احدها كون التقييد والقيد كليهما داخلين وهذا هو المسمى بالفرد عندهم وثانيها
كون كليهما خارجين وانما التقييد في الالحاظ فقط من دون ان يدخل جزء
من الملحوظ وهذا هو المسمى بالشخص عند المحققين وثالثها ان يكون التقييد داخلا

والتقييد خارجا وهذا هو المسمى بالحصة عندهم وناسبهما ان يكون القيد داخلا
والتقييد خارجا وهذا لعدم حالا اعتبار له عند المحققين وانت تعلم انه
على تقدير حدمية التعين لا وجود في الخارج الا للمرتبة الثانية فقط و
سيأتي تحقيقه ثم هذه المراتب الثلث تجري في الجزئيات بالنظر الى عوارضها
ايضا وهي من حيث هي ليست موجودة ولا معدومة ولا شيء من الاعراض
تفي هذه المرتبة ارتفع النقيضان هكذا قالوا وتفسيره قولهم ان الوجود قد
ثبت زيادته على الماهية عندهم ولذا العدم فهما مرتفعان عن مرتبة الذات
بمعنى ان لا يكونا عينا وجزءا لها وهذا حق بلا مرية فمرادهم بارتفاع النقيضين
في المرتبة نفي العينية والجزئية عنها كما يقال ان مفهوم الانسان هو
لا انسان ليس عينا ولا جزءا للواجب تعالى وهذا المعنى من ارتفاع
النقيضين ليس بمستحيل في الواقع وهو المراد لهم نعم هذا المعنى من الارتفاع غير
متعارف عندهم ولكن لا باس به عند ظهور مرادهم وحينئذ لا يرد ما اورده بعض
المدققين بقوله وفيه نظر دقيق هو ان ارتفاع النقيضين هنا يرجع
الى سلب احد النقيضين كالوجود عن مرتبة الذات وسلب سلبه
عنها فيكون الوجود ذاتيا وغير ذاتي وهو محال فليس هنا ارتفاع النقيضين
ولا اجتماعهما ثم اورد عليه ببيان آخر وهو ان ارتفاع النقيضين
محال بالذات والمحال بالذات لا يتصور في مرتبة من مراتب

نفس الامر ولا شك ان مرتبة الماهية من مواطنها ومراتبها ثم اورد عليه

بان فيه غلطا بين مرجع القضية ومضمونها وبين مصداقها فانهم قالوا بان

مرجع سلب القضيتين هو سلب العينية والجزئية عنها ولا شك ان سلب

العينية والجزئية مصداق لقولنا الماهية من حيث هي هي ليست معدومة

ولا موجودة والحق عندي ان هذه الاشكالات بحذافيرها مندفعة عندهم كما

لا يخفى على المتفطن الفائق ويستدل بيانه الاذهان القاصرين ان الكماء

القائلين بكون الماهية ليست موجودة ولا معدومة في مرتبة ذاتها ما عنوا

به الا سلب الجزئية والعينية عنها وما اراد وا به سلب القضيتين الحقيقيتين كما

بينا آنفا وما قال به ذلك المدقق لا يتفكر فيه وبهذا البيان اندفع النظران

الاولان واما اندفاع النظر الثالث فلانهم ما ارادوا بالمرجع مضمون القضية

بل آلة ومصداقه وتفصيله ان لفظ المرجع وان كان مستعملا في مضمون

القضية المتأخر عنها ولا يصح ان يكون مصداقا لها والا يلزم الدور لكنهم

ارادوا بمرجع القضية ما لها الشامل للمصداق ايضا كما يقال مرجع زيد قائم

هو كون زيد بحيث يصح انتزاع القيام عنه فالاشكالات الثلث المذكورة

كلها واهية من بيت العنكبوت والطبعي اعم باعتبار من المطلقة فلا يلزم

تقسيم الشيء الى نفسه والى غيره المقصود من هذا دفع اشكال وان لم نقسم

الى الاقسام الثلثة لا يكون الا المطلقة عن التقييدات والاعتبارات

وهي المطلقة اعني لا بشرط شيء فيلزم تقسيم الشيء الى نفسه والى غيره فان المطلقة
بهذا المعنى معدودة في الاقسام وجوابه على ما ادى اليه نظري هو ان المطلقة
المتصورة على نحوين الاول ما يكون الاطلاق في اللحاظ دون الملحوظ
بان يقطع النظر فيه عن وجود الاعراض وعدمها وهذا هو المعدود في
الاقسام فان نظر به فيما الى وجود العوارض او عدمها او التفاته
ما هو المطلقة بحسب الواقع اي ذات الشيء من غير ان يحيطه الاعتبار واللحاظ
ولا نظر فيما الى ان يكون مقترنا بوجود الاعراض او عدمها او ينظر فيه مع
قطع النظر عنها فهذه المرتبة اعني مرتبة ذات الشيء مع قطع النظر عن
اعتبار الاعتبار او عدمه جامعة للمراتب الثلث المذكورة فلك بان
تحمل عبارة المصنف والطبيعي اعم منه باعتبار قلة قيوده فلك بتلطيف القريحة و
تصفيتها اعلم ان المنطقي من المعقولات الثانية كما مر بيانه ومن ثم لم يذهب
الشرع في بيان تعريف المعرفات والصناعات الكلية الى بحث الوجود
احد الى وجوده في الخارج لان معناه ما يصح ان يحمل على كثيرين هو المنطقي موجودا
لم يكن المعقول موجودا فان انتفاء الجزء في ظرف يستلزم انتفاء الكل فيه
بخلاف الطبيعي المختلف فيه فانه عند المحققين ومنهم الرئيس انما موجود في الخارج
باعتبار وجوده في ضمن الافراد
بعين وجود الافراد فالوجود واحد بالذات والوجودات ثلثة وهو عارض لها
من حيث الوحدة والمراد بها بالافراد الاشخاص والشخص عندهم
عبارة عن الطبيعة الكلية المعروضة للتشخص بحيث يكون التشخص و

التشخص به غير داخل فيها مر من حقيقة فحينئذ يكون الطبيعة والاشخاص مختلفين
بالذات متغايرين بالاعتبار وهذا معنى الموجود الحقيقي بين الفرد والطبيعة
وحاصل مقالهم ان الطبيعة الكلية لا توجد في الخارج مجردة عن التشخص بل
انما توجد من حيث الاقتران بالتشخص على الطريق الذي ذكرنا وحينئذ يكون
الوجود واحدا بالذات والموجود ايضا كذلك نعم يختلف الموجود بحسب الاعتبار
وحينئذ يكون الوجود ايضا متغايرا بالاعتبار فلا يلزم حينئذ ما قدر عم ان
اتحاد العارض ينافي تعدد المعروض ثم اعلم ان هذا المقام لغوضه قد تحيرت
فيه الافهام ولم يات احد بما يتعلق بقلب الاذكياء فالمحققون من الحكماء
قالوا كما قال المصنف ان الطبيعي موجود في الخارج بعين وجود الافراد واستدلوا
عليه بوجوه مسطورة في الكتب كلها واهية بحسب النظر الجلي والدقيق لعدم
الفوائد الاوجهين منها فانهما تان بحسب الجلي من النظر واما بالنظر الدقيق
فهما ايضا واهيان اما الاول فبيانه ان الكلي قد يكون جزءا للوجود الخارجي كالجسم
بالنسبة الى الاشخاص البشرية الموجودة في الخارج وكالسواد والبياض بالنسبة
الى اشخاصها وكذا الانسان والفرس بالنسبة الى اشخاصها الموجودة فيه
ولا شك ان جزء الموجود في الخارج موجود في الخارج ضرورة استلزام انعدام
الكل زمان في ظرف انعدام الكل فيه وهذا الوجه يعتمد عليه المحصلون من الحكماء دون
المحققين فان جزئية الماهية الكلية للوجودات الخارجية انما يثبت

بالنظر الجلی واما النظر الدقیق فلا یبقیه ولا یجزمه بل یجوز ان یکون الکلیات
منتزعات حاصلة من الجزئیات الموجودة فیه وهی عین التشخصات فالکلیات
بالنسبة الیها اعراض عامة لما منتزعات من ذواتها کالتمیز والتقرر
المنتزعین من الماهیات والهویات وکالامکان المنتزع عنها وبها هو
الحق المتبع الذی شیدت عندی بالبرهان المستقیم وبیانی فی بیان مذهب
المناظرین وآشانی بالخصه بعض المتاخرین من المحققین وهو ان الاتصال
فی الاجسام ثابت بابطال الجزء الذی لا یتجزی فالمتصل اذا قسمناه الی
قسمین مثلا بالقسمة الفکیة فالجزء ان المتصلان اللذان انفکا فی الخارج
اما ان یکونا عین التشخص اولا الثانی ثبت المطلوب من وجود الکلی
الطبیعی فی الخارج فانه علی تقدیر عدمه فیه انما هی تشخصات محضة متباینة
فیه وعلی الاول لم یثبت بینهما الاتصال سابقا ولا حقا مع انه قد ثبت فی الزمان
السابق علی الانفصال بل اللاحق ایضا فی بعض الصور کالاجزاء المائیة اذا
انفصلت من ماء متصل ، اجیب ثم اتصلت بعد ذلک وبذا بناء علی ان المتباینین
بالذات لا یتصلان والتشخصان متباینان کذلک وبذا مع انه مذهب الحکیم
المحقق من حلیه فی مقامه هذا الفحش بالنظر الدقیق فان الجسم المتصل لم یثبت
امکان انفکاکه فی الخارج وقد بیناه مفصلا فی بعض الحواشی والشروح
وایضا ان الاجزاء المتصلة قد انعدمت بالفک بانعدام المتصل الاول والاجزاء

الحادثة بعد الانفصال غير ما فان الاولى اجزاء انتزاعية صرفة تابعة للمتصل
الاول فيجوز ان ينعدم بانعدامه والثانية حقائق موجودة في الخارج يجوز ان
تبائن الاولى وحينئذ لا يرد ما اورد ان الاجزاء المنفصلة ملازمة بعينها الاجزاء
المتصلة له وهذه الاجزاء بعد الانفصال متباينة بالحقيقة لعدم الكلي الطبعي
فيه فكيف تتحد مع الاجزاء المتصلة الذهنية فان الاتصال لا يأتي في
المتباينات ووجه عدم الورود ظاهر للمتفطن بما لوحنا فان الاجزاء الاولى
انتزاعيات صرفة والثانية موجودات صرفة يجوز ان تبائن الاولى بعض فيها وان
اشتركت في معنى المائية العارضة لها فان قلت ان الاجزاء المتصلة
متحدة في الماهية لاتحادها في الوجود فلا تكون تشخصات محضة فلا بد من وجود
الكلي الطبعي فيها فثبت المطلوب قلت كلا فان الاجزاء المتصلة
انتزاعيات صرفة لا تحقق لها في الخارج فلم يثبت وجود الكلي الطبعي في
الخارج ولي ههنا نظر دقيق فاغتنم لئلا يطلع عليه الحكماء فيمنع كون تلك الاجزاء
متشخصات بحسب الحقيقة بل انتزاعيات صرفة متباينة بحسبها كالدوائر
المتباينة المتماسة عندهم من الافلاك وهذا وان كان مخالفا
لمذهبهم ولكن لا يبطله البرهان القويم ويجوزه العقل المستقيم فان قلت
ان الاجزاء المتصلة المتباينة كيف تتحد بالوجود فان الاتحاد بين
المتباينات من المتشخصات بالبرهان كما قررناه في موضعه قلت معنى اتحاد

الاتحاد الوجود فيهما ليس الا الاتحاد المنشاء ولا فكان المنشاء الواحد قد
يكون منشاء الانتزاع مفهومات متباينة متخالفة بحسب الحقيقة كالوجود
المذكورة والصفات المنزهة من ذات الباري تعالى على ما ذكره الحكماء
والبرهان انما يدل على ابطال اتصال الوجودات الخارجية المتباينة فيه ضرورة
ان توحد الوجود لا يتصور فيها والاتصال انما تم به لا يدل البرهان على امتناع
انتزاع المفهومات المتباينة من ذات واحدة حقيقية موجودة في الخارج و
بهذا وان كان مخالفا لمذهبهم ولكن الحق احق بالاتباع فلا التفات الى
ما قيل او يقال والنظر الى حقيقة الحال ومن ذهب منهم الى عدمية التعين
قال بمحسوسية ايضا في الجملة وهو الحق والمراد بالمحسوسية في الجملة اعم من
ان يكون بالذات او بالعرض فيكون افراده محسوسة بالذات يكون الكلي
ايضا محسوسا كذلك كالالوان والاضواء والطعوم والروائح وغيرها
ويكون افراده محسوسة بالعرض يكون الكلي ايضا محسوسا بالعرض كالاجسام وغيرها
وهذا هو الحق كما قاله المصنف فان الحس انما يدرك ما يكون موجودا في الخارج
وانما يكون الموجود فيه على تقدير عدمية التعين هو الكلي فقط دون
التعين فالحس انما يدرك وجوده ونحن لا نناقش فيه بانه لا حاجة فيه الى
القول بعدمية التعين بل على القول بوجوده في الخارج ايضا يكون الكلي
محسوسا بالذات فان التعين حينئذ اما ان يكون منفصلا عن الماهية او

منضما اليها اذ لا يجوز ان لا تعقل كونه عينها او جزءها ضرورة افتراك الافراد في
الماهية واجزائها وحينئذ اما ان يكون الحس واردا على الطبيعة او لا على
الثاني لا يكون الافراد محسوسة بالذات اصلا والمفروض خلافه وبيانه ان
الفرد ههنا عبارة عن الماهية المعروضة للتشخص فاذا لم يرد الحس على الطبيعة
بل انما يرد على التشخص وهو خارج عنها وعن الفرد وحينئذ فما يكون الفرد
محسوسا بواسطة التشخص فلا يكون محسوسا بالذات وعلى الاول ثبت المط
وهذا واضح عند المنصف والمجادل فيه مجال وسيع بانه بعد استماعه يعود
ويرجع ويقول ان الحس انما يرد على الطبيعة المخلوطة بالتشخص وهو ايضا على الطبيعة
الكلية من حيث هي هي فلا يرد والاحكام الخارجية قد تختلف باختلاف
الاعتبارات كعدم وقوع زيد في وقت واحد في مكانين ووقوع الطبيعة
فيهما وكعدم وقوع الشركة في الجزئي ووقوعها في الكلي فليك بلطيف
القريحة لينظر تلك الفرق بين هذه الاحكام واحكام الحس وذهب شرذمة
قليلة من المتفلسفين الى ان الموجود هو الهوية البسيطة اي غير مركبة من ذات
الكلي والتشخص بل هي تشخص فقط والتشخصات كلها غير مركبة من الماهية
الكلية والتشخص والا يلزم التسلسل كما سياتي بيانه والكليات
مترتبات عقلية صرفة وهذا القول هو الحق عندي بحسب النظر الدقيق
وذلك لانه لا يصح نسبة التشخص الى الماهية على تقدير

وجود ها في الخارج فان النسبة المتصورة اليها تنحصر في خمسة اما العينية او
الجزئية لها او الخروج عنها او الخروج منحصرة في الانضمام والانتزاع والانفصال
فهذه خمسة احتمالات كلها باطلة على تقدير وجود الكلي الطبيعي في الخارج فيكون
التقدير المذكور ايضا باطلا وهو المطلوب اما بطلان الاول على ذلك التقدير
فلان تشخص الخاص لزيد مثلا اذا كان عينا لماهية الكلية كالانسان مثلا
يكون مشتركا بين افراده وحينئذ لا يكون الكلي الطبيعي كليا والتشخص تشخصا
كما لا يخفى على من له ادنى دراية واما بطلان الثاني فهو اظهر من بطلان الاول
بالبيان الذي ذكر فيه ضرورة اشتراك الجزء كاشتراك الكل او اقوى
منه اذ كان الاعم من الكل واما بطلان الثالث وهو الانضمام فلان انضمام
التشخص الى الماهية ليتدعي تشخصها آخر لها قبله ضرورة ان تشخص الحال
انما يكون بتشخص المحل وضرورة ان انضمام شئ الى شئ انما يتصور
بعد وجود المنضم اليه والوجود مساوق للتشخص لا يقال ان الضرورة انما تحكم
بفرعية الحال عن ماهية المحل دون وجوده وتشخصه والفرعية لا توجب
حاصلة بهنا فان فرعية التشخص والوجود حاصلة على هذا التقدير لانا نقول
ما ذكرتم مخالف للبداهة العقلية المذكورة وما القول بانها بداهة وجيهة
هو قول لا يساعده الماهر المتفطن لانا نحكم بالضرورة بانتساب تشخص زيد
مثلا الى ذاته فقط دون ذات عمرو وبكر وخالد فما ان ليست

في ذات زيد مثلا امر مخصص مرجح هو تلك النسبة او لا على الثاني يلزم الترجيح
بلا مرجح وعلى الاول لا يخلو اما ان يكون ذلك الخصص خاصا بزيد لا يوجد في غيره
والا يبطل تلك النسبة الخاصة وحينئذ يكون ذلك الامر هو التشخص فيلزم الدور
او التسلسل كما لا يخفى على من له ادنى بصيرة لا يقال بجواز ان يكون المشخص مركبا
من الماهية والتشخص فنسبة التشخص اليه كنسبة الجزء الى الكل والبداهة
شاهدة بان الجزء المحقق بالكل انما يوجد فيه دون غيره كما يقال
ان الناطق جزء الانسان دون الفرس والنهم كذلك تشخص زيد مثلا جزء له دون
غيره فالمرجح حينئذ هو ذات المنسوب لانا نقول ذلك مع انه خلاف
معتقدات المحققين من الحكماء فانهم يعتبرون التشخص خارجا عن الشخص يلزم
الا يلزم كون تشخص زيد في عمرو وبكر مثلا فان محل تشخص زيد انما يكون هو الماهية
وهي موجودة في الاشخاص كلها فيلزم صحة وجود حالها فيها ايضا فان علت
في المحل خصوصية متعلقة بخصوصية الحال تعلت تلك الخصوصية
هي التشخص فيلزم الدور او التسلسل المذكوران وبالجملة ان الذهن السليم
والفهم المستقيم يحكمان بان مقارنة الحال لما هو محل له ضرورية فالمحل
بما هو محل اما ان يكون هو الماهية من حيث هي هي فيلزم مقارنة تشخص
زيد لعمرو ضرورة وجود المحل اعني الماهية من حيث هي هي فيه او يكون المحل هو
الماهية من حيث الخصوصية فلا يكون تلك الخصوصية هو عين تشخص زيد

ولا يلزم الدور ولا غيرها والا يلزم التسلسل او الدور بمراتب لنعم ما قال جدي
ومرشدي مقام المحققين نظام الملة والدين قدس سره العزيز ان الماهيات
على تقدير وجودها في الخارج وانضمام التشخص اليها لكون كل ماهية المجردة التي
اقمنا البرهان على ابطالها فانا لا نتعقل حصولها في الخارج الا بالتعين ولا نتعقلها
بان تكون في الخارج طبيعة عامة موجودة فيتم شيء ينضم اليها التشخص زيد وعمرو
بكر فان الماهية المجردة وهذه الماهية التي ينضم اليها التشخص سيان في
البطلان اقول وجه بطلانها ما ذكرنا انفا ان تامل حق التامل فيه وجدت
الامر كما قال المرشد المحقق ثم انه قد يقال في تصحيح الانضمام المذكور انه
يجوز ان يكون كانضمام الفصل الى الجنس فيكون التشخص في مرتبة
وجود ذاته محصلة للماهية بسبب الوجود والتشخص وبسبب خصوصية محتاجة
الى وجود الماهية اقول فيه فساد من وجوه الاول ان في انضمام الفصل الى
الجنس في بعض الملاحظات التفصيلية للعقل وهي مرتبة الصورة والمادة
انما يكون التشخص الخاص للصورة محتاجا الى التشخص الخاص للمادة فلو كان
انضمام التشخص الى الماهية كانضمام الفصل اعني الصورة الى الجنس اعني المادة
يلزم ان يكون التشخص بنفسه محتاجا الى تشخص الماهية فيلزم المفسدة المذكورة
من الدور او التسلسل والثاني ان التشخص شخص بنفسه بسيط بمعنى انه ليس له
ماهية كلية ينضم اليها التشخص والا يلزم ان يكون التشخص تشخص آخر ويتسلسل

والتسلسل باطل لا يقال يجوز ان يكون التسلسل في الاعتباريات فقط وهو ينقطع
بانقطاع الاعتبار لانا نقول كلامنا ليس في المفهوم الاعتباري للتشخص عني
التميز بل فيما به الامتياز وهو امر حقيقي موجود في الخارج كالوجود بمعنى ما به
الموجودية فيلزم التسلسل في الموجودات الخارجية فيما اذا كان الجزئي الحقيقي
موجودا فيه فاذا لم يتصور في التشخص مرتبة الماهية والتشخص لم يتصور فيه تشابه
انضمام الفصل اعني الصورة الى الجنس اعني المادة والثالث على ما اقول
ايضا ان التشخص لو كان انضمامه كانضمام الفصل الى الجنس يكون انضمام الوجود
اليها ايضا كذلك ضرورة عينية التشخص للوجود او بمشابهة حقيقية له ولا يتصور ذلك
في الوجود فان وجود الصورة في مرتبة نوعيتها يكون علة لوجود المادة
كذلك فيلزم ان يكون وجود الماهية في مرتبة ذاتها علة لنفسها فيلزم الدور
وهذه التحقيقات التي القينا اليك من النفائس المختصة بهذا الكتاب فتامل فيها
حق التامل لو جدت الحق لا تجاوز عنها وامّا البطلان الرابع فظاهر لان المعنى
الانتزاعي تابع لانتزاع المنتزع والتشخص الحقيقي ليس كذلك ضرورة تميز
الاشخاص فيما بينها بانفسها من دون اعتبار معتبر وانتزاع منتزع
وان ارجع الكلام الى منشاء ذلك الانتزاع فيرجع الى الشؤون التي ذكرنا
بطلانها وامّا بطلان الخامس فلان التشخص الحقيقي محمول على الماهية بالحمل
الاشتقاقي والمفصل ليس كذلك على ان هذا الاحتمال باطل لما مضى من بيانات

التی ذکرنا فی الانضمام کما لا یخفی علی المتفطن الماہر ولا نطول الکلام بذکرہ
فاذا بطلت ہذہ الاحتمالات فی التشخص بالنسبۃ الی الطبیعۃ الکلیۃ بطل
وجود ہا فیہ ضرورۃ انہا لا توجد مجردۃ عن التشخصات کما سیاتی بیانہ انشاء اللہ
فاذا لا یکون فی الخارج الا التشخصات الخصۃ والکلیات کلہا منتزعات
منہا منتزعۃ او غیر منتزعۃ بعضہا منتزعات من نفس ذاتہا کالجوہریۃ والجسمیۃ
والحیوانیۃ والانسانیۃ من ذات زید وبکر وعمرو وخالد وہذہ ہی التی
تسمی بالذاتیات تنبیہا ومسامحۃ وبعضہا منتزعات بالنظر الی غیر ذاتہا
وہی التی تسمی بالعرضیات وہذا البیان قد ثبت عرش التحقیق علی مقالۃ
ہذہ الشرذمۃ القلیلۃ التی زعموا منزلۃ ضئیلۃ بتلطیف القریحۃ ولا یرد
علیہ ما اورد المصنف بقولہ ولیت شعری اذا کان زید مثلا بسیطا من کل
وجہ ویلحظ البسیط من حیث ہو ہو من غیر نظر الی مشارکات ومباینات
حتی عن الوجود والعدم کیف یتصور منہ انتزاع صور متغایرۃ ذاتا بل ہی من
القول بان البسیط الحقیقی فی مرتبۃ نفوسہ وحقیقتہ صور تین متغایرتین
متطابقتین لہ وہو قول بالمتناقضین وذلک لان انتزاع امور متعددۃ
متباینۃ فی المرتبۃ الماہیۃ مما لم یقم علی بطلانہ دلیل بل الدلیل قام علی وجوبہ کما
عرفت فی الفلک من انتزاع دوائر متباینۃ من کرۃ واحدۃ ومن انتزاع صفات
متباینۃ فی الماہیۃ کالقدرۃ والعلم والارادۃ من ذات واحدۃ بسیطۃ

حقيقة وهي ذات الواجب تعالى فانتزاع صور متباينة بالذات اي مختلفة منها
كالجوهرية والجسمية والحيوانية والانسانية من ذات زيد مثلا اذا كانت هوية
بسيطة كالتشخص فقط مجملا استحالة فيه سيما اذا دل دليل على ثبوت كون زيد
بسيطا في الخارج كما ذكرته آنفا ولا شبهة في انتزاع هذه المفهومات من
ذاته فهذا دليل اول على خلاف ما زعمه المصنف من امتناع انتزاع صفات
مختلفة من ذات واحدة بسيطة وانما وقع المصنف في هذه الورطة العظماء
انه زعم ان انتزاع هذه الصفات المختلفة من ذات زيد مثلا انما هو لدخلة
منها دخولا حقيقيا والتيام تلك الذات منها وهو باطل بالبيان الذي
ذكرته من ابطال وجود الكلي الطبيعي في الخارج فلم يفرق المصنف بين المأخوذ
من الذات والداخل فيها والحال ان الاول اعم من الثاني فالاجزاء تؤخذ
من الكل كما تؤخذ الخشبات والمسامير من ذات السرير وكذلك يؤخذ
من ذات الشئ ما لا يكون جزءا منها كصلاحية التميز والتحيز والاشارة
الحسية من ذات الجسم مع ان هذه المفهومات ليست داخلة فيها والمراد
المصنف بين لوازم الذات الخارجية منها المختصة بها المنتزعة عنها و
بين الاجزاء الحقيقية الداخلة فيها غير مفارقة عن ذات الكل في ظرف
من الظروف فهذا الاشتباه اوقعه في الزعم الفاسد فعليك بالتفطن الفائق
والفكر اللائق هذا اي بيان الوجود في الخارج عند المحصلة والمطلقة

واما المجردة فلم يذهب احد الى وجودها في الخارج ودليله ان الماهية اذا وجدت
في الخارج فلا يكون اقل من ان يعرضها الوجود الخارجي واللوازم المنتسبة اليها
فلم تكن مجردة الا افلاطون وهي المثل الافلاطونية وهذا انما يتشنع به عليه ولا يلحق
عندي ان التشنيع المذكور ساقط عنه فان المثل اعني عالم المثال قد تفسر بتفسيرات
اخرى واما انتساب القول بانه قائل بوجود الماهية المجردة اعني عدم الاقتران
بالعوارض فلم يثبت نعم ذلك لو ثبت لكان انتساب التشنيع اليه
غير شنيع وهو مع علو شانه بري عن ذلك القول واما الانتساب بقوله بالمثل
فغير ثابت للتشنيع لما ذكرنا من ان له التفاسير الاخرى وقد تقدم في باب الطبيعيات
بارباب الاجسام والطلسمات اعني ارباب الاجسام وهي العقول المفارقة للمدبرة
لها ولم يدل برهان قوي على بطلانها وفي باب العلم بالصور القائمة بانفسها في
عالم يبطله البرهان وفي باب تقسيم العوالم بالعالم المتوسط بين عالم الغيب اعني الجبروت
وعالم الشهادة اعني الاجسام المادية فريد مثالها صورة المثالية المشاكلة لها مفارقة
عن المادة مقدارية غير قابلة للانفكاك عنها من حيث انها مفارقة عن المادة ملحقة
بعالم المجردات ومن حيث انها مقدارية ملحقة بعالم الماديات فكانها برزخ بين
هذين العالمين وهذا ايضا مما لم يبطله برهان قوي وان دون المشادون في
ابطاله دلائل وهي اوهن من بيت العنكبوت وبالجملة التشنيع على
افلاطون شنيع وذلك لعدم الاطلاع على مذهبه بل توجد في الذهن قبل الا

وذلک لان الصورة الحاصلة فی الذهن لابد لها من وجود ذهنی وکذا یزیدها
الآثار الذهنیة التابعة لها وما قیل انه لا یستند الیها آثار فقد بینا بطلانه فی
بعض الحواشی وقیل نعم وهو الحق فانه لا حجر فی التصورات فیتعلق بکل شیء
حتی بنفسه وبنقیضه وحینئذ یتعلق بالماهیة المجردة ایضا وهو الوجود الذهنی لها
وهو الحق ههنا وما قال بعض المحققین من ان النزاع بین الفریقین ای
القائل بالوجود الذهنی لها والنافی لیس بنزاع لعظی فمن نفی وجودها اراد به انها
لا توجد صورة فی الذهن غیر مقارنة بالعوارض وهو الحق لما ذکرنا من الدلیل
ومن قال انها موجودة فیه اراد به الوجود العرضی فیه یعنی ان العقل
قد یفرض لها موجودة بالوجود العرضی یعنی انها تعقل بالوجوه العرضیة
الحاصلة فی الذهن وهذا ایضا حق لا شبهة فیه فالنزاع الی اللفظ فقط فتامل

فصل معرف الشیء ما یحمل علیه ای علی الشیء اعتبار الحمل ههنا طردا
فان المعتبر فی المعرف لیس الا الکشف وانما اعتبره لیخرج التعریف بالاجزاء
الخارجیة فانه لیس بمعرف عندهم اصطلاحا ولیس للقواعد المنطقیة دخل فیه
وانما المعتبر فی التعریف للعلم المعرف لتصور الاعم من ان یکون ابتدائیا
کما یقع فی التعریف اولیا وثانویا فی المدرکة بها الاضافیة والی هذا اشار
المصنف وقال تحصیلا ای تحصیلا ابتدائیا فان التحصیل فی العرف یطلق
الحصول بعد الذهول وتفسیره ای حصولا ثانیا فی المدرکة بعد الذهول عنها وحینئذ

ليسقط ما أورد ان التعريف اللفظي ليس فيه حصول الصورة اصلا والا يلزم
تحصيل الحاصل فحينئذ من المطالب التصورية مسامحة ووجه عدم
الورود ان التعريف التحقيقي والتعريف اللفظي كلاهما سيّان في تحصيل صورة غير حاصلة
للمعرّف بالفتح الا ان الحصول في الاول ابتدائي وفي الثاني ثانوي فان قلت
حصول الصورة في المدركة ثانيا بعد ما خفاء اذ لم يدل عليه دليل قوي بعد بل
الظاهر ان الصورة بعد حصولها في المدركة قد تبقى بالالتفات والاحضار وقد
يعرضها الذهول اي عدم الالتفات والاحضار فليس في التعريف اللفظي
حصول الصورة في المدركة ثانيا بل تحصيل الالتفات اليها ثانيا والالتفات
ليس من التصور فحينئذ التعريف اللفظي حينئذ من المطالب التصورية بعيد
قلت الكلام ههنا مبني على طورهم واذا قد ثبت عندهم ان في الذهول ليس الا
الاحضار في المدركة ثانيا بعد زوال الصورة عنها وبقائها في الخزانة فعلى
هذا الطور كون التعريف اللفظي من المطالب التصورية بديهي فان التصور الثاني
هو ثمرة التعريف اللفظي والالتفات وسيلة اليه وبالجملة ان الكلام ههنا مبني
على طورهم والثاني اي ما يكون التصور فيه ثانيا وهو المعبر عنه بالتفسير اللفظي
والاول وهو ما يكون التصور فيه ابتدائيا وهو المعبر عنه في الغير بالتحصيل
التحقيقي وسيأتي لهذا مزيد تفصيل في مبحث التعريف اللفظي فيه
تحصيل صورة غير حاصلة اي مطلقا اي ابتدائيا او تقييديا كما توهما آنفا

فان علم وجودها اى وجود تلك الصورة فى الخارج بمعنى وجود متصورها فيه فهو
بحسب الحقيقة كتعريف الانسان بالحيوان الناطق عند من علم وجوده فيه والا
اى وان لم يعلم وجودها فى الخارج بالمعنى الذى ذكرنا فبحسب الاسم وبهذا يختلفان بحسب الاشخاص فمنهم من يعلم وجود الشئ فى الخارج ويعرفه بالحد او الرسم
يكون التعريف عنده بحسب الحقيقة ومنهم من لم يعرف وجوده فيه يكون بحسب
الاسم بل يختلفان بحسب شخص واحد بالنظر الى الوقتين ويتدرج فيه
اقسام ثمانية فان التعريفين المذكورين كل واحد منهما قد يكون حدا او قد يكون
رسما وكل واحد من الحد والرسم قد يكون تاما وقد يكون غير تام والتاسع لهذه
الاقسام الثمانية هو التعريف اللفظى فجميع اقسام التعريف محصورة فى التسعة
ولا بد ان يكون المعرف اجلى وهذه الدعوى اجلى واغنى من البيان فلا يصح
بالمساوى معرفة وبالاخفى وان يكون مساويا يجب الاطراد والانعكاس اى
المنع والجمع فلا يصح بالاعم لاخلاله بالمنع والاخص لاخلاله بالجمع وبهذا القسم
اى الجامع والمانع هو الفرد الكامل للمعرف يقع به التميز التام فى التعريف
وفى بعض نسخه هذا خاتمة تامة للقواعد المنطقية ولذا اخرجوا ما خرج عنه اسے
ما كان بالاخص والاعم والتعريف بالمثال تعريف بالمشابهة الخصة دفع دخل
وهو ان المعرف قد اعتبر فى تعريفه بالكل كما ذكر مع ان التعريف قد يقع بالبائن
كالمشابهة الخصة كما يقال فى تعريف الرجل الشجاع الاسد فرضه ان هذا

التعريف بالحقيقة بالوصف المماثل المشارك بين المعرّف والمعرّف فيض بها
وهو الشجاعة المختصة التي اعتبرت ههنا ولا يخفى ان هذا الوصف الخاص محمول على
المعرّف بالفتح والمعرّف بالكسر بالحقيقة وهذا المفهوم الخاص والحمول
على المعرّف اقول بهذا يتيسر لك ان تقول ان التعريف بالاجزاء
الخارجية كتعريف البيت بالنبات والخشبات وغيرها يجوز ان يكون داخلا
ههنا في المعرف ويشمله التعريف باخذ المحمولية اعم من ان يكون بنفسها او
بواسطة ذو او بواسطة اتخاذ مفهومات اخرى محمولة عليه فالبيت يقال انه
ذو خشبات ولبنات او يقال انه مركبة من تلك اللبنات والخشبات و
الحق جوازه بالاعم فانهم قد يعتبرون التعريف بالجنس القريب والبعيد فالتعريف
بهما ان لم يكن داخلا في القسم التام للمعرف الذي ذكرناه ولكن اخراجه رأسا
منه غير سديد وبهذا ي التعريف حد ان كان المميز ذاتيا والا فلا وان
لم يكن المميز ذاتيا فهو رسم تام كل واحد منهما ان اشتمل على الجنس القريب
ذا تحد ان ام ما اشتمل على الجنس والفصل القريبين او الرسم التام ما اشتمل على
الجنس القريب والخاصة والا فناقص وحينئذ يكون التعريف بالجنس وحده
قريبا كان او بعيدا او بالفصل كذلك القريب من احدهما والبعيد من الاخر
داخلا في او زائدا فناقص والتعريف بالخاصة وحدها او العرض العام وحده او المخلط
منهما داخلا في الرسم الناقص فالحد التام ما اشتمل على الجنس والفصل القريبين هو

الموصل الى الكنه يفهم منه ان الموصل الى الكنه منحصر في الحد التام مع انه لم يدل
دليل قوي على عدم افادة بعض الرسوم له بل يجوز عند العقل ان يكون
بعض الخواص المختصة بشيء وحده او مع الجنس القريب مفيدا للكنه و
البراهين في ابطال ايصال الرسوم الى الكنه مذكورة في كتب بعض المتاخرين
كلها واهية لا تضيع الوقت في ذكرها وازاحتها مع انه يفضي الى الاطالة الغير الضرورية
هنا في هذا الكتاب ويحسن تقديم الجنس فان الفصل المقيد بالجنس وان كان يجوز
افادته للكنه كالناطق المقيد بالحيوان للماهية الانسان مثلا ولكن المستحسن ان
يقع التحصل بعد الابهام لسهولة الانتقال منه الى ما ينتقل اليه ويجب تقييد
احدهما بالآخر ضرورة ان الانتقال انما يحصل به وهو اعني الحد التام
لا يقبل الزيادة والنقصان فانه عبارة عن تمام ذاتيات الشيء فهو ياتي
الزيادة والنقصان والبسيط لا يحد اي بالحد الحقيقي المتالف من الاجزاء
الحقيقية الداخلة في ذاته ضرورة تنافي ذات البسيط له وقد يحد به كالتحديد بالفصل
وحده وبالجنس العالي كذلك فانهما بسيطان والمركب يحد ضرورة تحقق الاجزاء
فيه وهي مناط التحديد ويحد به وقد لا يحد به كما يشاهد في الانواع الحقيقية التي
تبلغ في التحصيل الى ان لا يلحقها صور نوعية اخرى كالانسان والفرس و
انما قيدنا بالقيد المذكور لئلا ينتقض بالصورة الجسمية التي يثبت
نوعيتها عندهم بالنظر الى اشخاصها فانها تقع في حد الجسم

والتحديد الحقيقي عسير اي العلم بان هذا حد حقيقي للشئ عسير جدا فان الجنس
مشتبه بالعرض العام والفصل بالخاصة اللهم الا ببعض الماهيات الانتزاعية
التفصيلية التي ليست لها كنه سوى ما انتزعه العقل والحق ان العلم بكنه الاشياء
اعني العلم بانه كنه لها قد يتيسر ولا يتعسر كما في الماهيات الانتزاعية فان الكنه لها
ليس الا ما حصل في النفس واما العلم بان هذا جنس لها وذلك فصل فلا يتيسر في
الانتزاعيات ايضا فان الابوة مثلا وكذلك البنوة وغيرها انتزاعيات ولا يدرك
العقل بان مقولة الاضافة جنس لها والسر فيه ان الانواع الانتزاعية انما تحصل
في الذهن بوجود اجمالي والعقل انما ينتزع منها المفهومات العامة والخاصة ولا يقدر
على تمييز انها ذاتيات او عرضيات الا ان يقال ان المفهوم الموصل لمركب
من مفهومين انتزاعيين احدهما بمنزلة الاعم منه وهو الجنس له والثاني
المختص به وهو الفصل له ليعلم كنهه واجزاءه بالمعنى الذي ذكرنا بالبداهة فافهم و
الفرق من الغوامض وذلك لاشتباه المذكور سيما في الماهيات الحقيقية
الخارجية نعم قد يستدل في بعض الماهيات المذكورة على التفرقة كما يقال الجسم
جنسه الجوهر وفصله الاتصال له وقد استدلوا عليه بيانات وذلك لا يأبى كونه
من الغوامض فان كتاب النظريات ايضا من الغوامض ثم ههنا مباحث
اي تفتيشات الاول ان الجنس وان كان بهما بالنظر الى الفصول العارضة له
او بالنظر الى الانواع المركبة منه فلا يكفي تحصله وتحققه حقيقة بدونهما فان

التحقق والوجود لا يمكن بدون التعين ورفع الابهام ولكن الذهن قد يخلق له من
حيث التعقل وجودا مفردا في الذهن لا يحصلان ذلك بناء على ان التصور
يتعلق بكل شئ فيتعلق بالجنس المفرد ايضا واما الفصل النوعي الحقيقي له
فلا يوجد بدون اقتران الفصول في الذهن والخارج واضافته اليه زيادة
لا على معنى انه خارج لاحق به بل قيده لاجل تحصله متضمنا فيه واذا صار محصلا
لم يكن شيئا آخر فان الفصل ليس لغيره بل تحققه اقول هذا الكلام ان حمل
على ظاهره فهو فاسد بسبب الجلي من النظر ودقيقة فان الفصل خاصة
للجنس عارضة له خارجة عنه ولا يعقل كونه متضمنا فيه غير خارج عنه
فان الخارج عن الشئ خارج والخارج عنه لا يمكن دخوله فيه في ملاحظة
من الملاحظات النفس الامرية العلم بسبب اختراع الذهن وامثاله
ليس الكلام ههنا فيه وان حمل على ما ذهب اليه المتقدمون والمتاخرون من
الحكماء وتبعه بعض الشارحين لتصحيح كلام المصنف فهو فاسد بسبب دقيق النظر
ويصح بسبب النظر الجلي وبيانه انهم قد توا من التركيب بين الجنس والفصل التركيب
الاتحادي والتحليلي وعلى الاول يتحد الجنس والفصل بسبب الوجود فقط دون الماهية
وعلى الثاني يتحد كلاهما وقد بينا سابقا فسادهما بالبراهين الانيقة الصافية
من الكدورات وسنذكر بندا منها في ذيل هذا المقام فعلى قول المصنف على
هذين التقديرين لا يطابق الكلام الشيخ في مواضع غير عديدة من الشفاء

ان الجنس اذا اقترن بالفصل فی مرتبة یکون التفصیل عین الاجمال ویکون کلواحد
منهما محمولا علی الآخر بکون عینه لا غیر جاعلیه اما بحسب الوجود فقط اے
یکون عینا بحسب الوجود فقط و مغائرا بحسب الماهیة او بحسب الوجود ایضا
کلیهما ای یکون وجود الفصل عین وجود الجنس و ذاته عین ذاته فحینئذ یتم کلام
المصنف علی التقدیرین المذکورین فان الفصل یضاف اے الجنس
لا علی معنی انه خارج عنه لاحق به فانه فی مرتبة اقتران الجنس بالفصل یکون
الفصل عینه و متضمنا فیه فاذا صار محصلا بالفصل لم یکن شیئا آخر بل یکون
الجنس و الفصل محصلا بحقیقة واحدة فان التحصیل فی مرتبة الاقتران حینئذ
لا یکون غیر الجنس بل یخصصه فتم ما رامه المصنف موافقا لما قاله القدماء من
المحققین و لکن الحمل علی التراکیب التحلیلیة بحیث یکون عبارة المتن موافقا لعبارة
الشیخ اولی و اقوی من الحمل علی التراکیب الاتحادی و تعلم ان هذا الکلام
سقطے لا یرکن الیه من له ذهن مستقیم و فهم سلیم و نعود فی بیان البطلان مرة ثانیة
لیفید للناظر فائدة جلیلة فنقول ان اتحاد الوجود بین الماهیتین المتغائرتین
بالذات باطل فان الوجود الشخصی امر عارض للماهیة و العارض الشخصی لا یقوم
بموضعین متغائرین بالذات و اما اتحادهما بحسب الماهیة فهو اخص من اتحاد الوجود
فانه انما یتصور بالانقلاب ای بانعدام ماهیة الجنس و الفصل و حدوث الماهیة الاخری
کما سیدرم المارد و یحدث الجسم الناری و لا شک حینئذ فی ان یبطل حملها

على الماهية بحسب نفس الامر بای ملاحظة لاحظتها وبای تصور تصورتها كما سيظهر
حمل النار على النار اقول بظهور هذا المذهب انطمست الحكمة الحقيقية عن الارض
وارتفعت العلوم الحقيقية اليقينية وابين بطلان التركيب التحليلي بيان واضح
آخر قريب مما ذكرناه آنفا بان تحليل الاجزاء من الماهية الواحدة البسيطة بالساطة
صرفة او بحسب مرتبة من مراتب نفس الامر على زعمهم تصور على نوعين الاول ان يكون
الماهية بسيطة صرفة كما قلنا في الشق الاول ثم تنتزع الاجزاء الجنسية والفصلية
وذلك باطل للالمازعموا ان انتزاع الماهيات المتخالفة من الماهية البسيطة
لا يتصور فان ذلك باطل لما قلنا سابقا من انتزاع الدهن المبائنة من الجسم
الكري البسيط من حيث هو جسم كري بسيط ومن انتزاع الصفات الكمالية من
ذات الواجب تعالى كالتجرد والعلم والقدرة بل لما اقول ان الاجزاء حقيقة
ما يكون داخلة في ذات الكل وسنخ حقيقته لا ما يخرجه العقل من اشتباه العرضيات
بالذاتيات فيجعل الامور الخارجية المنتزعة عنها اجزاء فان هذه الاجزاء اجزاء على
سبيل المسامحة كما قال الشيخ الرئيس بل الاجزاء الحقيقية ما يكون داخلة في قوام
الماهية محفوظة الوجود في الخارج والذهن وحينئذ لا يتصور للبسيط الحقيقي
الاجزاء والثاني ماخوذ من الشق الثاني اعني ما يكون مشاره بسيطا في
الخارج في مرتبة من المراتب اعني مرتبة ليشرط شيء دون جميع المراتب
وهذا هو الذي اوضحه في الورطة الظلماء وغاية ما قالوا في بيانه ان الجنس

والفصل في مرتبة تقييدهما بالآخر اعني مرتبة بشرط شئ يكون كل واحد منهما عينا للآخر في الخارج بحيث يرتفع الامتياز بينهما بحسب الوجود والماهية في الخارج وهذا في مرتبة التقييد ومرتبة بشرط شئ ثم هما ممتازان في مرتبة التجرد وهي بشرط لاشئ وهو في هذه المرتبة يتصور التركيب وحينئذ يصح القول باستلزام التركيب الذهني للخارجي وبهذا يندفع المحذورات المذكورة على الشق الاول ولعمري ان هذا الشق اخش من الاول وان تلقاه المحققون بالقبول واعتمد عليه المحصلون لما ذكرنا سابقا من انه لا يتصور الا بالانقلاب المستحيل وقد ذكرت سابقا مرارا ان بظهور هذا المذهب انظمست الحكمة عن وجه الارض وارتفعت العلوم الحكمية الحقيقية اليقينية فان اتحاد الحقيقتين المتخالفتين بحسب الذات اخش من اتحادهما بحسب الوجود والحق عندي نفي وجود الكلي الطبيعي كما بينا برهانه آنفا وحينئذ يرتفع وجود الجنس والفصل راسا على تقدير وجود الكلي الطبيعي وجودهما استقرائي على مذهب آخر وهو ان الجنس والفصل موجودان بوجودين يحل احدهما في الآخر وهذا هو التركيب الانضمامي الذي ابطله المحققون ببيانات واهية واشبنا عرشه على التحقيق كما بينا تحقيقه في مبحث الجنس في بيان الفرق بين الجنس والمادة ولا بأس ببيان تفيد للناظر فائدة جديدة بان استلزام التركيب الذهني للتركيب الخارجي محقق ومبرهن بالبراهين القوية كما بينا لك في ذلك المبحث فاذا

ثبت وجودہما فی الخارج فاما ان یکونا متغائرین بحسب الذات ومتحدین بحسب الوجود وہذا ہو الترکیب الاتحادی وہو باطل فان الوجود الخاص لایمکن قیامہ بجعلین متغائرین بالذات ضرورۃ امتناع قیام عرض واحد شخصی بجعلین ہذا علی سبیل الاجمال وبیانہ علی وجہ التفصیل والتحقیق ان الوجود یطلق علی معنیین الاول المعنی المصدری وہو یتعدد بحسب تعدد المنسوب الیہ ولاشک ان المنسوب الیہ ہہنا متعدد بالفرض فالمنسوب کذلک والثانی المعنی الحقیقی وہو لیس الا الماہیۃ بیناً تحقیقۃ فی موضع آخر لایسعہ ہذا المقام ولاشک ان الماہیات متخالفۃ علی الفرض المذکور فلا یتحد الوجود مطلقا او یکونا متحدین بحسب الذات والوجود معا وہذا ایضا باطل من وجہین الاول ضرورۃ ان الاثنین لایتحدان لرجوعہ الی الانقلاب المستحیل وحینئذ لم یبق الا احتمال المعتبر المحقق ہہنا الا ان یکون الجنس والفصل متغائرین بحسب الذات والوجود ولابد ان یکون بینہما علاقۃ الحلول والا امتنع الحمل وہذا ہو التراکیب الانضمامی الذی قصدنا اثباتہ فان قیل کیف یتاتی الحمل بینہما حینئذ ضرورۃ تباین الوجود وکان مناط الحمل ہو اتحاد الوجود قلت کلا بل مناط الحمل علی الحلول فقط لضرورۃ بطلان اتحاد الوجود بین المتخالفات کما فی العرضیات والفرق بین حمل الذاتیات والعرضیات انما ہو بحسب الدخول والعروض فقط لاان یکون فی حمل الذاتیات اتحاد الذات والوجود والعرضیات بحسب الحلول فقط

ملا مینا لک آنقابل المناظر فی کلیهما الحلول فقط فاذا وجد الحلول بین الجنس
(من ان مناط الحمل عندهم اتحاد الوجود)
والفصل صح حمل کل واحد منهما علی الآخر وانما ارتضا التطویل لیکون لناظر
(الجنس والفصل)
یاحاطة الاطراف والجوانب علی نمط الیقین فاذا نظرت الی الحد وجدته مولفا
من حدة معان ای الجنس والفصل کل منهما کالمادة المنشورة غیر الآخر نحو من الاعتبار
هناک کثرة بالفعل ضرورة ان الجنس له وجود بالفعل والفصل له وجود آخر فلا
یحمل احدهما علی الآخر ولا علی النوع ضرورة ان مناط الحمل عندهم علی اتحاد الوجود
(اتحاد الوجود)
فلا یتصور الحمل فی فقده وهذا الکلام الذی ذکره المصنف نقلا من العلماء تقلید
فقط لیس علی بصیرة فان الاجزاء الخارجیة المعتبرة عندهم هی الجنس والفصل
(الجنس والفصل)
وکل منهما ماخوذ من حیث الاطلاق ولا بشرط شیء وهو مرتبة الحمل ولا یغیر
(الجنس والفصل)
تغایر الوجود الذهنی فان المعتبر فی الحمل التغایر بحسب المفهوم والاتحاد بحسب
نحو آخر من الوجود وهو حاصل ههنا فان الجنس حینئذ فی اعتبار الحد مستقل
بمفهوم خاص والفصل بمفهوم آخر کذلک ویتحدان فی التحصل النوعی سواء کان
(ای الجنس والفصل) (ای خاصا)
بحسب اتحاد الذات والوجود کما زعموا او بحسب الحلول فقط کما بینا تحقیقه فانکار
(الجنس والفصل)
الحمل فی مرتبة الحد المرکب من الجنس والفصل منکر جدا اللهم اذا اعتبر التحدید
بالاجزاء الخارجیة کالمادة والصورة وهو کما تری ولیس معنی الحد ههنا الا اعتبار
(هو)
مبنی الحدود والمعقول ای من کل وجه فان اعتبار التفصیل غیر اعتبار الاجمال لکنه
اذا لوحظ الی ابهام احدهما ای الجنس فقید بالآخر ای بالفصل متضمنا فیه

وقد عرفت ان معنى التضمن ليس ههنا على ما وقعه فان الفصل خارج عن الجنس غير داخل
فيه خاصة فكيف يتضمن فيه الا ان يراد على طور المحققين الزاعمين باتحاد
الذات والوجود التضمن بحسب ملاحظة الحكم عنه فان الفصل كأنه مندمج في
مرتبة ذات الجنس لاتحاده معه وتحصله له وعلى المذهب التحقيق الذي اخترناه يكون
المراد بالتضمن هو كون الفصل من الجنس كجزء منه كما يشير اليه عبارة الشيخ ان الحال
المقوم لوجود المحل في بعض الملاحظات التوهمية كجزء من المحل بمعنى انه
مشارك للجزء في التحصيل وان كان بين التحصيلين فرق ففي الجزء بحسب الذات و
الوجود كليهما وفي الحال المذكور بحسب الوجود فقط وعلى كلا التقديرين لا يخلو
استعمال لفظ التضمن من المسامحة ووصفه توصيفا لاجل التحصيل والتقويم

كان شيئا موجودا الى الصورة الوحدانية التي للمجموع كما يأتي وامّا الصورة
الوحدانية للمجموع فعند الزاعمين باتحاد الجنس والفصل بحسب الذات والوجود
هو الذات البسيطة المنحلة الى ذات الجنس والفصل وعند الزاعمين بحسب الوجود
فقط هو الذات المركبة المتحدة في الوجود وقد ابطلنا لك بالبرهان المقوم مسلكها
ظهر لك ان الحق بالتوحد في الصورة الوحدانية للمجموع وهو التوحد في
الالتفات فقط دون الذات والوجود مثلا الحيوان الناطق في تحديد الانسان
يفهم منه شيء واحد هو بعينه الحيوان الذي ذلك الحيوان هو بعينه الناطق هكذا زعم
الزاعمون باتحاد الجنس والفصل بحسب الذات والوجود ويتكلف في

العبارة لمذهب القائلين بالتركيب الاتحادي فقط كما يتكلف في
العبارة للمذهب الحق هو القول بالتركيب الانضمامي في الاول بعينية الوجود
وفي الثاني بعينية الالتفات كما ان العقد الحملي يفيد الصورة الاتحادية اعني
الموضوع مع المحمول في الخارج الا ان هناك تركيب خبري فيه حكم وهنا تركيب
تقييدي يفيد تصور الاتحاد فقط وحاصل التحقيق ان القضية كما تكون مرة للمحكي عنه و
يكون المرة فيها كثيرة مفصلة والمرئي واحدا بالوحدة الحقيقية في حمل الذاتيات الحقيقية
عنهم كذلك اخذ المركب الموصل الى الكثرة الذي هو متوحد بالوحدة
الحقيقية عندهم سم الا ان اعلم في الصورة الاولى تصديقي وفي الاخر
تصوري واما على بيانك من التركيب الانضمامي فالمرئي والمحكي عنه لا يكونان
متوحدين بالوحدة الحقيقية بل بحسب اللحاظ والاعتبار فقط فمجموع
التصورات المتعلقة بالاجزاء تفصيلا هو الحد الموصل الى التصور الواحد
المتعلق بجميع الاجزاء اجمالا هو المحدود وقد زعم بعض المحققين انه لا يحصل في
الحس ايضا صورة الى هذا بل الالتفات اليه فقط وهو باطل فانه حينئذ لا يحصل
العلم النظري فان ثمرة النظر حينئذ انما يكون الالتفات فقط وهو ليس بعلم
فانه عبارة عن الصورة الحاصلة في الذهن والالتفات المغير بالتوجه حصل
لنا بمثال النفس مقارنا لها مع انه لا حاجة اليه من غير ضرورة وما حاجة اليه
وانما اعتبره اصلا حاكما تهم في بعض المقامات فيؤل الى توجيه الكلام

بما لا یرضی به قائله و بالجمله قیده مفاسد لا تخفی علی المتفطن فاندفع شک الرازی ان التعریف

الماهیة اما بنفسها او بجمیع اجزائها و هو نفسها فالتعریف تحصیل الحاصل او

بالعوارض و لا علم بالحقیقة الا العلم بالکنه و العوارض لا تعطیه تقریر الشک ان

التعریف باطل فان المعرف اما ان یکون عین المعرف فالتعریف دوری

و بجمیع اجزائه و هو نفسه فالتعریف ایضا دوری و علی کلا الشقین یلزم تحصیل

الحاصل فان المعرف بالکسر یحصل قبل المعرف بالفتح و اذا کان الثانی عین الاول

و یحصل بعده فیلزم تحصیل الحاصل او الحصول لذات واحدة لا یتعدد و یظهر دلیله

بما ذکرنا او للاثنان الحصول المصدری انما یتعدد بتعدد المنسوب الیه و اذا المنسوب

الیه واحد فالحصول واحد او یکون بعض اجزائه و هو ایضا باطل فان الکلام ههنا

فی تمام ماهیة المعرف بالفتح و لا یحصل تمام الماهیة بحصول الاجزاء او یکون المعرف

عارضا للمعرف بالفتح فلا یحصل منها ذات اصلا فان العارض لا یحصل منه

ذات المعروض و ان اردت حصول وجه المعرف فینسب هذا المعرف بالکسر

الیه فاما ان یکون عینه او تمام اجزائه او بعضها او عارضا له فیبطل بما مر فالاقسام

باسرها باطلة و ممن ذهب ههنا ذهب الی بداهة التصورات کلها و وجه الاندفاع بما

قررنا ظاهر هو انا نختار التعریف بجمیع اجزائها و لا یلزم الدور و تحصیل الحاصل فان

الحد یرد هو الجمل المغائر للمعرف الحدی باعتبار اخذ الاجمال فی الاول و التفصیل فی

الثانی و ایضا نختار ان التعریف ببعض الاجزاء و نقول ان علم المعرف قد یکون

بتمام الماہیۃ وہو علم تام وقد یکون ببعض اجزائہ وہو علم ناقص فالعلم الاول و
ان لم یحصل ببعض الاجزاء ولکن الثانی حاصل بہ وہو نحو من التعریف وایضا
نختار التعریف بالعوارض ونقول ان علم المعرف بالفتح علی تخوین علم کنہہ وعلم
وجہہ فالاول وان لم یحصل بالعوارض لکن الثانی حاصل بہا وما قال
الشاک فی ردہ ان العارض ینسب الی الوجہ الحاصل بہ یا بالشقوق المذکورۃ
مدفوع ایضا بانا نختارانہ عینہ ولکن یغایرہ بالاعتبار فان المعرف بالکسر ذات
العارض والمعرف بالفتح العارض من حیث اقترانہ بذلک المعروض فالتغایر
الاعتباری حاصل ہہنا ایضا کما عرفت فی الحد والمحدود وبہ یندفع تحصیل الحاصل
اقول شک الرازی غیر مندفع فان المجمل والمفصل لایکون بینہما تغایر الا بحسب
اللحاظ فقط بدون تغایر الذات والوجود اما الاول فقد قررنا لک سابقا ان ذات
الحد والمحدود واحدۃ والا یلزم الانقلاب المستحیل ومفاسد اخری فتذکر ما ذکرناہ
آنفا واما الثانی فما ذکرناہ ایضا من ان وجود الواحد لایقوم بمجلین فاذا لم یبق
تغایر بین الحد والمحدود والا بحسب اللحاظ فالجنس والفصل اذا لوحظ کل واحد
منہما بلحاظ مغایر یکون حدا ثم بعد التحدید یتوارد علیہما لحاظ واحد وہو المعنی
من المحدود المجمل فثمرۃ التحدید حینئذ یکون ہو اللحاظ الوحدانی فتفطن ولیس
بعلم کما ذکرناہ مرارا فلم یکن الحاصل علما نظریا وتفصیلہ ان الجنس القریب اذا
حصل فی الذہن وحصل بعدہ فصلہ القریب بوجود مغایر لہ وحصل التقیید

بينهما على سبيل التوصيف ثم وجود الحدي في الذهن فبعده امّا ان يكون الحاصل في
الذهن وثمرة التحديد هو ذات الجنس المتحد بالذات مع الفصل وهو المحدود
فذلك باطل بما ذكرنا او لا او يكون الحاصل هو الجنس المتحد بالوجود فقط
مع الفصل وهو ايضا باطل لما ذكرنا ثانيا او يكون الحاصل هو ذات الجنس
والوجود بوجودين مغايرين لوجوده الاول المعتبر في الحد الفصل كذلك فذلك ايضا باطل
لانه يلزم حينئذ اجتماع المثلين ضرورة وجود فردين من نوع واحد في محل
واحد في زمان واحد وهو باطل على ما تقرر عندهم في موضعه واما ان يكون الحاصل
هو اللحاظ الوصفي فقط متواردا متعاقبا على الموجودين الاولين في الحد
من الجنس والفصل وهو الحق بالنظر الدقيق فثمرة التحديد حينئذ لا يكون هو
الصورة الحاصلة بل الوجه وهو ليس بعلم وتصور وحينئذ سبيل التحديد مطلقا
فان ثمرته اللازمة عندهم هو حصول العلم التصوري وليس بحاصل فاذا
بطل اللازم بطل الملزوم وكذا يبطل الرسم فان الحاصل بعده لا يكون
ذات المرسوم بل انما يحصل بعده الالتفات اليها كما تقرر عندهم وليس بعلم وبهذا
البيان يظهر لك عدم حصول الصورة في الحد الناقص والرسم الناقص نعم
قد تحصل صورة فادة الرسم بكنه تحقق التصور النظري وهو ايضا باطل عندهم فقد تم
اشكال الرازي على طريق البرهان والالزام على الحكماء اللهم الا ان يتكلف
تصحيح كلامهم امّا في التعريف الحدي فبالتزام تعدد وجود الجنس والفصل

في الذهن عند التحديد فالجنس والفصل ذا حصلا بوجودين في الذهن وقيد
الاول بالثاني ثم الحد ثم بعد ذلك يحصل وجود آخر لكل واحد منهما مقارن بل
مستلزم للالتفات الوحداني فهذا الوجود الآخر المقارن للالتفات هو العلم النظري
المصوري المردود وما قالوا لابطاله انه يستلزم اجتماع المثلين كما ذكرنا فجاب عنه
بان اجتماع المثلين لم يحصل انما هو اجتماع فردين لماهية واحدة في زمان كذلك
بجهة واحدة ويجوز ان يكون الوحدة الاخيرة مفقودة ههنا فان الكيوان لو اعتبرنا
قيامه وحصوله بالذهن في الحد يكون بهذه جهة من الحمل ولعلها الاستعداد الخاص
فيه وإذا اعتبرنا قيامه وحصوله بالذهن في المحدود يكون بهذه جهة اخرى مغايرة
للاولى وهي الاستعداد الخاص وبهذا الحال في الفصل وهذا كما يقال
ان الصورة الجسمية طبيعة نوعية واحدة يتعدد افرادها في الحمل الواحد هو
هيولى العناصر في زمان واحد وانما يكون ذلك بتعدد الجهات في الهيولى
وهي الاستعدادات الخاصة فالتعدد ههنا ايضا يجوز ان يكون بتلك الجهات
واما ما في التعريف الرسمي فبالتزام ان الصورة الى حالة الرسم لها اعتباران
اعتبار ذاتها وكونها آلة للالتفات الى المرسوم وبهذا الاعتبار رسم وقد يكون
بديهيا واعتبار انها وجود عرضي للمرسوم في الالتفات بعد الرسم وبهذا الاعتبار
يكون تلك الصورة ثمرة النظر ونتيجة في العلوم النظرية وهذا كما يقال
ان الشيء المعالج بالفتح مرتب على المعالج بالكسر وحينئذ يحصل المقصود النظري

بالرسم الیضاح فانظر الی ہذہ التکلفات البارۃ لاصلاح کلامہم والحق المتبع
ما قالہ الامام الرازی وان زعم الحکماء کلامہ اوہن من بیت العنکبوت والحق عندی
انقلاب بیخ الملامۃ المبحث الثانی فی التعریف اللفظی من المطالب التصوریۃ
والتحقیق فی بیانہ ماذکرہ من انہ یحصل بہ التصور ثانیاً فی المدرکۃ وہذا الطریق مثبت
عندہم فانہ جواب ماہو وکل ماہو جواب ماہو فہو تصور وقد بینا فساد ہذا
الدلیل بان ذلک اختصاص للحقائق العلمیۃ بوضع الالفاظ والاصطلاحات فانا
وان سلمنا ان التعریف اللفظی جواب لکن لانسلم ان جواب ماہو منحصر فی التصور
ولیس علی اثباتہ دلیل الا الاصطلاح او الوضع اللغوی الذی لایمکن بہما
اثبات حصول الصورۃ فی الذہن بل یجوز ان یکون ثمرتہ ہو الالتفات
الی الصورۃ المعلومۃ فقط والعرف الخاص او العام انما یقصدون بلفظ ماہو
التصور بالمحض الاتم من حصول الصورۃ او الالتفات الیہا حینئذ لانہم مقصودہم
من اثبات کون التعریف اللفظی من المطالب التصوریۃ حقیقۃ فانہ لایثبت
الا عند حصول الصورۃ حقیقۃ نعم انما یثبت ذلک فی التعریف اللفظی اذا ثبت
حصول الصورۃ فیہ مرۃ ثانیۃ فی المدرکۃ وہو لم یثبت عندہم بدلیل قطعی
بل یجوز عند العقل بعد تسلیم حصول الصورۃ فی الذہن ان یکون الصورۃ
حاصلۃ فی المدرکۃ فقط بل الذہن عنہا ای لایلتفت الیہا اصلا وقد یلتفت
الیہا بالوجہ الاجمالی او التفصیلی فالذہول والاحضار انما یطرءان

على الصورة الحاصلة في العقل او الحواس من دون ان يتخذ الصورة الكلية مثلا
من الخزانة وهي العقل الفعال عندهم فان ذلك مع بعده لم يدل عليه دليل
ثم بعد فعند التعريف اللفظي من المطالب التصورية ايضا لا يخلو من البعد وهذا
ما عدناه لك سابقا فعليك بالتامل الصادق وقطع حبل التقليد والنظر الفائق
الا ترى اذا قلنا الغضنفر موجود فقال المخاطب ما الغضنفر فخبرناه بالاسد هذا تاييد الدليل
المذكور في المتن على اثبات كون التعريف اللفظي من المطالب التصورية وتقريره
انا اذا قلنا الغضنفر موجود فقال المخاطب ما الغضنفر فهو انما يطلب تصوره مرة ثانية في
المدركة لحصول الصورة في الذهن سابقا ولذا قال المصنف فليس هناك حكم بل هنا
تصور سابق مرة ثانية فثبت كونه من المطالب التصورية وانت تعلم ان هذا للتاييد
ايضا لانه ان كان التغيير يجوز ان للالتفات فقط بدون تحصيل الصورة مرة ثانية
في المدركة وقد قضيناه لك آنفا فتذكره ثم بيان موضوعية اللفظ في جواب هل هذا
اللفظ موضوع لمعنى بحث لفظي يقصد اثباته بالدليل في علم اللغة فمن قال انه من المطالب
التصديقية لم يفرق بينه وبين بحث اللفظ اللغوي وحاصل ان التعريف اللفظي قد
يحصل فيه فائدتان الاولى التصور ثانيا للصورة الخزونة والثانية وضع اللفظ للمعنى
الا ترى انا اذا قلنا الغضنفر موجود فقال المخاطب ما الغضنفر فخبرناه بالاسد فحينئذ
تعني طلب الاحضار للصورة الخزونة وهو عبارة عندهم عن حصول الصورة في المدركة
ثانيا واما ان لفظ الغضنفر موضوع لمعنى الاسد فمعلوم اولا وانما المنطقيون انما يعدونه

في المطالب التصورية للفائدة الاولى فان نظرهم مقصور عليها واذا البحث عندهم
انما يتعلق من جهة تلك الفائدة وحينئذ يورد ونه في جواب الطالب التصور عندهم موقفا
للغة واما اهل اللغة فينظرون الى الفائدة الثانية وهي موضوعية اللفظ للمعنى فانهم
انما يبحثون من الالفاظ من تلك الجهة ع وللناس فيما يعشقون مذاهب وهذا
معنى قول المصنف فمن قال انه من المطالب التصديقية لم يفرق بينه وبين البحث
اللفظي يعني لم يفرق بين الطريقتين اللتين ذكرتهما المبحث الثالث ان مثل
المعرف اي من ياتي بالتعريف وهو الظاهر بالتشبيه فكما ان النقاش ينقش الشيخ في
اللوح ليكون مرآة لذي الشيخ كذلك من ياتي بالتعريف ينقش في الذهن صورة
المعرف بالكسر ليكون مرآة للمعرف بالفتح اي لحصوله في الذهن على طريقة القوام
او كالالتفات اليه على طريق بعض المحققين من المتاخرين فكما في الشبيه ليس الا التصور
البحث كذلك في المشبه لا يكون الا التصور يحث لا حكم فيه بالصراحة ويمكن ان يراد بالمعرف
في قول المصنف المعرف الاصطلاحي فيكون معنى التشبيه ان النقاش كما يعرف
ذو الشيخ به كذلك المعرف بالكسر يعرف المعرف بالفتح اي يحصل صورته او الالتفات
اليه القيامه بالذهن وعليه ينادي كلامهم فلم يبق من الاجهول صورة المعرف فيحاها بالذهن
علة لحصول صورة المعرف واذا كان في الثاني نحو من البعد اخرناه اولا والمعنى
الاول كمثل نقاش ينقش شجا في اللوح فالتعريف تصوير بحث لا حكم فيه قد مر شرحه فلا يتوجه عليه
اي لا يتوجه من جهة التعريف والتصوير البحث شيء من المنوع من يقتضي المنع والمعارضة

ضرورة استدعاها بالكلم فان المناظرة انما تجري فيه نعم ههنا كلام ان الاحكام ضمنية من جملة
من ياتي بالتعريف فقد يقصد الكامل منه اي تمييز المعرف بالفتح تمييزا كاملا بحيث
يدخل جميع افراده ويخرج غيرها بتمام الذاتيات فهو كانه يدعي بان تعريفه حدي تام
مفهوم جامع مانع واليه اشار بقوله مثل دعوى الحدية والمفهومية والاطراد والانعكاس
وغير ذلك مثل دعوى الاوضحية او غيرها وبالعرضيات فيتضمن دعوى الرسمية التامة
وغيرها من المذكورات سوى الحدية فيجوز منع تلك الاحكام المراد من المنع طلب الدليل
على تلك الاحكام وكذا يتوجه النقض عليه بيانا لاختلال نظم المعارضة انما يتوجه على
الحد الحقيقي كما سياتي لكن العلماء اجمعوا على ان منع التعريفات لا يجوز فكانه ادعى
المذكور شريعة نسخت قبل العمل بها لم يظهر لهذا الضعيف الى الآن وجه وجيه
في المنع بل الظاهر ان من اشتغل بتعريف الشيء بالذاتيات او العرضيات
يسع للشخص الآخر ان يمنع صدقها على الشيء المذكور وايضا يمنع ذاتيتها وعرضيتها
وان يمنع سائر شرائط التعريف فهذه الاحكام الضمنية اللازمة تمنع ممنوعية
ملزومها ايضا قيل في توجيه المنع للمعرف ان يقول ان المعرف عندي
ما يصدق عليه هذا التعريف وهذا التوجيه باطل فان الكلام فيما اذا عين
المعرف بالفتح وهو الواقع في مباحث التعريفات فيقول المانع لانم صدقها
على المعرف بالفتح المذكور فيرجع هذا الى منع الملزوم ضرورة استلزام منع
اللازم منع الملزوم الذي ظهر لزوم اللازم له وقيل في توجيه المنع بوجه آخر

تعبیر سدیدۃ ترکنا ذکرہا وازاحتہا لئلا یودی الی التطویل بلا طائل نعم ینقض بطال
الطرد دون العکس مثال بل ینقض باختلال الذاتیۃ فی الحدود والرسمیۃ فی الرسوم وکونہ
بالبائع بی بیع جلی وغیر ذلک فی المعارضۃ انما یجوز فی الحدود الحقیقیۃ اذ حقیقۃ الشیٔ لا تکون الا واحدۃ
بخلاف الرسوم معناہ ان المعارضۃ بتعریف حقیقی آخر انما تتصور فی الی ... یغیۃ
فان التغایر انما یتصور فیہا لان تعدد الحقائق لشیٔ واحد من المختلفات ولا شک
انہ یتعدد تمام الذاتیات بتعدد الذات وہذا بخلاف الرسوم فان تتعدد بہا
لا یتعدد الذات ولا یلزم فیہ استحالۃ اخری فلا یتصور التعارض فیہا البحث
الرابع اللفظ المفرد لا یدل علی التفصیل اصلا ای بالوضع الواحد اما اذا کان
مدلولہ بسیطا فوظاہر لعدم وجود الاجزاء لیتبعہ الموقوف علیہا التفصیل
واما اذا کان مرکبا فانما ینتقل من اللفظ المفرد الیہا بالالتفات الواحد اتی فان
الوضع الواحد فی المفرد موحد لہا بالاستقرار وانما قیدناہ بالوضع الواحد
لان المفرد المشترک الذی تعدد فیہ الوضع یجوز ان یدل علی المعانی
الکثیرۃ بالتفصیل بسبب تعدد الوضع فان قلت التفصیل فیہ ما ان یکون فی
آن واحد او فی الآنات والازمنۃ والاول باطل لما تقرر عندہم من ان النفس
فی آن واحد لا یلحظ الی شیئین بلحاظین والثانی ایضا باطل لوجود الترجیح
بلا مرجح فان الاوضاع کلہا ابتدائیۃ عند اللاحظ لا ترجیح لاحدہا
علی الآخر قلت کلا بل یجوز ان یرجح بعض منہا علی الآخر لمناسبۃ طبع اللاحظ

او لحصوله اولا فی ذهنه وکذا یجوز ان یکون له مرجحات اخری کما لا یخفی علی من
له ادنی فطانة ولولا ذلک لبطل المشترک مطلقا مع انه محقق وجوده بالدلیل الاستقرائی
والا لجاز تحقق قضیة احادیة معناه ان القضیة عندهم مختصرة فی الثنائیة والثلاثیة
وبطل الاحادیة بالاستقراء فلو جاز الانتقال من اللفظ المفرد الی التفصیل لجاز
الانتقال منه الی معنی الموضوع والمحمول والنسبة التامة الجزئیة والانتقال المذکور باطل
فالثانی باطل فکذا المقدم وهو المطلوب فان قلت ماذا اردت بالجواز فی قولک والا لجاز
الخ ان اردت به الجواز العقلی فذلک غیر ممنوع فلا نسلم بطلان التالی کیف و
صیغة افعل ویفعل تنتقل منها الی معنی القضیة وهو مفرد لو لم یتکلف بدلالة
الهمزة علی المسند الیه المتکلم الواحد فی افعل والنون علی المتکلم مع الغیر فی نفعل و
ان اردت به الجواز الوقوعی ای الجواز المقارن به فذلک غیر مفید للمطلوب لان
تحقق الاستقراء فی القضیة بان لا یفهم معناه من اللفظ المفرد لا یستلزم ان لا یوجد
لفظ مفرد اصلا ینتقل منه الی المعنی المرکب التفصیلی التوصیفی او الاضافی وغیر ذلک
فان الاستقراء فی نوع لا یستلزم الاستقراء فی نوع آخر وحاصله منع الملازمة بین المقدم
والتالی وبهذا اوضح لمن له ادنی حدس قلت حاصل کلام المصنف انا تتبعنا و
استقرینا بالاستقراء التام فوجدنا الالفاظ المفردة غیر دالة علی المعانی المرکبة
بالتفصیل فهو جوزنا وقوع لفظ مفرد دال علی التفصیل نجوز نا تحقق قضیة احادیة
فان الالفاظ المفردة بالنظر الی المعانی المرکبة المفصلة سواسیة فی الاستقراء المذکور

فالتجويز فى واحد دون واحد فى الصورة المذكورة المفروضة ترجيح بلا مرجح وهو
باطل فكذا المقدم وبهذا غاية المجال منا لتصحيح كلام المصور ههنا قالوا المفرد
اذا عرف بمركب تعريفا لفظيا لم يكن التفصيل المستفاد من ذلك المركب مقصودا
اذ لو كان مقصودا فيجعل ذلك مرة لمعنى وجدانى فينقلب التعريف
اللفظى الى الحقيقى فان قلت يجوز ان يكون مرة للاحضار فقط قلت فى
الاحضار يكون الاجمال والتفصيل سواسيان بل الظاهر هو الاول فيكون
التفصيل لغوا غير مقصود وهو المطلوب قال الشيخ الاسماء والكلم فى الالفاظ المفردة
نظير المعقولات المفردة التى لا تفصيل فيها ولا تركيب فى الصدق ولا الكذب نظير
فى ان المعانى المفردة كما لا يعقل فيها التفصيل لعدم الاجزاء كذلك لا يفهم
التفصيل من الالفاظ المفردة كما مر منا تفصيله وفى ان المعانى المفردة
كما لا يعقل الصدق والكذب فيها كذلك لا يفهم الصدق والكذب فى
الالفاظ المفردة لكن السلب المذكور فى المشبه به عقلى وفى المشبه استقرائى
وفى العهيين ايضا تفاوت يجده الفهم المستقيم بل لا يفيد المثنى اى ابتداء اما
فى المرتبة الثانية فلا ينكر كما يأتى والظاهر ان مرجع ضمير لا يفيد ههنا اللفظ
المفرد لا الاسماء فان بعض الاسماء كالصفات المشتقات والكلم كلها تفيد
اسما على المعنى المذكور والدليل يخصص بالمفرد والمراد باللفظ المفرد
ههنا ما لا يدل جزؤه على جزء المعنى ويكون بحيث لا يشبه المركب فى الوضع

النوعي فان المشبه به ملحق به لايكون مفردا عن كل وجه والا لزم الدور وجوابه الملزوم
ان اللفظ المفرد بالمعنى المذكور اعني مالايكون مركبا ولا مشبها به يكون فهم ايا المعنى
عنه متوقفا على العلم بالوضع اى وضع ذلك اللفظ لذلك المعنى والعلم بهذا الوضع
يتوقف على علم المعنى فيلزم الدور ولا يجري هذا الدليل في المركبات والمفردات
التي اوضاعها نوعية كالصفات المشتقة وامثالها فان في المركبات معرفة
اوضاع المفردات والتركيب النوعي على الوجه الكلي يكفي لحصول العلم بالوضع ولا يحتاج
في معرفته الى ان تحصيل علم الجزئيات المفصلة فالموقوف جزئي والموقوف عليه كلي
ولا دور وتفصيله ان مثل غلام زيد اذا عرفنا مفرداته وعلمنا ان الاضافة للاختصاص
مثلا فهذا القدر من علم الوضع لايحتاج الى علم جزئيات الاضافة مفصلا بل العلم
الاجمالي المتعلق بها كيفيه فاذا قلنا غلام زيد مثلا للمخاطب وعلم المخاطب مفردات
وعلم ان الهيئة التركيبية للاختصاص فهم المخاطب بواسطة العلمين المذكورين
اختصاص الغلامية لزيد وهذا معنى خاص حصل في الذهن ابتداء ولم يحصل لمن
من قبل فالمركب الاضافي افاد المعنى الجديد فكذا حال المركبات الجزئية والانشائية وغيرها
وبهذا حال المفردات التي لها وضع نوعي كاسم الفاعل والمفعول والفعل وغيرها فان الضارب
مثلا اذا القيناه على المخاطب في حال كونه عالما بالضرب وان الصيغة لمن قام به الفعل
حصل للمخاطب معنى الضاربية الخاصة في الزمان الذي لم يحصل له هذا المعنى من
قبل فتلخص من هذا ان المفرد الذي لم يشابه المركب في الوضع النوعي لم يفد المعنى

لا الالزم الدور في المركبات والمفردات التي لها شابهة بالمركبات في الوضع النوعي
وهذا الحق الممتنع عندهم وعليك بتطبيق كلام المصنف عليه بقي فيه نظر وقيق بفطان المفيد
لمن تشابه بالمركب في الوضع النوعي لا يلزم الدور فيه ايضا على تقدير حصول معناه
بتقدير ما اذا فرضنا لفظا مفردا كذلك كالانسان والفرس مثلا وفرضنا علم وضعه نعلم
معناه بالوجه العرضي بحيث لم يحصل ذات معناه في الذهن وانما يحصل الالتفات
اليها فقط وحينئذ اذا القينا لفظ الانسان والفرس فرضنا حصولهما بواسطة وضع
ذلك اللفظ في الذهن فلا يلزم الدور فان حصول معناه في علم الوجه بالوجه العرضي فانما
يحصل بالالتفات الى معناه فقط بعد القاء اللفظ عليه في علم بالوضع على هذا الوجه يجوز
ان يبين ذات معناه ايضا وفرق بين الالتفات الشيء وحصوله وكذا فرق بين الحضور بالذات
وبين حصوله بالعرض فلا يلزم الدور فتعارف الموقوف والموقوف عليه اللهم الا ان يجاب بان
هذا الاحتمال من المستبعدات فانه لا مناسبة بين اللفظ ومعنى ان كان اللفظ موضوعا له فان هذا
البعد من ايصال الرسوم الى كنهه لاتحادها معه بالعرض دون هذا والى هذا التفصيل اشار
المصنف بقوله وانما سمته اي من اللفظ المفرد الا حضار فقط اي لايصال معناه ابتداء الى
البال مرة ثانية في المدركة بالتوجه الى معناه وذلك مفاد التعريف اللفظي ولذا قال
فعلى التعريف بالا لفظيا اي لا يصح تعريف المعنى المفرد سواء عبر عنه بلفظ آخر او بلفظ المفرد
الموضوع ما زائدة الا تعريفا لفظيا وذلك لعدم الافادة لا الوجود الا حضار

تمت

اعلم ان للشئ مراتب اربعا الاولی مرتبۃ حقیقتہ ونفس طبیعتہ وجوہر ماہیتہ ولہا تعبیرات شتی باعتبار شوق اعتبارات مختلفۃ
لہا فقد یقال لہا المعنون وقد یقال لہا المعبر عنہ وقد یقال لہا الملحوظ والمقصود والعنایۃ وقد یقال لہا مرتبۃ طبیعۃ واللماہیۃ
والذات والحقیقۃ والثانیۃ مرتبۃ المفہوم وہو ما یفہم من الشئ وہو قد یکون عین الحقیقۃ کمفہوم الانسان وہو الحیوان الناطق ولیس معناہ
ان مایفہم من معنی الحیوان الناطق وہو المفہوم الانتزاعی للحیوان والمفہوم الاشتقاقی الانتزاعی الناطق عین حقیقۃ الانسان فانہ تعلیل فرورۃ
بل ان مصداقہ ومنشاہ عین حقیقتہ وقد یکون غیرہا کمفہوم القضیۃ فان مفہومہا ہو ما یحتمل الصدق والکذب فہذا المفہوم ہو
معقول ثان عارض لحقیقۃ القضیۃ وہی الموضوع والمحمول والنسبۃ علی مذہب المشہور والموضوع والمحمول حال کون النسبۃ رابطۃ
بینہما علی مذہب السید الزاہد فحقیقۃ القضیۃ ہی الامر المشترک بین سائر افرادہا وہی العقود الناحصۃ الجزئیۃ کزید قائم وعمرو قاعد
وبکر مضطجع وذلک الامر المشترک الذی ہو ارکان تمام حقیقۃ افرادہا نوعا لہا او خاصۃ لہا عارضا لہا وہو بالجملۃ ہو منشاء لانتزاع معنی احتمال
الصدق والکذب وہو المصحح لحکایۃ ہذا المفہوم ومصداقہا ومطابق صحۃ محمل الصدق والکذب فی الحکی عنہ وہم عبروا عن ہذہ الحقیقۃ
بالموضوع والمحمول والنسبۃ او الموضوع والمحمول حال کونہما مرتبطین بالنسبۃ الجزئیۃ الحاکیۃ فہذا الشئ عنوان وتعبیر لتلک الحقیقۃ
لا مفہوم لہا والمفہوم ما ذکرنا مما یحتمل الصدق والکذب وکمفہوم البدیہی والنظری فان مفہوم البدیہی لا یتوقف علی نظر او ما یحتاج
فی تحصیلہ حصولا الیہ حقیقۃ ہی لماہیۃ العارضۃ لسائر افرادہ کقولنا النار محرقۃ او احد نصفی الاثنین والزوج منقسم بمتساویین
فذلک الامر العرضی المشترک لعارض لسائر العقود البدیہیۃ ہی حقیقۃ البدیہی قد یعبر عنہ بالحاصل بالواسطۃ او بلا نظر او یکون حصولہ
بلا فکر او حاصل بإحدی الطرق المختلفۃ المشہورۃ فہذہ تعبیرات وعنوانات لہا والمصداق والمعنون واحد وہو عارض طبیعۃ
القضیۃ للقضایا الضروریۃ والضروریۃ وصف لہا وہو المعبر عنہ بہذہ التعبیرات ثم مفہوم البدیہۃ معقول ثالث لعرض للعقود والقضایا
بعد کونہا معروضۃ لمفہوم القضیۃ الذی ہو معقول ثان وہلم جرا للمعقول الثالث والرابع وہکذا الی غیر النہایۃ الا انہ عارض للمعقول

الاول من لاحظ قابل بواسطة عروض معقول هو قبله بمرتبة كالثالث بواسطة الثاني والرابع بواسطة الثالث
لمفهوم البديهي غير حقيقته فان النظر جزء لمفهومه داخل فيه وليس جزء لحقيقته والا لكان محتاجا الى النظر في نفس ماهيته
وقوام حقيقته بل النظر ليس جزء لحقيقة النظري ايضا فان النظري ليس احتياجه الى النظر في نفس طبيعته وتقوم ماهيته و
تقريرها فان الاحتياج فيه ليس الا الى المقومات والاجزاء الحقيقية والنظر انما هو معد لحصوله فهو ليس علة خارجية مجامعة له
ايضا فالنظر والتوقف داخلان في مفهوم محاكاتي حقيقتها وماهيتها كما ان البصر داخل في مفهوم العمى لا في نفس العمى كمفهوم
الكذب وهو عدم مطابقة النسبة او الحكاية للواقع فان العدم والنسبة والواقع امور داخلة في مفهومه لا في نفس ذاته وحقيقته
وكذا مفهوم الصدق فانه حالتان بسيطتان يعترضان القضايا الخصوصية يعبر عنهما بالمطابقة واللامطابقة فحالتان العارضتان
تتعاقبان تشابهان لاشتراك مفهومي المطابقة واللامطابقة الاشتراكين والثالثة مرتبة العنوان والتعبير وهو ما يعنون به الشيء
ويعبر به عنه كالقضية الدائمة فان عنوانها هو هذا المعنى اي العقد الذي يدوم ويتحقق دائما ومفهومها هو ما يحكم فيها بثبوت المحمول
للذات الموضوع ما دام ذات الموضوع موجودة وهذا المفهوم غير ذلك العنوان بحسب المفهوم وحقيقتها هو معروض هذين المعنيين
ومنشأ انتزاعهما ومصداق حملهما ومطابقتهما وكما ان عنوانه الذي يعبر به عنه هو الحكاية عن الواقع او عن شيء ومفهومه
كذلك ما يحمل الصدق والكذب وحقيقتهما سلفناه من الموضوع والمحمول والنسبة فالعنوان والتعبير قد يكون بين العنوان
كما اذا قلنا الانسان ناطق فالوصف العنواني في عين الحقيقة المعنونة وقد يكون غيريا كما اذا قلنا الكاتب والضاحك
ناطق فالوصف العنواني انما تعبير عن الحقيقة الانسانية وهو غيريا بالذات او عن الافراد الخارجية وهو غيريا بالعرض كذلك
وفي هذا المثال ظهر مغايرة المفهوم ايضا فان الكاتب او الضاحك وان كان عنوانا للانسان او لافراده لكنه ليس
مفهوم الانسان ولا افراده وكما قلنا هذه القضية كذا واشرنا بها الى قولنا زيد قائم فمعنى لفظة هذه القضية عنوان وتعبير
لقولنا زيد قائم وليس هو مفهومه وكما اذا قلنا جاءني الذي كلمك فالذي تعبير عن زيد مثلا وليس هذا مفهوم زيد والتعبيرات
عن شيء واحد كذا ولا تتناهى بعنوانات شتى من جملة ذلك مفهومه اليقيني فقد يقع معبرا عنه وعنوانا لكاشفاته فالعنوان
قد يكون غير المفهوم كقولنا النظري كذا فان مفهومه ما قلنا وعنوانه معنى النظر مع بارئيته وقد يكون عينه كقولنا ما يتوقف
على النظر كذا والرابعة مرتبة اللحاظ والملاحظة الذهنية والتوجه العقلي وهو اذا لاحظ الذهن الشيء فما حصل منه
في لحاظه هو مرتبة لحاظ ذلك الشيء فقد يكون شيء داخلا في لحاظ اذ ملاحظة الذهن لا في نفس حقيقته ومرتبة ملحوظيته
كالنسبة الجزئية الحاكية الرابطة عند السيد الزاهد فانها داخلة في لحاظ القضية لا في حقيقتها وماهيتها بمعنى انه اذا خطر ببال
الذهن يدخل هذه الرابطة في لحاظه بما انها مرآة للملاحظة لا في مرتبة الملحوظ بعدم استقلالها وعدم صلوح تعلق القصد

بها حتی تعد ملحوظة مقصودة فعلی هذا حقیقة القضیة هی الموضوع والمحمول من حیث کونهما ملحوظین بالربط وکما ان
ذانک الجزءان مع النسبة الرابطة التی داخلة فی اللحاظ لا فی الملحوظ وکذلک انا اذا حکایة عن شیء ومفهوما بالحمل الاولی
والکذب وهذه المراتب الاربع قد یتحد بعضها مع بعض فقد یکون کلها واحدا وقد یکون بعضها مع بعض متحدا دون
البعض وقد یکون مغایرا له ومن جهة عدم التمیز بینها کثیرا ما یقع الخبط والغلط لمن یعتقد علیهم الاول بعینه ونفسا عن العبارة
من اوانی المحصلین ثم لنقع ههنا مثلة بها یتحقق تمکین التفارق بین هذه الامور فی ذهن المحصلین تشحیذ اذهان
المفکرین احدها العلم الحصولی فان له مفهوما هو العلم الحاصل بواسطة الصورة وهذا المفهوم لیس حقیقة العلم الحصولی
فان هذا المفهوم لیس علما حصولیا فانه مفهوم من سائر المفهومات ومعلوم من جملة المعلومات کالانسان والفرس والبقر
والضارب والقائم وغیرها وهذا من قبیل المفهومات التی لا یعرض لها حصة من حصصها حتی یکون هذا محمولا علی نفسه
بالحمل العرضی کالجزئی فان مفهومه لا یعرض نفسه فهذا المفهوم اعنی العلم الحاصل بالصورة لا یحمل علیه انه علم
بل معلوم کمطلق العلم ومطلق منشأ الانکشاف لا یقال علیه انه علم بل معلوم ومفهوم فهذا المفهوم لا یمکن ان یکون
عین الحقیقة فان الحقیقة علم ویحمل علیها العلم وهذا المفهوم لیس بعلم ولا یحمل علیه بل هو فی نفسه من المعلومات و
المفهومات الا تری ان مفهوم العلم لیس بعلم بل معلوم والعلم انما هو مصداقه وهذا مثل التعین والتشخص فان مفهوم
هذین اللفظین لیس بتشخص وتعین والتشخص حقیقة انما هو مصداقه وهذا المفهوم مفهوم کلی وتعبیر وعنوان کاشف عن
تلک الحقیقة الواقعیة الواقعة فی الخارج او الذهن سواء کانت امرا منضما الی الماهیة کما هو ذوق المشائین او جزء
الماهیة کما هو مشرب صاحب المواقف او عینها کما هو مسلک المحققین وکذلک الحقیقة هی مصداق هذا المفهوم هی مفهوم
علم الحاصل بتوسط الصورة وهی منشأ لانتزاعه ومطابق حمله وهی التی حکی عنها بهذا المفهوم فهی محکیة عنها وماخذه و
هی التی یعبر عنها بالشیء القائم بالذهن او المنکشف بالعوارض الذهنیة او المتشخص بالتشخصات العقلیة او المتشخص
الذهنی علی مذهب الجمهور بالحالة الادراکیة او الانجلائیة علی مذاق المحققین فلو قلنا ان حقیقته هو الشیء القائم
بالذهن او الصورة الحالة فیه او الصورة العلمیة علی اختلاف العنوانات مع اتحاد المعنون والمقصود بزعمه لا یکون
له حقیقة واحدة تنکشف عنها هذه العنوانات او تتفهم بالمفهوم الذهنی ذکرنا من العلم الحاصل بتوسل الصورة کما
لیس لمفهوم التشخص والتعین حقیقة واحدة علی رای المحققین بل هی حقائق متخالفة متباینة علی حسب تنافی الماهیات
بحاله کحال مفهوم الماهیة بالنسبة الی مصادیقها فانه عرض عام لسائر الحقائق المتصادمة المتزاحمة نعم لو قلنا ان حقیقته
هی الحالة الادراکیة او الانجلائیة علی ما علیه رسا رای تحقیق لا یلزم ان لا یکون لها حقیقة واحدة فانها عندهم حقیقة واحدة

مندرجة تحت مقولة الكيف ثم تلك الحقيقة عنوانات باعتبار ذلك المفهوم الذي هو لمطلق العلم الحصولي اي العلم الحاصل بتوسط الصورة احدها ما ذكر وهو كما انه مفهوم كذلك هو عنوان ايضا وثانيها العلم الذي لا يكفي فيه مجرد الحضور وثالثها علم تحقق كل فرد منه بعد تحقق الموصوف ورابعها العلم الذي هو صفة منتقشة للنفس وخامسها العلم الذي ليس كذلك وهذا العنوان عدمي كما ان الثاني ايضا نظر اليه وسادسها العلم الذي ليس بعلاقة العلية والمعلولية والعينية وسابعها ما هو بالصورة الحاصلة وبهذا يمكن استخراج تعبير الى غير النهاية ولما عنوانات بعد تعين المصداق كما ذكرنا سابقا وكمفهوم الحالة الادراكية والحالة الانجلائية وغيرها ثم تلك الحقيقة مراتب اللحاظ كما اذا لاحظنا الشيء القائم بالذهن بانه قائم بالذهن وحال فيه وتشخص وكتشف بعوارضه تحيثية القيام والاكتناف انتهى فمن لاحظ لاقى الملحوظ فانه تشخص ذهني موجود بنحو وجوده الخاص وتشخص بتشخصه المخصوص وهذه الحيثية التي هي حيثية معروض العوارض هو الواحق انتهى امارة دالة على نحو الوجود والتشخص الحقيقي معتبرة في اللحاظ فاللحاظ والتعبير ههنا متحدان وثانيها الكلي فان له مفهوما هو ما لا يمتنع نفس تصوره عن وقوع الشركة فيه او ما لا يمتنع للعقل فرض صدقه على كثيرين او لا ينقبض العقل عن فرض تكثره او ما ليس فيه المنية وهذا المفهوم ليس عين حقيقة الكلي ومصداقه بل كلية انتهى بعروض حصة منه له فالكلي حقيقة هو ما يصدق عليه هذا المفهوم فانه عبارة عما لا يمتنع الخ او لا ينقبض الخ او ما ليس الخ كما ان الجزئي حقيقة هو ما يصدق عليه مفهوم الجزئي ولهذا لا يصلح مفهوم الجزئي ان يكون جزئيا فحقيقة الكلي هو منشار انتزاع هذا المفهوم من افراده لا ما ينتزع عنه هذا المفهوم فان المنتزع عنه هي الافراد ولا كلام فيه بل ما به منشار لانتزاع المفهوم وهو المصحح للانتزاع كعروض الهيئة المخامة او وضع المخصوص لزيد منشار لانتزاع القيام او القعود عنه والمنتزع عنه هو زيد فقط لا الكلي هو كالتجريد اللحاظي عن التشخصات او غير ذلك ومن ههنا يقال ان ظرف الاتصاف به خصوص ملاحظة الذهن لا الخارج ولا الذهن والخارج عينا ان منشار انتزاع هذا المفهوم امر واحد في سائر الحقائق الكلية موجودة كانت او معدومة ممكنة او ممتنعة باعتبار المعنونات بناء على ان المراد بالمنشار هو الامر الكافي في تصحيح الانتزاع في العلة المصححة الكافية في صحة الانتزاع المستقلة فيها سواء كانت تامة او متممة قائمة وايا ما كان فتعدد المنشار يكون ممتنعا لانتزاع انتزاعي واحد فان صحة انتزاعه يكون امرا واحدا لو اجتماع العلل المستقلة على معلول واحد محال مطلقا سواء كان المعلول واحدا شخصيا او نوعيا اذا تعلقت العلل بنفس حقيقة المعلول لا بافراده وأشخاصه ثم لا يتصور التعدد في الصحة الا باعتبار تعدد انتزاعات المنتزعين وهذا التعدد ليس من تعدد المنشار في شيء ولا يترتب عليه تعدد انتزاعات المنتزعين في قعود زيد او قيامه

كالسواد والبياض والفرق بين الحمل بالذات وبالعرض انما يكون
بحسب الدخول والخروج فقط فاذا وجد علاقة الحلول بين الشيئين
يصح حمل احدهما على الآخر حملا عرضيا ولكن يحمل كل واحد منهما على المجموع
بالحمل الذاتي ومنشاءه الحلول فقط فهذا يصح الحمل الذاتي بالنظر الى الذات
وحمل بعضها على البعض بالحمل العرضي وحينئذ يكون قول المصنف وجود
الجنس هو وجود النوع مشيرا الى الاتحاد الحلولي فقط دون ما هو بحسب
الحقيقة ومنشاء ذلك ان الجنس ليس له تحصل قبل النوع وان كانت قبلية
لا بالزمان يعني ان الجنس ليس له وجود في مقام التحصل النوعي قبل وجود
بان يحصل وجود الجنس في ذلك المقام اولا ثم يضاف اليه الفصل في
مرتبة اخرى حتى يحصل وجود النوع ثانيا والقبلية النفسية اعم من
ان تكون زمانية او ذاتية والذاتية اعم من ان يكون بحسب الوجود او
بحسب نفس تقدم الذات اما الاولى ففيهما ظاهر واما الثانية فبكلا النحوين
تستلزم الجزئية والجزء هو جزء غير محمول والجنس محمول فلم يعتبر
في مرتبة الجنس مرتبة الجزئية بل هذه شاكلة المادة بالنسبة الى النوع
سواء كان مادة خارجية او ذهنية وتحقيق المقام ان الحيوان
مثلا اذا اخذ لا بشرط شيء فهو في هذه المرتبة جامع للمغايرة والاتحاد
مع النوع كالانسان والفصل كالناطق فانه في مرتبة الخلط متحد معهما

وفي مرتبة التجرد غائر لها ومرتبة الاطلاق جامعة لمرتبتين ففي مرتبة
الجنس ومقام الجنس كما سيأتي في كلام المصنف واما مرتبة التجرد فهي مرتبة
المغايرة وفيها يتحقق الجزئية للنوع والمعلولية من الفصل فان المعلول
مغاير للعلة بالضرورة ويجوز للكل كذلك ففي هذه المرتبة لا شائبة للحمل
وهذه مرتبة المادة ففي هذه المرتبة يتقدم الحيوان على وجود الانسان
ثم بانضمام الفصل اليه يصير نوعا وهذا التقدم في هذه المرتبة يتصور على
نوعين تقدم وجود الجزء على وجود الانسان وهو تقدم بالطبع وتقدم
نفس الحيوان على نفس الانسان وهو تقدم آخر سوى التقدمات
الخمسة المشهورة بل يجوز ان يسمى ما الجنس من حيث هو جنس فهو بهذا
الاعتبار بالطبع والماهية الجزئية والمادية فلا يكون له تحصل قبل
النوع وان كان له تعين ما بهذا الاعتبار فان هذا التحقيق فانه ينفعك
في كثير من المقام فان قلت ان قلت او خطر ببالك اي لاحظته بالعقل
فلا يمنع تحصل شيء ما قبل تحصل المادة من الصورة ولا تحصل
النوع منهما فان الاول وجود العلة المقومة والثاني وجود المعلول المركب
واللون الماخوذ جنسا بر منهما بل يطلق على معنى اللون زيادة حتى
يتقرر بالفصل لانه امر مبهم فاذا حصلت فيه زيادة مطلوبة يتقرر بالفصل
ويرتفع الابهام منه واما طبيعة النوع فليس يطلب فيها تحصيل

الجسم الماخوذ بشرط عدم الزيادة فهو مادة والماخوذ بشرط الزيادة نوع
والماخوذ لا بشرط شئ بل كيف كان ولو مع الف معان مقوم داخل في
جملة متحصل معناه فهو جنس جواب بالزيادة على السوال بزيادة معنى
الخلط وهو النوع وتحقيق الكلام ان الاعتبارات الثلث اعني التعرية
والخلط والاطلاق وان كانت في ملاحظة العقل ولكن لها ثمرات متمايزة في
الخارج ففي مرتبة التعرية يكون الجسم له وجود مغاير لوجود الانسان لكون
الوجود الاول جزء الثاني وايضا يكون له ذاة مغايرة لذاته لكون الذات
الاولى داخلة في محرم الذات الثانية ويكون تقدمها عليها بالذات
سوى التقدمات المشهورة وما زعم بعض المدققين ان هذا التقدم بشرط
الوجود فهو يصح للجولية الذاتية كما بينا في بعض الحواشي وفي هذه المرتبة
يكون الجسم بحيث تحل الصورة فيه وبحيث يقوم وجود الطبيعة لها وجود طبيعة
وتشخصه ووجودها الشخصي معلول منه ففي هذه المرتبة يستحيل حمله على النوع
والصورة لانه يقتضي الاتحاد وهذه المرتبة مرتبة المغايرة واما مرتبة الخلط
فهو مرتبة النوعية لا يبقى فيها العوارض المذكورة المادة لا فصالها
المغايرة وهذه مرتبة الاتحاد الصرف وهذا الاتحاد اما ان يكون
اتحاد الوجود فقط كما زعمه القائلون بالتركيب الاتحادي او اتحاد
المنشاء فقط كما في التركيب المجلسي بالمعنى الثاني او الاتحاد الطوري

بسم اللہ الرحمن الرحیم

اعلم ان الفردیۃ مثلا منتزعۃ من اربعۃ فلہا وجود ان وجود قبل الانتزاع وہو الوجود المتحد بوجود المنشار فہو وجود واحد مستند منسوب الی المنشار الذی ہو الاربعۃ بالذات والی المنتزع الذی ہو الفرد بالعرض وہذا الوجود ہو الوجود الذی یترتب علیہ الآثار وہو بمعنی الاحکام ومصدرہا ووجود بعد الانتزاع وہو الوجود الذی یحصل فی خصوص ملاحظۃ العقل وانتزاع الذہن واعتبارہ وہو موقوف علی انتزاعہ واعتبارہ ولہذا یعد وجودا ظلیا واعتباریا وہذا الوجود ہو الوجود الممیز بالممتاز عن الوجود المنشاری المختص علی حیالہ بالانتزاعی وہذا الوجود لتوقفی الاتصاف بذلک الانتزاعی ومدارہ وملاکہ ہو الوجود الاول فان کون السماء فوق الارض لیس بمنوط بالانتزاع ذہن ما واعتبارہ فالتصافہا بالفوقیۃ لیس فیہ مدخل للانتزاع والاعتبار فمایدور علیہ رحی التصافہا بہا ہو الوجود الخارجی للفوقیۃ المتحد بوجود منشارہا الذی ہو الوضع المخصوص للسماء وان کان ذلک وجودہا وجودا بالعرض فالوجود بعد الانتزاع یترتب ویتفرع علی الوجود الذی قبل الانتزاع وہو مبنا واساسہ ولا یلزم ان یکون وجود منشار الانتزاعی وجودا خارجیا او ذہنیا یحذو حذو الوجود الخارجی کما فی وجود الاربعۃ فان الاربعۃ منشار لانتزاع الفردیۃ مثلا ووجود الاربعۃ لیس وجودا خارجیا ولا ذہنیا یحذو حذوہ لکونہا امرا انتزاعیا اعتباریا بنار علی ان الاعداد کلہا انتزاعیۃ واعتباریۃ فظرف وجودہا وتحققہا خصوص لحاظ الذہن وانتزاعہ واذا انتزاعنا ہذہ الاربعۃ من معدودات اربعۃ انتزاعیۃ ایضا کما قلنا اربعۃ انواع او اربعۃ اجناس فان الانواع والاجناس معقولات ثانیۃ فظرف تحققہا خصوص ملاحظۃ الذہن وانتزاعہ یکون منشار ہذہ الاربعۃ ایضا انتزاعیا ولو کان عروض النوعیۃ او الجنسیۃ للانتزاعیات الآخر یکون منشار ہذہ المعدودات التی ہی مناشی الاربعۃ ایضا انتزاعیا حتی ینتہی الی امر خارجی لا یکون اعتباریا بل یکون حافظا لواقعیۃ قاطبۃ ہذہ الانتزاعیات المترتبۃ والا لانقلبت الانتزاعیات بأسرہا اختراعیات فعلی ہذا یحصل ان للزوجیۃ وجودا منجازا بعد الانتزاع ہو وجودہا الظلی الانتزاعی المختص بہا وہو وجود بالذات ولہا وجودات آخر علی حسب ترتب المناشی وذہابہا الی حیث تنتہی الی منشار خارجی فہی موجودۃ بہا بالعرض بواسطۃ او بوسائط وظروف اتصافہا ہی الملاحظات المترتبۃ فظرف اتصاف الاربعۃ بالزوجیۃ ہے

الملاحظۃ التی فیہا الاربعۃ وانتزاعہ وہی الملاحظۃ السابقۃ علی الملاحظۃ التی فیہا انتزاع الزوجیۃ من الاربعۃ فالملاحظۃ متفرعۃ مبنیۃ علی الملاحظۃ الاولی وکذا الملاحظۃ الاولی التی فیہا انتزاع الاربعۃ متفرعۃ معتمدۃ علی الملاحظۃ التی فیہا انتزاع الانواع المعدودۃ التی ہی من المعقولات الثانیۃ وہذہ الملاحظۃ مبنیۃ متکئۃ علی الملاحظۃ التی فیہا الانتزاعیات المعروضۃ لہذہ المعقولات الثانیۃ وتلک الملاحظۃ تابعۃ لظرف الخارج مثلا الذی ہو ظرف تحقق مناشی تلک الانتزاعیات المعروضۃ فکان ظرف الخارج ہو الحکی عنہ للملاحظۃ التی تلیہ وکل ملاحظۃ سابقۃ محکی عنہا للملاحظۃ اللاحقۃ بہا واللاحقۃ کانہا حکایۃ عنہا وظروف الاتصاف ہی ظروف تحقق الحکی عنہ وہکذا حال ترتب الحکایات فان الحکایۃ ربما یکون حکایۃ عن حکایۃ اخری فتلک الاخری تقع محکیا عنہا لہذہ الحکایۃ کما ان قولنا زید قائم فی الذہن حکایۃ عن الحکایۃ الواقعۃ فی الظن والحکایۃ المطلقۃ حکایۃ عن الواقع ونفس الامر وبہذا اتضح ان المحکی عنہ لا یلزم ان یکون موجودا فی الخارج او الذہن بل قد یکون فی مجرد الملاحظۃ وان اخذ معنی صلوح الموضوع لانتزاع المحمول ۔ انتہی المنتزع عن المنتزع

اعلم ان المحکی عنہ للقضیۃ السالبۃ لیس فیہ الا نفی صرف وسلب محض ولا شائبۃ فیہ للثبوت والایجاب نعم قد یشتبہ ان القضیۃ السالبۃ متضمن الثبوت والایجاب فان السلب النفی انما یرد ویطرء علی الایجاب والثبوت فیکون بورودہ وطریانہ سلوبا ومنفیا فیکون السالبۃ مشتملۃ علی النسبۃ الثبوتیۃ الایجابیۃ السلوبیۃ المقطوعۃ واما ان السلب اورد علیہا ایضا نسبۃ وربطا اولا فاختلف فیہ فذہب السید الباقر الی انہ لیس نسبۃ وربطا بل قطع ربط ونقض ارتباط فلا یکون عدہ رابطا بنا ان السلب لیس فیہ معنی زائد علی ہذا القدر وبہذا القدر من البین ان لیس رابطا بل نقیضہ وہا ہنا والجمہور علی ان ربط ونسبۃ والا لم تتحقق السالبۃ قضیۃ بنا علی ان تمام القضیۃ بالنسبۃ والنسبۃ بعد قطع الایجابیۃ وانتقائہا علی ہذا التقدیر وقطع الایجابیۃ لا یستلزم ان لا یکون فی حد ذاتہ رابطا آخر غیر المقطوعۃ والحق عندی ان النسبۃ السلبیۃ نسبۃ بسیطۃ لا ترکیب فیہ من الایجاب النفی والسلب الثانی الوارد علیہ بل ہو شیء واحد یخیل تجلیل العقل الی السلب والسلوب والنفی والثبوت والتکثر والتعدد انما ہو فی التعبیر عن معنی ہذہ النسبۃ البسیطۃ والترکیب والتکثر انما ہو فی العنوان والملحوظ لا فی المعنون والمعبر عنہ کما اذا عبرنا عن زید لیس بقائم بان معناہ عدم ثبوت القیام لزید فالثبوت والعدم انما ہما فی ہذا التعبیر والعنوان لا فیما یعنونان عنہ ویعبران عنہ وہو الحکایۃ البحتۃ البسیطۃ کما ان التکثر والترکیب فی عنوان الحمل ومفہومہ لتعبیرہ بمفہوم البصر وہو امر بسیط فی نفسہ لا ترکیب ولا تکثر فی معنونہ وحقیقتہ اصلا فالتکثر والترکیب فی التعبیر الحکایۃ وعدم التکثر والترکیب فی المحکی عنہ متفق علیہ انما الخلاف فی ترکیب الحکایۃ والتکثر

دقیقۃ الطالب فی حقیقۃ السالب

فی مرتبتها وحکم ببساطة النسبة السلبیة وعدم ورود السلب علی الایجاب مما یقتضیه الوجدان السلیم فان اجتماع نسبتین تامتین فی قضیة واحدة مما یجله الطبع المستقیم ولا یتصور حکمان فی عقد واحد ولو ازیل احدهما وهو الحکم الایجابی بمعنی انه طرء علیه العدم اللاحق وصار معدوما بعد الوجود فهو غیر معقول فانه لا یتطرق لا الی مرتبة الحکایة عنه فانه لیس معنی زید لیس بقائم انه کان قائما ثم عدم عنه القیام بل علی العموم سواء استمر العدم او طرء علی الوجود ولا الی مرتبة الحکایة فانه لا یفهم او لا ان زیدا قائم وثانیا انه لیس بقائم فافهم فانه یلوح بادنی تامل

تتمة دقیقة الطالب فی حقیقة السالب

اعلم ان للکلیات مراتب مرتبة مفهومیه الاشتقاقی وهو المفهوم الانتزاعی الاجمالی المحمل الی ما حصله الجمهور من الذات والصفة والنسبة ومرتبة مفهوم التحلیلی وهو مجموع مفاهیم الذات والصفة والنسبة وبهذان المفهومان لیسا عرضیین الانسان ولا لزید ولا عارضین لما لعدم کونهما متحدین بمعانی الوجود ولا بد للعرضی من اتحاد الوجود مع المعروض حتی یحمل علیه بهذان المفهومان العقلیان غیر متحدین فی الصادقین علیهما فان زیدا مثلا لیس بهذا المفهوم العقلی بل لهذا المفهوم مصداق هو الحقیقة العارضة للانسان الصادقة علیه صدقا عرضیا وتلک الحقیقة العرضیة هی مضمون هذین المفهومین والمعبر عنها بهما وتلک الحقیقة امر کلی انتزاعی لها توحد الوجود مع المعروض الذی هو الانسان ووجود علی حدة فی انتزاع الذهن وتلک الحقیقة افراد حقیقیة هی ذاتیة لها هی الحقائق الخاصة العرضیة لزید وعمرو وبکر وغیرهم وافراد غیر حقیقیة هی عرضیة لها کزید وعمرو وبکر وغیرهم ومن ههنا قیل ان کل کلی بالنسبة الی حصص نوع حقیقی فتلک الحقیقة بالنسبة الی افراده نوع حقیقی فهنا اربعة امور المفهوم التفصیلی التحلیلی والحقیقة العرضیة العامة الکلیة وافرادها الحقیقیة الانتزاعیة ثم الذهن لا قاصر یقضی ان هذا المفهوم الاجمالی الاعتباری ان اخذ به هذا الوجود الاعتباری الذی ظرفه خصوص ملاحظة الذهن وبهذا الاعتبار یسمی مفهوما وتوصف بصلوح التحلیل الی التفصیل وان اخذه بالوجود الذی هو قبل الانتزاع فهذا المفهوم بهذا الاعتبار هو بعینه الحقیقة العرضیة المحمولة علی زید وعمرو والانسان فلیس فرق بین هذا المفهوم التعبیری الکاشف عن تلک الحقیقة وتلک الحقیقة المعبر عنها بهذا المفهوم الا فرق اعتبار باخذها مع الوجود بین قبل الانتزاع وبعده فتلک الحقیقة من حیث وجودها قبل الانتزاع عرضیة صادقة علی افرادها الغیر الحقیقیة ومن حیث وجودها بعد الانتزاع مفهوم اجمالی تعبیری کاشف عن تلک الحقیقة العرضیة الصادقة المذکورة فالاعتبار الثانی کاشف عن الاول ونفس الحقیقة محفوظة فی کلا النحوین من اعتباری الوجودین وهکذا حال سائر الانتزاعیات کالفوقیة وغیرها ولیس هذا مشهد التحقیق والانسب بالطالب الحقیقة کما یروق النواظر ویعجب البصائر فقط

تم العارض من العارض

العارض من العارض

بسم اللہ الرحمن الرحیم

فالکاتب زید حصل هناک امور اثنان احدها زید وهو محل الکتابة وبالقیام به وثانیها الحالة القائمة به وهی الحرکة المخصوصة وهو الحاصل بالمصدر الکتابة ویعبر عنها بالفارسیة بنوشت سواء قیل انه حرکة توسطیة او حرکة قطعیة وهی بکلا العینین موجودة فی الخارج لکن لا بان یکون الحاصل بالمصدر موجودا خارجیا فانه کثیرا ما یکون موجودا ذهنیا کالعلم وهی حالة قائمة بالذهن وموجود ذهنی و الانکشاف الذی هو حالة قائمة بالمنکشف الذی هو المعلوم لکن لا مطلقا بل حین هو موجود فی الذهن وقد یکون ملاحظا باعتبار طرف تحققه خصوص ملاحظة الذهن کالهیئة الحاصلة من مصادر المعقولات الثانیة کالذاتیة والعرضیة فی وامثالها وهو انتزاعیة تصیر مناشی لصحة فی الانتزاعیة التی هی المعانی المصدریة وثالثها المعنی المصدری الانتزاعی المنتزع من زید من حیث قامت به الحالة المذکورة فزید منتزع عنه والحالة منشأ الانتزاع وهذا المعنی المصدری منتزع ویعبر عنه فی الفارسیة بنوشتن وقد یراد بها المعنی الاشتقاقی وهو المفهوم المشتق من الکتابة الصادق علی زید بالمواطاة وهو الکاتب فهو کلی عرضی له انتزاعی منتزع من زید من حیث ثبوت الکتابة له وینسب وجوده الی وجود زید من حیث اتحاده معه بالعرض وهی جهة الحمل المواطاتی والاشتقاقی والکاتب الذی هو عرضی له مباین مغایر له من حیث ذاته ووجوده فزید والکاتب متحدان بالعرض متغایران بالذات علی عکس حال الذاتی ثم ان الکاتب المأخوذ من کتابة خاصة لزید فرد حقیقی لمطلق الکاتب فان مطلق الکاتب مفهوم کلی عرضی للانسان والکاتبون الذین أخذوا من کتابات خاصة متشخصة من جهة المحل و الوقت افراد لمطلق الکاتب فکما ان الانسان امر کلی له افراد وهو عین حقیقتها وهی الاشخاص الموجودة فی الخارج کزید وعمرو وبکر والکتابة امر کلی له افراد وهو عین حقیقتها وهی الکتابات المخصوصة ککتابة زید فی هذا الوقت وکتابة عمرو فی ذلک الوقت وهی الافراد القائمة بافراد الانسان کذلک الکاتب امر کلی له افراد وهو عین حقیقتها وهی الاشخاص والکتابات المأخوذة من کتابات خاصة کالکاتب المنتزع من کتابة زید فی هذا الوقت فرد من مطلق الکاتب والکاتب الکلی العرضی لزید ذاتی لهذا الکاتب المنتزع بل نوع له فللکاتب افراد خارجیة غیر حقیقیة کزید وعمرو وبکر للتغایر الذاتی لکونه عرضیا لها وافرادا عتباریة انتزاعیة هو ذاتی لها وتمام ماهیتها وهی الافراد